

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/10/25/Add.1
13 September 2010

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنويع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية
المتعلقة بالتنوع البيولوجي
الاجتماع العاشر

ناغويا، اليابان، 18-29 أكتوبر/تشرين الأول 2010

* البند 7 من جدول الأعمال المؤقت

الميزانية المقترحة لبرنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية لفترة السنين 2011-2012

منكرة من الأمين التنفيذي

إضافة

أنشطة البرامج والبرامج الفرعية والموارد الازمة

أولا - مقدمة

-1 تصف هذه الوثيقة احتياجات الأمانة من الموارد لتنفيذ برنامج العمل لفترة السنين 2011-2012. وهي توفر تفاصيل أخرى عن الميزانية المقترحة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/10/25. وتمثل المعلومات الواردة فيها أفضل تقديرات الأمانة بخصوص أولويات العمل في فترة السنين القادمة؛ وتظل هذه الوثيقة "قيد النظر" ، وسيستمر تطويرها في ضوء المقررات المتوقعة أن يعتمدتها الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف بالإضافة إلى التطورات في عملية الاتفاقية مستقبلا.

-2 وتنظم الوثيقة في أقسام حسب البرامج المختلفة في إطار الأمانة. وبالإضافة إلى ذلك، تظهر التكاليف المتقاسمة بين الأمانة والبروتوكول تحت الشعب المناسبة لاتفاقية، وقد تم إبرازها أيضاً لتسهيل التعرف عليها. كما تقدم معلومات عن أنشطة البرنامج باستخدام شكل نموذجي قياسي. ويقدم الجدول أدناه شرحاً للشكل المستعمل. ويشتمل المرفق على بعض المختصرات.

-3 وتحظى الأنشطة المنفذة للطلبات والأولويات. ويمكن تقديم معلومات إضافية بخصوص عناصر الجدول، عند الطلب. وعند الطلب، ستتاح معلومات تفصيلية للأطراف أو الحكومات المهمة بالأمر، وكذلك خلال الاجتماعات المزمع عقدها مع المانحين بهدف التشجيع على المساندة البرنامجية المتعددة السنوات من أجل أهداف الاتفاقية لما بعد عام 2010.

-4 ويحتوي قسم الإدارة الشاملة لكل برنامج على الموارد، بخلاف الموظفين، المخصصة من الميزانية الأساسية للبرنامج ككل. ويشمل ذلك بنوداً مثل الاستشاريين والسفر واجتماعات الخبراء والمعدات. ويعكس ذلك حقيقة أن المسؤولية عن هذه القرارات تقع على عاتق مدير البرنامج ولجنة الإدارة العليا بالأمانة. وقد نظمت الأمانة على هذا المنوال من أجل الحفاظ على الدرجة الضرورية من المرونة للاستجابة لاحتياجات العملية على نحو فعال. ويحتوي قسم الإدارة الشاملة أيضاً على معلومات عن الجهات الخارجية الرئيسية التي سيكون اتصال البرنامج بها كبيراً من أجل تنفيذ الأنشطة الموصوفة. وبما أن صلاحية جميع أنشطة الإدارة هذه هي المادة 24 من الاتفاقية، ومن أجل الإيجاز، لم تتم إضافة القسم بعنوان "الصلاحية" في قسم الإدارة الشاملة لكل برنامج.

ثانياً - شرح الشكل النموذجي المستعمل في الميزانية البرنامجية المقترحة

استعراض عام للمؤلييات	النتائج المتوقعة
وصف موجز للمؤلييات الرئيسية الموكلة إلى البرنامج/البرنامج الفرعى.	
النتائج: حالة المتوقعة بعد الاضطلاع بالأنشطة على نحو فعال. والمقرر تحقيقها خلال فترة السنين. وتسهم النتائج، بشكل كلي أو جزئي، نحو تحقيق غايات الخطة الاستراتيجية لاتفاقية. وتحدد النتائج وأولوياتها من خلال صلاحية، تتحقق من خلال وسائل تؤدي إلى نواتج.	
الصلاحية: مواد الاتفاقية، مقررات مؤتمر الأطراف وتحصيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والتقنية وتحصيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والتكنولوجية التي تتضمن تعليمات بإخراج كل نتائج أو تنص على الحاجة إلى كل نتائج.	
الوسائل: الأنشطة التي يتعين الاضطلاع بها لتحقيق النتائج.	
النواتج: المنتجات أو المخرجات الملموسة، والتي يمكن التحقق منها، والمحددة زمنياً، التي يتعين أن تؤدي إليها الأنشطة التي تسهم في تحقيق النتائج.	
الوظائف التي اعتمدها بالفعل مؤتمر الأطراف.	الوظائف المعتمدة
وظائف جديدة مطلوبة في الميزانية الأساسية لضمان توصيل النتائج المتوقعة.	الوظائف الجديدة المطلوبة
الموارد التي ستكون مطلوبة من مصادر تمويل إضافية لتحقيق النتائج المرجوة على نحو فعال.	موارد من خارج الميزانية الأساسية

ثالثاً - جداول موجزة حسب برامج العمل

ألف - مكتب الأمين التنفيذي

استعراض عام للمؤلييات	النتائج المتوقعة
المؤلييات الشاملة عن إدارة الأمانة بتأمين تنفيذ برنامج عمل الأمانة؛ والاستجابة لطلبات الأطراف في الاتفاقية والبروتوكول فضلاً عن الهيئات الفرعية؛ وتنسق تمثيل الأمانة في المحافل الدولية وغير ذلك من المنظمات والهيئات الدولية. ضمن المشاركة النشطة لجميع أصحاب المصلحة والنهوض بأنشطة الترويج.	
/. تزويد هيئات الاتفاقية والبروتوكول بالخدمات والمساندة الضرورية لعقد اجتماعات رسمية.	
الوسائل: الإشراف على إعداد مرافق عقد المؤتمرات، ونظم الاعتماد والتسجيل؛ وتوزيع الوثائق؛ وإبرام اتفاقيات مع الحكومة المضيفة؛ وتعبئة الموارد البشرية والمالية.	
النواتج: اجتماعات جيدة التنظيم والخدمة للاتفاقية والبروتوكول؛ مندوبون معتمدون ومسجلون، وحسب الحالة، ممولون؛ تقديم الوثائق في التوقيت المناسب.	

<p>2. تنفيذ برنامج الأمانة وتمثيل الأمانة في هيئات ومؤسسات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة.</p> <p>الوسائل: إعداد برنامج عمل الأمانة طويل الأمد (مع التركيز على المسائل التي تحتاج إلى تنسيق بين البرامج وترتيبيات تعاونية داخل الأمانة ومع الهيئات والمنظمات ذات الصلة، وذلك مثلاً من خلال إبرام مذكرات التفاهم أو مذكرات التعاون).</p> <p>النواتج: سياسة عامة للتخطيط الاستراتيجي؛ إدماج برنامجي عمل الاتفاقيه والبروتوكول في برامج عمل الهيئات والوكالات الدولية ذات الصلة؛ التعاون الفعال مع هذه الوكالات والهيئات.</p>	
<p>3. ابلاغ المنظمات والمؤتمرات الدولية ذات الصلة وغير ذلك من الأحداث بمقررات الأطراف وإدخال نتائج الأخيرة في عمليات الاتفاقيه والبروتوكول، حسب الحاله.</p> <p>الوسائل: المراسلات، والمشاورات مع رؤساء البرامج والمنظمات (بما في ذلك الاتفاقيات الأخرى)؛ والاشتراك في الاجتماعات ذات الصلة؛ وإصدار بيانات مكتوبة.</p> <p>النواتج: أن تكون هيئات الاتفاقيه والبروتوكول والعمليات المتعلقة بها على دراية بالتطورات؛ تعزيز التعاون مع الاتفاقيات الأخرى ومع المنظمات والمبادرات الدولية.</p>	
<p>4. إدارة الأمانة على نحو من الكفاءة والفعالية بشكل يستجيب لاحتياجات هيئات الاتفاقيه والبروتوكول والعمليات المتعلقة بها.</p> <p>الوسائل: تعيين وتوزيع الموظفين للوفاء بالاحتياجات والأولويات المتغيرة؛ الرقابة المالية؛ تنظيم ورئيسة لجنة الإدارة العليا في الأمانة؛ تنسيق البرامج؛ مراقبة تنفيذ سياسات وإجراءات الأمانة بخصوص الشؤون المالية وشئون الموظفين (في إطار قواعد ولوائح الأمم المتحدة)؛ تحديد المهام وتوزيع المسؤوليات داخل الأمانة بشأن المسائل الناشئة عن الهيئات الفرعية خلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعات.</p> <p>النواتج: الاستخدام الفعال لموارد الأمانة؛ موظفون مقبلون على العمل ويتمتعون بقدرات عالية.</p>	
<p>5. إدارة تدفقات المعلومات إلى الأمانة بشكل ملائم.</p> <p>الوسائل: تسجيل وتتبع ومتابعة جميع المراسلات؛ المحافظة على نظام حفظ المراسلات، وإنشاء نظام لإدارة السجلات ونظام للإخطار وتنظيم محافل إلكترونية حول المسائل الموضوعية.</p> <p>النواتج: ردود في التوقيت المناسب على المراسلات وتوزيع المعلومات على الجمهور المعنى.</p>	
<p>6. توفير التمويل الوافي لعمل الأمانة.</p> <p>الوسائل: إعداد موازنة تقي بالاحتياجات المتوقعة لهيئات الاتفاقيه والبروتوكول؛ والسعى إلى الحصول على مساهمات للصناديق الاستثنائية التابعة للاتفاقيه والبروتوكول لتمويل أنشطة إضافية معتمدة (BE وB) ومشاركة الأطراف من البلدان النامية والمجتمعات الأصلية والمحليه (BZ وBI وVB)؛ ومراقبة تحضير المشروعات للأنشطة الإضافية.</p> <p>النواتج: تمويل طوعي مؤك للأنشطة المعتمدة في إطار الاتفاقيه والبروتوكول.</p>	
<p>المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) وكبار مسؤولي الأمم المتحدة؛ الوزراء ورؤساء الوفود؛ ممثلو الحكومات؛ أمانات الاتفاقيات الأخرى؛ المؤسسات الأكاديمية والمؤسسات غير الحكومية الرئيسية.</p>	العلاقات الخارجية
<p>أمين تنفيذي (أمين عام مساعد (ASG)، رئيس الموظفين (P-4) (وظيفة مقسمة سابقاً - تنقل بنسبة 100% إلى الاتفاقيه)؛ مساعد شخصي للأمين التنفيذي (P-2) (ترفع إلى رتبة P-3)، سكرتيرة 7-G-7، مساعد إعلامي 7-G-7، مساعدان (2) للبحوث G-7.</p>	الوظائف المعتمدة
مساعد للبحوث G-7	الوظائف الجديدة المطلوبة

الموارد الالزامية		1. تكاليف الموظفين:	
200 200	:2012	877 700	دولار 905 200 :2011
2. اجتماعات مكتب مؤتمر الأطراف:			
120 000	:2012	60 000	دولار 120 000 :2011
3. استشاريون			
20 000	:2012	20 000	دولار 20 000 :2011
4. سفر في مهام رسمية:			
120 000	:2012	120 000	دولار 120 000 :2011
5. مساعدة مؤقتة ووقت عمل إضافي:			
15 000	: 2012	15 000	دولار 15 000 :2011
موارد من خارج		الصندوق الاستئماني BE	
اجتماعات إقليمية (4) لمؤتمر الأطراف الحادي عشر - خدمات المجتمعات			
2012: 40 000 دولار			
الميزانية الأساسية		الصندوق الاستئماني BZ	
اجتماعات إقليمية (4) لمؤتمر الأطراف الحادي عشر - مشاركة البلدان النامية			
2012: 300 000 دولار			

ياء - المسائل العلمية والتلقن و التكنولوجية

الادارة الشاملة (أ)

<p>الإشراف على الأنشطة في إطار برامج العمل الخاصة بالمسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية (انظر أدناه). ضمان إصدار نواتج من هذه الشعبة تتسم بالنجاح والتوفيق المناسب وفعالية التكاليف. الاتصال الفعال مع الشعب الأخرى.</p>	<p>استعراض عام للمؤوليات</p>																
<p>النتيجة: تعزيز القاعدة العلمية والتقنية للاتفاقية، بما في ذلك المساهمة في بناء القدرات والاتصال والتوفيق والترويعية العامة بشأن القضايا الرئيسية على المستويين الدولي والإقليمي.</p>	<p>النتائج المتوقعة^١</p>																
<p>الوسائل: استعراض المؤلفات/المعلومات والاتصال بالمنظمات والشركاء المعندين، ومع مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ومكتب مؤتمر الأطراف للأفقرقة العاملة.</p>																	
<p>موظف رئيسي - 1D؛ سكرتيرة 6-G.</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>																
<p>1. تكاليف الموظفين (تشمل التكاليف المذكورة أعلاه وجميع تكاليف الموظفين من الميزانية الأساسية في إطار برامج العمل):</p> <table> <tr> <td data-bbox="308 1379 793 1421">2011: 2 507 400 دولار</td> <td data-bbox="793 1379 1307 1421">2 432 500 دولار</td> </tr> <tr> <td data-bbox="308 1421 793 1465">2011: 600 000 دولار</td> <td data-bbox="793 1421 1307 1465">600 000 دولار</td> </tr> <tr> <td data-bbox="308 1465 793 1507">2011: 30 000 دولار</td> <td data-bbox="793 1465 1307 1507">30 000 دولار</td> </tr> <tr> <td data-bbox="308 1507 793 1552">2011: 20 000 دولار</td> <td data-bbox="793 1507 1307 1552">20 000 دولار</td> </tr> <tr> <td data-bbox="308 1552 793 1594">2011: 130 000 دولار</td> <td data-bbox="793 1552 1307 1594">130 000 دولار</td> </tr> <tr> <td data-bbox="308 1594 793 1638">2011: 130 000 دولار</td> <td data-bbox="793 1594 1307 1638">130 000 دولار</td> </tr> <tr> <td data-bbox="308 1638 793 1681">2011: 130 000 دولار</td> <td data-bbox="793 1638 1307 1681">130 000 دولار</td> </tr> <tr> <td data-bbox="308 1681 793 1725">2011: 130 000 دولار</td> <td data-bbox="793 1681 1307 1725">130 000 دولار</td> </tr> </table> <p>2. اجتماعات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (2):</p> <p>3. اجتماعات مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية:</p> <p>4. استشاريون:</p> <p>5. دعم لموظف الاتصال بين اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر/اتفاقية التنوع البيولوجي</p>	2011: 2 507 400 دولار	2 432 500 دولار	2011: 600 000 دولار	600 000 دولار	2011: 30 000 دولار	30 000 دولار	2011: 20 000 دولار	20 000 دولار	2011: 130 000 دولار	130 000 دولار	2011: 130 000 دولار	130 000 دولار	2011: 130 000 دولار	130 000 دولار	2011: 130 000 دولار	130 000 دولار	<p>الموارد اللازمة</p>
2011: 2 507 400 دولار	2 432 500 دولار																
2011: 600 000 دولار	600 000 دولار																
2011: 30 000 دولار	30 000 دولار																
2011: 20 000 دولار	20 000 دولار																
2011: 130 000 دولار	130 000 دولار																
2011: 130 000 دولار	130 000 دولار																
2011: 130 000 دولار	130 000 دولار																
2011: 130 000 دولار	130 000 دولار																

¹ ملاحظة- تتضمن مسؤوليات رؤساء الشعب ممارسة مهام الإدارة العليا؛ إصدار المشورة إلى الأمين التنفيذي؛ القيام بمهام الإنابة عند الاقتضاء؛ إدارة الموارد البشرية والمالية؛ توجيه الأنشطة في إطار برامج العمل؛ الإشراف على أنشطة الموظفين وفقاً لأهداف وتواريخ نهاية منتقى عليها؛ ضمن مراقبة جودة النواتج؛ الإشراف على الاتصال الفعال بأصحاب المصلحة الرئيسيين؛ المشاركة في لجنة الإدارة العليا بالأمانة. وترتدى إشارة في الجداول التي تتضمنها هذه الوثيقة إلى الوسائل الإضافية التي تخص كل شعبة على حدة.

6. سفر في مهام رسمية: 2011: 60 000 دولار 7. مساعدة مؤقتة ووقت عمل إضافي: 2011: 20 000 دولار	6. سفر في مهام رسمية: 2011: 60 000 دولار 7. مساعدة مؤقتة ووقت عمل إضافي: 2011: 20 000 دولار	الصندوق الاستئماني BZ الاجتماعان الخامس عشر والسادس عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية - (مشاركة البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي)	موارد من خارج الميزانية الأساسية 2011: 900 000 دولار
--	--	---	--

(ب) استعراض عام لبرامج العمل المتعلقة بالمسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية

<ul style="list-style-type: none"> - تقديم المساندة والمشورة العلمية والتقنية إلى عمليات الاتفاقية، وتنسيق المساندة المقدمة إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وإلى مؤتمر الأطراف بشأن المسائل ذات الصلة؛ تيسير تدفق المعلومات التقنية والعلمية إلى عمليات الاتفاقية. - الاستجابة للطلبات ذات الصلة المقدمة من مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والشركاء والمنظمات والجمهور. - تقديم المساعدة التقنية لتنفيذ برامج العمل، بمحبوب التكليف الصادر عن مؤتمر الأطراف. - إعداد أنشطة مشتركة في إطار مذكرة تعاون مع: أمانات اتفاقيات ريو الأخرى والاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والمنظمات الدولية ذات الصلة، وخصوصاً الفاو وكنسورتيوم المنظمات غير الحكومية، والشركاء العلميين والجامعات، وأمانة الفاو، وأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة/المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية للأغذية والزراعة، حدائق النباتات؛ منظمة الحفظ الدولية؛ أمانة رامسار؛ والرابطة الدولية لتنقيم الأثر؛ والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية. وإعداد ترتيبات عمل جديدة أو منقحة مع أصحاب مصلحة إضافيين من أجل توسيع نطاق تأثير الاتفاقية. - المساهمة في منتجات الاتصال والتثقيف والتوعية العامة، وبناء القدرات، ومشاركة أصحاب المصلحة الرئيسيين في المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية. 	استعراض عام للمسؤوليات
مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية؛ مكتب مؤتمر الأطراف للأفرقة العاملة، الأطراف؛ اليونيب؛ الفريق الاستشاري العلمي والتقني؛ أمانة اتفاقية رامسار وفريق الاستعراض العلمي والتقني التابع لها؛ أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية التابعة لها، وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ولجنة استعراض تنفيذ اتفاقية التابعة لها، وأمانة اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض ولجنة النباتات التابعة لها، ومركز تنمية الأراضي الجافة التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنتدى الأمم المتحدة المعنى بالغابات، ومنظمة الأغذية والزراعة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، واللجنة العالمية المعنية بالمناطق المحمية التابعة للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، واتفاقية التراث العالمي، وبرنامج الإنسان والبيئة التابع لليونسكو، ومحليات الغلاف الجوي الحيوي، واتفاقية الأنواع المهاجرة، والشبكات الإيكولوجية الإقليمية، والمجتمعات المحلية والأصلية، ومنظمات دولية غير حكومية لحفظ الطبيعة، مثل منظمة حفظ الطبيعة، ومنظمة حفظ الطبيعة، ومنظمة حفظ النباتات والحيوانات البرية، والمنظمة الدولية لحياة الطيور، والصندوق العالمي للطبيعة، وغيرها من المنظمات القديرة في مجال العلوم والتكنولوجيا، بما فيها على وجه الخصوص الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.	العلاقات الخارجية

<p>زيادة القدرات بشأن المسائل العلمية والتقنية لتنفيذ برامج العمل - داخل الأطراف والمنظمات الدولية وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة.</p> <p>تحسين عمليات الرصد والإبلاغ، باستخدام مؤشرات ملائمة، لتقدير التقدم نحو هدف التنوع البيولوجي لسنة 2010.</p> <p>تنفيذ الخطة الاستراتيجية المحدثة للفترة 2010-2020؛</p> <p>الاستعراض الفعلي لتنفيذ وتقديم برامج العمل.</p> <p>تحسين الإدراك ببرامج العمل بين أصحاب المصلحة المعنيين.</p> <p>تحسين دمج برامج العمل في المجالات المواضيعية والقضايا المشتركة بين القطاعات.</p> <p>تحديد وتحليل قضايا التنوع البيولوجي الناشئة والمتعلقة بالمسائل العلمية والتكنولوجية.</p> <p>المساهمات في أنشطة الأمانة الفعالة ب مجالات الاتصال والتقييف والتوعية العامة وذلك في الميادين العلمية والتقنية ذات الصلة.</p> <p>تعزيز المعرفة بالتفاعلات بين الأبعاد الإيكولوجية والمادية والاجتماعية للتنوع البيولوجي وال العلاقات بين التنوع البيولوجي والتنمية البشرية.</p>	<p>النتائج المتوقعة² (للمسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية ككل)</p>
	<p>الوسائل:</p>
<p>(أ) جمع المعلومات (من خلال استعراض التقارير الوطنية مثلاً)، وتجميع دراسات الحالة، وتبسيط وتحسين فاعلية الإبلاغ الوطني، وتجميع وتلخيص المعلومات من الأطراف والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، ونشرها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات؛</p> <p>(ب) الاتصال بالاتفاقيات والعمليات والمنظمات الأخرى بخصوص المتطلبات التقنية لتنفيذ برامج العمل وتطوير أوجه التأزز؛</p> <p>(ج) الاتصال عبر برامج العمل وتبسيط دمج الاعتبارات ذات الصلة في مجالات أخرى من البرامج؛</p> <p>(د) تقديم المساعدة التقنية للأطراف (ويشمل ذلك العمل من خلال آليات أخرى ومنظمات دولية وإقليمية)؛</p> <p>(ه) المساهمة في مخرجات الأمانة والشركاء ذوي الصلة في مجالات الاتصال والتقييف والتوعية العامة وذلك بشأن المجالات التقنية ذات الصلة؛</p> <p>(و) تنظيم وخدمة المجتمعات ونشر نتائجها؛</p> <p>(ز) المساهمة من خلال شراكات مع البرامج والمبادرات الأخرى، في إعداد وتحليل ونشر المعلومات بخصوص مؤشرات التقدم نحو بلوغ الأهداف الفرعية لهدف ما بعد 2010؛</p> <p>(ح) إعداد قواعد بيانات، بالتعاون مع الشركاء ذوي الصلة؛</p> <p>(ط) بناء القدرة حول إنشاء برامج عمل وطنية ذات غايات وأهداف وخطوات محددة، مع تحديد الفاعلين والأطر الزمنية، والمدخلات والمخرجات المتوقعة القابلة للقياس.</p>	<p>النواتج:</p>
<p>توصيل المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات وغيرها من الوسائل ذات الصلة.</p> <p>تقارير تقنية وعلمية لمساندة عملية الاتفاقية، وخصوصاً ب مجال المساعدة التقنية للأطراف من أجل التنفيذ الفعلي لبرامج العمل (ويشمل ذلك من خلال المنظمات الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين).</p>	<ul style="list-style-type: none"> • توصيل المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات وغيرها من الوسائل ذات الصلة. • تقارير تقنية وعلمية لمساندة عملية الاتفاقية، وخصوصاً ب مجال المساعدة التقنية للأطراف من أجل التنفيذ الفعلي لبرامج العمل (ويشمل ذلك من خلال المنظمات الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين).

² ملاحظة: ترد إشارات إلى النتائج والنواتج الإضافية المرتبطة ببرامج عمل محددة في القسمين (ج) و(د) أدناه. ويشير القسم الأخير أيضاً إلى المسائل المواضيعية والمشتركة بين القطاعات.

- معلومات مستندة إلى بيانات ومؤشرات لتتبع التقدم نحو بلوغ هدف سنة 2010.
- دمج برامج العمل، إذا كان ذلك مناسبا، في برامج وأنشطة الاتفاقيات الأخرى، والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين.
- تقييمات لحالة واتجاهات التوعي البيولوجي.
- برامج عمل وطنية ذات غايات وأهداف وخطوات، وفاعلين محددين، وأطر زمنية ودخلات ومخرجات متوقعة قابلة لقياس.
- مواد للاتصال والتثقيف والتوعية العامة (تقارير، مقالات، نشرات إخبارية، شرائط فيديو ووسائل إعلامية أخرى) تتعلق بالمسائل العلمية والتقنية.
- نتائج تتسم بالكفاءة وفاعلية التكاليف للاجتماعات العلمية والتقنية (تقارير ووصفات الاجتماعات).
- عمليات تتسم بالكفاءة وفاعلية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، ومكتبهما، والدورات التقنية لمؤتمر الأطراف وأفرقتها العاملة، واجتماعات الخبراء وغيرها من الاجتماعات.

(ج) برامج المجالات المواضيعية (الصلاحيات والنواتج الإضافية المحددة)

<p>الأمن المائي والتنمية المستدامة وتحسين الاتساق بين الأنشطة المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتصرّف والتغيير المناخي وتحسين مساهمة التنوع البيولوجي في الحد من مخاطر الكوارث. وتوجيهات ومطبوعات ومواد للاتصال والتنقيف والتوعية العامة وتعزيز القدرات.</p>	
<p>2. التنوع البيولوجي البحري والساحي</p> <p>الصلاحيّة: المقرر 20/9 و المقرر 10/## (النوصيّة 3/14 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية).</p>	
<p>خيارات الخطة الاستراتيجية: 1-1، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 2-2، 3-2، 5-2، 3-3، 1-3، 4-3، 4-4، 4-3، 4-4، 3</p> <p>الخطّة الاستراتيجيّة المنقحة والمحذّثة لاتفاقية لأهداف قترة ما بعد 2010: 3، 4، 5، 6، 7، 8، 9، 10، 11، 12، 13، 14، 15، 18، 19، 20</p>	
<p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تنظيم حلقة عمل للخبراء بشأن التنوع البيولوجي للمحيطات وتغيير المناخ بغية تقييم الآثار المحتملة للتغيير المناخي على التنوع البيولوجي للمحيطات واقتراح خيارات لخفيف هذه الآثار (حلقة عمل للخبراء: 80 000 دولار، واستشارات لجمع المعلومات الأساسية: 20 000 دولار) 	
<ul style="list-style-type: none"> • تجميع وتوحيد المعلومات العلمية المتاحة بشأن الضوضاء التي يحدثها الإنسان تحت الماء وأثارها على التنوع البيولوجي البحري والساحي والموائل (استشارات لتوحيد المعلومات العلمية: 30 000 دولار، ومطبوعات كجزء من سلسلة المنشورات التقنية لاتفاقية التنوع البيولوجي: 8 000 دولار) 	
<ul style="list-style-type: none"> • وضع الخطوط العريضة لعملية ترمي إلى إنشاء جرد عالمي للمناطق المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا والحفظ عليه في المناطق البحرية الواقعة خارج الولاية الوطنية، والبدء مؤقتاً بتجمّع هذا الجرد؛ ووضع آليات لتبادل المعلومات ومبادرات مماثلة، مثل عمل منظمة الأغذية والزراعة بشأن النظم البيئية البحرية الضعيفة (استشارات للدراسة الأساسية وإعداد المقرّر وإنشاء آلية تقاسم المعلومات: 50 000 دولار) 	
<ul style="list-style-type: none"> • تنظيم مجموعة من حلقات العمل من أجل تيسير الجهود الرامية إلى تحديد المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا باستخدام المعايير العلمية المعتمدة في المقرر 20/9 (3 حلقات عمل إقليمية: 180 000 60 000 دولار لكل حلقة عمل) 	
<ul style="list-style-type: none"> • إعداد دليل ووحدات للتدريب، يمكن استخدامها لتلبية احتياجات بناء القرارات الازمة لتحديد المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا باستخدام المعايير العلمية الواردة في المقرر 20/9 (المرفق الأول بالمقرر 20/9) (استشارات لإعداد الدليل ووحدات التدريب والتحقق منها في حلقات عمل إقليمية: 50 000 دولار) 	
<ul style="list-style-type: none"> • إجراء دراسة، في سياق المادة 8 (ي) والأحكام المتعلقة بها، لتحديد عناصر معينة بغرض إدماج المعارف التقليدية والعلمية والتقنية والتكنولوجية للمجتمعات الأصلية والمحليّة، وفقاً للمادة 8(ي) من الاتفاقية، والمعايير الاجتماعية والثقافية والجوانب الأخرى المتعلقة بتحديد المناطق البحرية التي تحتاج إلى الحماية بالإضافة إلى إنشاء المناطق البحرية وإدارتها (استشارات لجمع المعلومات التقنية: 30 000 دولار، ومطبوعات كجزء من سلسلة المنشورات التقنية لاتفاقية التنوع البيولوجي: 8 000 دولار) 	
<ul style="list-style-type: none"> • تيسير وضع مبادئ توجيهية طوعية للنظر في التنوع البيولوجي في تقييمات الأثر البيئي والتقييمات البيئية الاستراتيجية في المناطق البحرية والساحليّة باستخدام التوجيهات الواردة في المرفقات الثاني والثالث والرابع بتقرير حلقة عمل الخبراء المنعقدة في مانيلا (UNEP/CBD/SBSTTA/14/INF/5) (استشارات لإعداد مشروع مبادئ توجيهية لتقييمات الأثر البيئي والتقييمات البيئية الاستراتيجية: 70 000 35 000 دولار واحدة)، مطبوعات ضمن سلسلة المنشورات التقنية 8 000 دولار) 	
<ul style="list-style-type: none"> • التعاون بشأن تنظيم اجتماع مشترك للخبراء مخصص لاستعراض إلى أي مدى يتم تناول شواغل التنوع 	

البيولوجي في التقييمات الحالية واقتراح خيارات لتناول شواغل التنوع البيولوجي في الإدارة المستدامة لمصائد الأسماك (اجتماع فريق الخبراء: 60 000 دولار، استشارات لجمع المعلومات الأساسية: 30 000 دولار)

إعداد سلسلة من عمليات الاستعراض المشتركة بين الخبراء من أجل رصد وتقييم آثار تحمض المحيطات على التنوع البيولوجي البحري والساحلي ونشر نتائج هذا التقييم على نطاق واسع (اجتماعان مشتركان بين الخبراء: 90 000 دولار: سفر الموظفين إلى كانكون في مهمة رسمية لحضور اجتماعات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ: 10 000 دولار)

النواتج: تقرير حلقة عمل الخبراء بشأن التنوع البيولوجي للمحيطات وتغير المناخ؛ تقرير علمي موحد عن آثار القصوى التي يحدثها الإنسان تحت الماء؛ مقترن بشأن إنشاء وتعزيز جرد عالمي للمناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي؛ تقارير حلقات العمل الإقليمية بشأن المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً؛ أدلة ووحدات تدريب بشأن المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً؛ تقرير دراسي عن المعايير العلمية والتلقائية؛ مبادئ توجيهية طوعية لتقديرات الأثر البيئي والتقييمات البيئية الاستراتيجية في المناطق البحرية والسلاحلية؛ تقرير لاجتماع الخبراء المشترك المتعلق بإدماج شواغل التنوع البيولوجي في الإدارة المستدامة لمصائد الأسماك؛ تقرير لاجتماع الاستعراض المشترك بين الخبراء بشأن تحمض المحيطات ومواد التوعية العامة بشأن تحمض المحيطات.

3. التنوع البيولوجي الزراعي

الصلاحيّة: المقرر 11/3، والمقرر 5/5 (القسم 2 من المرفق 5)، والمقرر 5/6 (الفقرة 13 من المرفق الثاني)، والمقرر 31/7 (المرفق)، والمقرر 32/7 (الفقرة 7)، والمقرر 15/8 (المرفق الثالث)، والمقرر 23/8 (الأقسام ألف وباء ودال)؛ والمقررات ذات الصلة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، بما في ذلك تلك الناتجة عن التوصيات 7/12، 1/13، 10/14، 1/13 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقييمية والتكنولوجية.

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 2-2، 3-2، 1-3، 5-2، 3-3، 4-4، 1-4، 4-3

الوسائل/الأنشطة:

التعاون مع الفاو والمنظمات المعنية الأخرى فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي الزراعي، بما في ذلك التنوع البيولوجي والوقود الحيوي (الدعم لموظفي الفئة الفنية: 150 000 دولار، الدعم لموظف يعمل لفترة قصيرة: 58 000 دولار، استشاريون: 15 000 دولار)

اجتماع للخبراء حول الغايات والأهداف والمؤشرات الخاصة بالتنوع البيولوجي الزراعي (60 000 دولار في 2011).

دعم تنفيذ المبادرات المتعلقة بالملحقات والتنوع البيولوجي للرّبطة والتنوع البيولوجي من أجل الأغذية والتغذية

جمع ونشر معلومات عن الصالات بين تغير المناخ والتنوع الزراعي (وثائق: 20 000 دولار في 2011).

نشر أمثلة عن الممارسات الجيدة والدروس المستفادة حول التنوع البيولوجي للرّبطة للأغذية والتغذية (وثائق دراسات الحالة بشأن الأغذية والتغذية: 20 000 دولار في 2011، الوثائق بشأن التنوع البيولوجي للرّبطة: 20 000 دولار في 2011).

تفعيل مبادئ أديس أبابا وخطوتها الإرشادية في الزراعة (المطبوعات والنشر: 20 000 دولار في 2011).

النواتج: غايات وأهداف، وما يتصل بها من مؤشرات وطرائق، وتقارير بشأن التنوع البيولوجي للرّبطة والأغذية والتغذية، وجمع للمعلومات عن آثار الممارسات الزراعية، ومعلومات عن الصالات بين تغير المناخ والتنوع

البيولوجي الزراعي، ونواتج متعلقة بالوقود الحيوي (وفقاً لمقررات الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف).

4. التنوع البيولوجي للغابات

(1) الأنشطة المشتركة المستهدفة بين أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات.

الصلاحية: التوصية 12/14 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: الهدف 3 من الغاية الاستراتيجية ألف؛ الهدفان 5 و 7 من الغاية الاستراتيجية باء؛ الهدف 11 من الغاية الاستراتيجية باء؛ الهدف 15 من الغاية الاستراتيجية دال؛ الهدفان 18 و 20 من الغاية الاستراتيجية هاء.

الوسائل/الأنشطة :

- مواصلة بناء القدرات بشأن السبل الكفيلة بمعالجة التنوع البيولوجي للغابات وتغيير المناخ في السياسات العامة الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والغابات وفي ممارسات الإدارة المستدامة للغابات (اجتماعات: 700 000 دولار، موظفون بعقود محددة المدة: 600 000 دولار، سفر الموظفين/بدل الإقامة اليومي: 60 000 دولار، اتصالات/مطبوعات 60 000 دولار، استشارات: 40 000 دولار؛ (فترة عمل الموظفين: 3 أسابيع لموظفي الفئة D-1، 10 أسابيع لموظفي الفئة P، 10 أسابيع لموظفي فئة الخدمات العامة))

- مواصلة التعاون مع الشراكة العالمية لاستعادة المناظر الطبيعية للغابات وآليات التعاون الأخرى بشأن استعادة النظم الإيكولوجية للغابات، مع إيلاء اهتمام خاص بالتنوع الجيني (اتصالات/مطبوعات 60 000 دولار، سفر الموظفين/بدل الإقامة اليومي: 20 000 دولار؛ (فترة عمل الموظفين: 10 أسابيع لموظفي الفئة P، 10 أسابيع لموظفي فئة الخدمات العامة))

- تبسيط الإبلاغ المتعلق بالغابات، بما في ذلك تنظيم اجتماع لفرقة العمل، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة، قبل الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف، من أجل استكشاف ما إذا كان هناك أي أوجه قصور في الإبلاغ عن التنوع البيولوجي للغابات ورصده، وإذا كان الحال كذلك، اقتراح وسائل لمعالجة أوجه القصور هذه، بما في ذلك من خلال اقتراح تعريف منقحة للغابات وأنواع الغابات، بهدف مواصلة تحسين عنصر رصد التنوع البيولوجي في التقييم العالمي لموارد الغابات والعمليات والمبادرات الأخرى ذلك الصلة (اجتماعات: 80 000 دولار، سفر الموظفين/بدل الإقامة اليومي: 10 000 دولار، اتصالات/مطبوعات 10 000 دولار، استشارات: 30 000 دولار، موظفون عاملون لفترات قصيرة: 25 000 دولار؛ (فترة عمل الموظفين: 25 أسبوعاً لموظفي الفئة P، 20 أسبوعاً لموظفي فئة الخدمات العامة))

النواتج:

7 حلقات عمل دون إقليمية بشأن بناء القدرات؛ منتجات اتصال (مطبوعات مشتركة وفيلم بشأن استعادة المناظر الطبيعية للغابات؛ التنوع البيولوجي للغابات في سياق السنة الدولية للغابات 2011؛ 3 حلقات عمل عالمية للخبراء بشأن تبسيط الإبلاغ المتعلق بالغابات وتصنيف الغابات؛ تقييم تقارير عن تحسين رصد التنوع البيولوجي في التقييم العالمي لموارد الغابات لعام 2015 (استشارات وتقارير الاجتماعات).

(2) التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والمنظمات المعنية

الصلاحية: التوصية 12/14 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: الهدف 3 من الغاية الاستراتيجية ألف؛ الهدفان 5 و 7 من الغاية الاستراتيجية باء؛ الهدف 11 من الغاية الاستراتيجية باء؛ الهدف 15 من الغاية الاستراتيجية دال؛ الهدفان 18 و 20 من الغاية الاستراتيجية هاء.....

الوسائل/الأنشطة :

- التعاون مع الفاو في إعداد تقرير حالة الموارد الجينية للغابات في العالم، بما في ذلك عن طريق المشاركة في الدورات ذات الصلة للجنة المعنية بتسخير الموارد الجينية لأغراض الأغذية والزراعة والفريق العامل التقني الحكومي الدولي التابع لها المعنى بالموارد الجينية للغابات (سفر الموظفين/بدل الإقامة اليومي: 20 000 دولار؛

(فترة عمل الموظفين: 15 أسبوعاً لموظفي الفئة P، 10 أسابيع لموظفي فئة الخدمات العامة))

- استكشاف، مع أمانة البلدان ذات الغطاء الحرجي المنخفض، إمكانية إعداد خطة عمل، بما في ذلك تحديد ووضع وتنفيذ أنشطة مشتركة مستهدفة لدعم الأطراف، ولا سيما البلدان النامية ذات الغطاء الحرجي المنخفض، وذلك في تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للغابات (فترة عمل الموظفين: 10 أسابيع لموظفي الفئة P، 5 أسابيع لموظفي فئة الخدمات العامة)

النواتج:

مساهمات في تقرير حالة الموارد الجينية للغابات في العالم؛ إعداد مذكرة تفاهم مع أمانة البلدان ذات الغطاء الحرجي المنخفض؛ أحداث مشتركة ومطبوعات بشأن بناء القرارات والتوعية العامة.

(3) التعاون مع الشراكة التعاونية المعنية بالغابات.

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: الهدف 3 من الغاية الاستراتيجية أله؛ الهدفان 5 و7 من الغاية الاستراتيجية باء؛ الهدف 11 من الغاية الاستراتيجية باء؛ الهدف 15 من الغاية الاستراتيجية دال؛ الهدفان 18 و20 من الغاية الاستراتيجية هاء.

....

الوسائل/الأنشطة:

- [المساهمة في المناقشات بشأن إعداد ضمانات وآليات التنوع البيولوجي وإمكانية إعدادها من أجل رصد الآثار على التنوع البيولوجي، مع المشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية، عند الاقتضاء، ودعم إعداد إرشادات عن كيفية إيجاد أوجه التأثر بين تنفيذ الأعمال والبرامج الوطنية المتعلقة بالغابات؛]

الخيار 2

[مع إجراء مشاورات فعالة مع الأطراف، واستناداً إلى آراء الأطراف، استكشاف فرص إلقاء المشورة، عند الطلب، في المناقشات حول هذه المسألة، من أجل تجنب أي آثار سلبية محتملة على التنوع البيولوجي من جراء هذه الأنشطة، مع المشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية، عند الاقتضاء؛]

(اجتماعات: 100 000 دولار، سفر الموظفين/بدل الإقامة اليومي: 40 000 دولار، اتصالات/مطبوعات 20 000 دولار، استشارات: 20 000 دولار، موظفون عاملون لفترات قصيرة: 50 000 دولار؛ (فترة عمل الموظفين: 85 أسبوعاً لموظفي الفئة P، 25 أسبوعاً لموظفي فئة الخدمات العامة))

- أن يعد نموذج لأداة TEMATEA بشأن الالتزامات الدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي للغابات؛ (اتصالات/مطبوعات 10 000 دولار، استشارات: 90 000 دولار؛ (فترة عمل الموظفين: 20 أسبوعاً لموظفي الفئة P، 10 أسابيع لموظفي فئة الخدمات العامة))

النواتج:

المساهمة في الضمانات المتعلقة بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدورها وتنفيذها (وثائق الإرشادات التقنية وتقارير الاجتماعات؛ المساهمة في أنشطة بناء القدرات الواردة تحت النقطة 1-4)؛ إعداد أداة TEMATEA (باللغة الإنجليزية والفرنسية والإسبانية) للالتزامات الدولية المتعلقة بالغابات.

5. التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة

((/ تعزيز التعاون بشأن تقييم حالة واتجاهات التنوع البيولوجي في الأراضي الجافة وشبه الرطبة والتهديدات التي يتعرض لها

الصلاحية: التوصية 6/12 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية، والمقرر 2/8 (ج).

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-2، 3-1، 5-1، 6-1، 2-2، 5-2، 3-3، 4-4

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، والهدف 19 من الغاية الاستراتيجية باء

الوسائل/الأنشطة: التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة على تلبية طلبات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، ومؤتمر الأطراف، وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وتقدير تدهور التربة في الأرض الجافة، والجهات الأخرى لسد الفجوات المكتشفة في التقييمات من خلال الاستعراض المعمق لتنفيذ برنامج العمل.

النواتج: زيادة مصادر المعلومات لتقدير حالة واتجاهات التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبكة الرطبة، والتهديدات التي يتعرض لها؛ تحديث معلومات خط الأساس الواردة بالفعل في الاستعراض المعمق للتنفيذ.

(2) إعداد مجموعة أدوات لدعم جهود المجتمعات الأصلية والمحلية فيما يتعلق بما يلي: الرعي المستدام، والممارسات الزراعية التكيفية، ومراقبة تحتات التربة، وتقدير الموارد الطبيعية، وإدارة المياه واستخدام الأراضي، وجمع الكربون.

الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-3، 5-1، 6-1، 1-2، 2-2، 3-3، 3-4، 4-4

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الأهداف 1، 3، 4، الغاية الاستراتيجية باء، 7، 13، 14، 15، 18، 19

الوسائل/الأنشطة: إنتاج مجموعة أدوات إضافية، بما في ذلك بعده لغات.

النواتج: مجموعة أدوات بشأن الرعي المستدام، والممارسات الزراعية التكيفية، ومراقبة تحتات التربة، وتقدير الموارد الطبيعية، وإدارة المياه واستخدام الأراضي، وجمع الكربون.

(3) تحديد أنشطة مشتركة مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لزيادة التعاون بين مجتمعات العلوم الطبيعية والاجتماعية لزيادة إيمان اعتبارات التنوع البيولوجي في الحد من الكوارث، بما في ذلك كمساهمة في متابعة لمؤتمر الثالث العالمي المعني بالمناخ.

الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-2، 3-1، 5-1، 3-3

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الهدف 2

الوسائل/الأنشطة: تحديد الإجراءات وما يرتبط بها من منتجات، بما في ذلك من خلال التعاون مع الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث.

النواتج: تحديد مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

(4) نشر، هنا بتوافق الموارد المالية، تقرير خاص من سلسلة المنشورات التقنية لاتفاقية التنوع البيولوجي يستعرضه النشطاء عن قيمة الأراضي الجافة وشبكة الرطبة

الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-5

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الأهداف 1، 2، 5، 7، الغاية الاستراتيجية جيم، 13، الغاية الاستراتيجية دال، 14، 15، 19

الوسائل/الأنشطة: استعراض دراسات التقييم الحالية المضطلع بها في مجال الأراضي الجافة وشبكة الرطبة بما في ذلك تقييمات سبل العيش والمناطق المحامية القائمة على التنوع البيولوجي وإصدار سلسلة المنشورات التقنية (رسوم الاستشاري: 6 000 دولار؛ مطبوعات: 6 000 دولار)

النواتج: سلسلة منشورات تقنية معروفة "قيمة التنوع البيولوجي في الأراضي الجافة وشبكة الرطبة"

(5) توسيع نطاق قاعدة البيانات المتاحة على الإنترنت للممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما يتعلق بربط حفظ

التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام بسبيل العيش في الأراضي الجافة وشبه الرطبة، ولا سيما في حالة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وتنسيق الجهود مع اللجنة المعنية بالعلوم والتكنولوجيا التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لإعداد نظام لإدارة المعارف.

الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 1-2، 5-2، 4-4، 3-4

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الأهداف 1، 2، 3، 4، الغاية الاستراتيجية باء، 7، 13، الغاية الاستراتيجية دال، 14، الغاية الاستراتيجية هاء، 18، 19، 20

الوسائل/الأنشطة: تحديد المزيد من الممارسات الجيدة والدروس المستفادة؛ تقييم الخيارات المتعلقة بنظام عام لإدارة المعارف؛ تنفيذ نظام عام لإدارة المعارف (رسوم استشارات: 5 000 دولار)

النواتج: قاعدة بيانات موسعة للممارسات الجيدة والدروس المستفادة وإعداد نظام عام لإدارة المعارف مع منظمة الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

(6) توسيع نطاق قاعدة بيانات التدابير الحافزة لإدراج البرامج بصورة أفضل في مجال الأراضي الجافة وشبه الرطبة.

الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف.

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 1-2

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الهدفان 1، 3

الوسائل/الأنشطة: تحديد تدابير حافزة تطبق في مجال الأراضي الجافة وشبه الرطبة

النواتج: قاعدة بيانات موسعة للتدابير الحافزة

(7) تحديد، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، أفضل الممارسات الالازمة لمعالجة التضارب بين حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام والرعي والزراعة في الأراضي الجافة شبه الرطبة من أجل سد الفجوات المحددة في المعلومات بالمشاركة الكاملة للمجتمعات الأصلية المحلية ورها يتوافر الموارد المالية.

الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف.

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 1-2، 5-2، 4-4، 3-4

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الأهداف 1، 2، 3، 4، الغاية الاستراتيجية باء، 7، 13، الغاية الاستراتيجية دال، 14، الغاية الاستراتيجية هاء، 18، 19، 20

الوسائل/الأنشطة: تحديد المجالات المحتملة للتضارب، بما في ذلك التضارب بين الإنسان والأحياء البرية والنزاعات على استخدام المناطق المحمية والتضارب بين الرعي والأشكال الأخرى للزراعة وما إلى ذلك؛ استعراض سبل ووسائل لتسوية أوجه التضارب هذه بما في ذلك من خلال استخدام الآليات التقليدية لتسوية النزاعات

النواتج: مجموعة أدوات بشأن تحديد وتسوية حالات التضارب بين حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام والرعي والزراعة

(8) تحديد أمثلة عن الممارسات الجيدة لمشاركة المجموعات المهمشة، المحددة وفقاً للظروف الوطنية، في تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة، وخاصة الرعاة الذين يتقاضون والشعوب الأصلية المتنقلة.

الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 1-2، 5-2، 4-4، 3-4

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الأهداف 1، 2، 3، 4، الغاية الاستراتيجية باء، 7، الغاية الاستراتيجية دال، 14، الغاية الاستراتيجية هاء، 18، 19، 20

الوسائل/الأنشطة: تحديد المجموعات المهمشة في الأراضي الجافة وشبكة الربط، وتحديد أمثلة عن الممارسات الجيدة لمشاركة هذه المجموعات في تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وتقدير الدروس المستفادة من هذه الممارسات الجيدة

النواتج: تقرير بشأن أمثلة عن الممارسات الجيدة في مجال مشاركة المجموعات المهمشة في تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي في مجال الأراضي الجافة وشبكة الربط

6. التنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للجبال

الصلاحية: المادة 24 من الاتفاقية، المقرر 6/30؛ المقرر 16/4، الم��ق الثاني؛ المقرر 27، الم��ق بشأن التنوع البيولوجي للجبال وبرنامج العمل وجميع برامج العمل المواضيعية الأخرى.

الصلة بخيارات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 1-2، 1-3، 1-3، 1-2، 1-3، 5-1، 5-2، 6-1، 3-3، 3-4

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المقحة: الأهداف 1، 2، 5، 11، 12، 14، 15، 20

الوسائل/الأنشطة:

تعزيز التعاون والشراكات مع المنظمات والمبادرات والاتفاقيات الإقليمية لدعم الأطراف في تنفيذها لبرنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للجبال والقرارات ذات الصلة

نشر المعلومات، وأفضل الممارسات، والأدوات والموارد المتعلقة بالتنوع البيولوجي للجبال من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات والوسائل الأخرى

بالتعاون مع التقييم العالمي للتنوع البيولوجي للجبال التابع للبرنامج الدولي للبحوث في مجال التنوع البيولوجي (DIVERSITAS)، جمع وتحديث المعلومات دوريًا، لاستخدامها في بوابة المواضيعية لرصد التغيرات ونشر المعلومات بشأن التنوع البيولوجي للجبال بما في ذلك عن الواقع المهمة من الناحية البيولوجية والإيكولوجية والاجتماعية والاقتصادية، وبشأن خدمات النظم الإيكولوجية، وبشأن الأنواع المعرضة للانقراض والمستوطنة، وبشأن الموارد الجينية بما في ذلك الموارد الجينية للأغذية والمعارف التقليدية المتعلقة بالزراعة والأبعاد الثقافية للتنوع البيولوجي للجبال؛ الدافع المباشرة للتغير في التنوع البيولوجي للجبال، بما في ذلك، بصفة خاصة، تغير المناخ وتغير استخدام الأراضي فضلاً عن الساحة والأنشطة الرياضية؛ الموارد وخصائص النظم الإيكولوجية

التعاون مع المنظمات والمبادرات العديدة ذات الصلة، مثل برنامج المناطق الأحيائية الجبلية التابع لجنة العالمية المعنية بالمناطق المحمية-الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية لمساعدة البلدان في برامجها ومشاريعها المتعلقة بتغير المناخ

التعاون مع المركز الدولي للتنمية المتكاملة للمناطق الجبلية (ICIMOD)، واتحاد التنمية المستدامة في الإقليم الإيكولوجي للأندizes (CONDESAN)، واتفاقية منطقة الألب والكاربات، والمبادرات الأخرى ذات الصلة لتعزيز مشاركتها في وضع استراتيجيات إقليمية و العمل الوثيق مع البلدان و المساعدة في تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للجبال

النواتج: تعزيز التعاون مع المركز الدولي للتنمية المتكاملة للمناطق الجبلية (ICIMOD)، والتقييم العالمي للتنوع البيولوجي للجبال، والجنة العالمية المعنية بالمناطق المحمية التابعة للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، واتحاد التنمية المستدامة في الإقليم الإيكولوجي للأندizes (CONDESAN)، واتفاقية منطقة الألب والكاربات، والمبادرات الأخرى ذات الصلة في تنفيذ برنامج العمل؛ قاعدة معلومات بشأن التنوع البيولوجي للجبال والأهمية الإيكولوجية والاجتماعية والاقتصادية وخدمات النظم الإيكولوجية، والأنواع المعرضة للانقراض والمستوطنة وما إلى ذلك؛ معلومات عن أفضل الممارسات وأدوات وموارد بشأن تنفيذ برنامج العمل؛ التنفيذ

العمل الفعال لبرنامج العمل.	
موظفي إيكولوجي معنى بالأراضي الجافة وشبه الرطبة برتبة 4 (ترفع إلى رتبة P-5)؛ موظف معنى بالمياه الداخلية برتبة 4 (والأنواع المهاجرة)؛ موظف معنى بالنظم الإيكولوجية الأرضية/التنوع البيولوجي للغابات برتبة 4 (ترفع إلى رتبة P-5) (يكون مقرها بعون)؛ موظف معنى بمهمة جاكرتا/التنوع البيولوجي البحري والبحري ونهج النظام الإيكولوجي برتبة 4 (ترفع إلى رتبة P-5)؛ مساعدان (2) للبرامج برتبة G-7.	الوظائف المعتمدة
موظف معنى بالتنوع البيولوجي الزراعي برتبة 4 P؛ موظف معنى بالتنوع البيولوجي للغابات برتبة 3 P؛ مساعدان (2) للبرامج - الزراعة والحرجة برتبة G-7.	الوظائف الجديدة المطلوبة
الصندوق الاستئماني BE المجموع: 2012-2011: 398 000 3 دولار الموظفوون 2012-2011: 150 000 دولار (150 000 للزراعة) الموظفوون العاملون لفترات قصيرة/مساعدة مؤقتة 2012-2011: 203 000 دولار (12 000 للمياه الداخلية، 49 500 للزراعة، 500 66 للوقود الحيوى، 75 000 للغابات) الاستشاريون 2012-2011: 638 000 دولار (90 000 للمياه الداخلية، 330 000 للبحري والبحري، 15 000 للزراعى، 180 000 للغابات، 11 000 للأراضي الجافة وشبه الرطبة، 12 000 للجبال) الاجتماعات 2012-2011: 650 000 دولار (160 000 للمياه الداخلية، 310 000 للبحري والبحري، 180 000 للغابات) حلقات العمل 2012-2011: 120 000 1 دولار (240 000 للمياه الداخلية، 180 000 للبحري والبحري، 700 000 للغابات) سفر الموظفين 2012-2011: 382 000 دولار (80 000 للمياه الداخلية، 35 000 للبحري والبحري، 60 000 للزراعة، 50 000 للوقود الحيوى، 150 000 للغابات، 7 للأراضي الجافة وشبه الرطبة) المطبوعات/إعداد التقارير/الطباعة 2012-2011: 255 000 دولار (45 000 للمياه الداخلية، 24 000 للبحري والبحري، 20 000 للزراعة، 160 000 للغابات، 6 للأراضي الجافة وشبه الرطبة)	موارد من خارج الميزانية الأساسية

(د) القضايا المشتركة بين القطاعات (الصلاحيات والنواتج الإضافية المحددة)

1. الأنواع الغريبة الغازية
منع وتخفييف حدة آثار الأنواع الغريبة على التنوع البيولوجي (/) عقد اجتماعات لفريق من الخبراء التقنيين المخصص لمعالجة واتخاذ الإجراء الاستباقي من أجل سد الفجوات المحددة ومنع المخاطر المرتبطة بإدخال الأنواع الغريبة الغازية كحيوانات أليفة، وأنواع لكتانات الأحواض المائية والبرية، وكطعوم وأغذية حية

<p>الصلاحيّة: 4/9 و الفقرات 2 و 3 من المقرر المتوقع للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بالخطة الاستراتيجية (الأهداف) لما بعد عام 2010: 2، 3، 5، 9</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • إنشاء فريق الخبراء التقنيين المخصص (90 000 دولار في 2011) • استشاري (15 000 دولار في 2011) لجمع المعلومات من أصحاب المصلحة المعنيين، وخاصة معلومات عن الطعوم الحية والأغذية الحية من أجل استكمال سلسلة المنشورات التقنية لاتفاقية التنوع البيولوجي رقم 48 • نشر نتائج فريق الخبراء التقنيين المخصص في نشرة جديدة من سلسلة المنشورات التقنية لاتفاقية التنوع البيولوجي (8 000 دولار في 2011) <p>النواتج:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المقدم إلى الاجتماع الخامس عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية • سلسلة المنشورات التقنية لاتفاقية التنوع البيولوجي بشأن "وسائل تنمية القدرات لتناول مسألة استخدام الحيوانات الآلية، وأنواع كائنات الأحواض المائية والبرية، كطعوم وأغذية حية" <p>(2) المتابعة مع أمانات الهيئات المشار إليها في المقررات 23/6 و 27/8 و 4/9 لسد الفجوات وأوجه عدم الاتساق في الإطار التنظيمي الدولي فيما يتعلق بالأنواع الغريبة الغازية</p> <p>الصلاحيّة: 4/14 ألف، الفقرات 3 ج من القسم ألف و 5 من القسم باء من المقرر المتوقع للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بالخطة الاستراتيجية (الأهداف) لما بعد عام 2010: 2، 3، 5، 9، 12</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • الاتصال بالاتفاقية الدولية لحماية النباتات والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة التجارة العالمية والمنظمة البحرية الدولية ومنظمة الطيران المدني الدولي الهيئات الأخرى ذات الصلة استجابة للمقررين 4/14 و 27/8 (مجتمعات فريق الاتصال: اجتماع واحد في 2011 و اجتماع آخر في 2012: 10 000 دولار في 2011، و 10 000 دولار في 2012) <p>النواتج:</p> <ul style="list-style-type: none"> • معايير/مبادئ توجيهية تتعلق بتجارة/شحن/نقل الحيوانات والنباتات الحية فيما يتعلق بالأنواع الغريبة الغازية • التدريب على تنمية القدرات وحلقات العمل ذات الصلة بالأنواع الغريبة الغازية (تقييم المخاطر والحجر الصحي وما إلى ذلك) عن طريق تحقيق أقصى قدر من التعاون بين أنشطة بناء القدرات القائمة المنفذة في إطار المنظمات الدولية • تقديم تقرير إلى الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف <p>(3) جمع المعلومات المتاحة حالياً، بما في ذلك أي مبادئ توجيهية قائمة بشأن الأنواع الغريبة الغازية واستجابات الإدارة ذات الصلة، ومطابقة الحاجة إلى التكيف التدريجي للتنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية مع تغير المناخ والضغط البيئي الأخرى، مع الحاجة إلى تخفيف آثار الأنواع الغريبة الغازية الموجودة حالياً والمحتملة</p>	
--	--

* قدم أحد الممثليين اعتراضاً رسمياً خلال العملية المؤدية إلى اعتماد هذا المقرر وأكد أنه لا يعتقد أن مؤتمر الأطراف يستطيع أن يعتمد، بصفة مشروعة، اقتراحاً أو نصاً مع وجود اعتراض رسمي عليه. وأعرب عدد قليل من الممثليين عن تحفظاتهم إزاء الإجراءات المؤدية إلى اعتماد هذا المقرر (انظر UNEP/CBD/COP/6/20، الفقرات 294-324).

<p>الصلاحيّة: الفقرة 6أ من المقرر المتوقع للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف الصلة بالخطة الاستراتيجية (الأهداف) لما بعد عام 2010: 2، 3، 5، 9، 12</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none">استشارات لجمع وتوحيد المعلومات بشأن المبادئ التوجيهية القائمة وما يرتبط بها من استجابات إدارية في قاعدة البيانات (12 000 12 دولار في 2011)استشارات لإعداد موقع على الإنترن特 لتقاسم المعلومات (12 000 12 دولار في 2012) <p>النواتج:</p> <ul style="list-style-type: none">قاعدة بيانات بشأن المبادئ التوجيهية القائمة وما يرتبط بها من استجابات إدارية بما في ذلك أفضل الممارساتموقع على الإنترن特 في غرفة تبادل المعلومات التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي لتقاسم المعلومات المشار إليها أعلاه باستخدام أسطح بيئية للبحث <p>(4) مواصلة تعزيز عمل المنظمات الإقليمية على الصعيد الوطني وتقاسم الدروس المستفادة بشأن النهج الإقليمية وإبراج التقدم والدروس المستفادة بشأن التعاون الجزري الإقليمي لإدارة التهديدات التي تمثلها الأنواع الغريبة الغازية بما في ذلك التبادل بين الأقاليم وداخلها والتعاون بين بلدان الجنوب، في استعراض برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري المقرر تقديمها إلى الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلاحيّة: الفقرة 5 من المقرر 4/14 باء والفقرة 6أ من المقرر المتوقع للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف الصلة بالخطة الاستراتيجية (الأهداف) لما بعد عام 2010: 2، 3، 5، 7، 9، 12</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none">حلقة عمل لإعداد استراتيجيات وخطط عمل بشأن الأنواع الغريبة الغازية على الصعيدين الوطني والإقليمي في لبنان (ديسمبر/كانون الأول 2010) للبلدان العربية بالتعاون مع حلقة العمل المعنية بالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجيحلقتا عمل إضافيتان في المناطق الأخرى (الدول الجزئية الصغيرة النامية/البلدان النامية) بالتعاون مع حلقات العمل المعنية بالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (2011) <p>النواتج: تنمية القدرات الوطنية والإقليمية لمراقبة وإدارة الأنواع الغربية الغازية</p> <p>2. نهج النظام الإيكولوجي</p> <p>إن نهج النظام الإيكولوجي هو الإطار الأولى لتنفيذ الاتفاقية ويجب دمجه في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وفيخطط وال استراتيجيات المشابهة في القطاعات الأخرى.</p> <p>الصلاحيّة: المقرر 7/9</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 1-2، 2-1، 3-1، 5-1، 5-2، 1-2، 6-1، 1-3، 3-3، 4-3، 4-4، 1-4</p> <p>الخطة الاستراتيجية المنقحة والمحدثة لاتفاقية لأهداف ما بعد عام 2010: 1، 2، 4، 14، 15، 16، 20</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none">إعداد مواد وأدلة اتصال سهلة الفهم بشأن تطبيق نهج النظام الإيكولوجي، تناسب مختلف مجموعات المستخدمين، وضمان نشرها بصورة ملائمة من خلال الكتاب المرجعي ونقاط الاتصال الوطنية والوسائل الأخرىإجراء تحليل لتحديد مجموعات المستخدمين الرئيسية لكتاب المرجعي واحتياجاتها، مثلاً عن طريق برنامج
--

لتقسي مستخدمي موقع الإنترت وإجراء مسح للمستخدمين على الإنترت، وعلى هذا الأساس مواصلة تحسين محتويات و هيكل الكتاب المرجعي

- مواصلة تجميع وإتاحة الصلات بالمصادر والأدوات الأخرى، لدعم تطبيق النظام الإيكولوجي والنهوض الأخرى المماثلة

النواتج: تحسين الكتاب المرجعي الخاص بنهج النظام الإيكولوجي؛ وتعزيز الشراكات بشأن التطبيق؛ وتعزيز التوعية استناداً إلى نهج النظام الإيكولوجي (موظفو لفتر قصيرة 4 000 دولار في الشهر x 6 شهور؛ مطبوعات 10 000 دولار)

3. **تقييم الأثر**

إن تقييم الأثر بفاعلية على مستوى المشروع وعلى المستوى الاستراتيجي يساهم في تخفيف ضياع التنوع البيولوجي.

الصلاحيّة: المادة 14-1؛ المقرر 10/4 جيم؛ المقرر 5/13؛ المقرر 6؛ المقرر 7/6 ألف؛ المقرر 8/28؛ المقرر 2/9 (الوقود الحيوي)؛ المقرر 20/9 (التنوع البيولوجي البحري والساحي)؛ توصيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية 3/14 (التنوع البيولوجي البحري والساحي)، 5/14 (التنوع البيولوجي وتغيير المناخ)، 13/14 (الأنواع الغريبة الغازية) والمقررات المتوقعة للجتمع العاشر لمؤتمر الأطراف

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 1-2، 2-1، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 5-2، 1-3، 3-3، 4-3، 4-4؛ الهدف 4 والفقرة 24 من توصية الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية [5/3].

الوسائل/الأنشطة:

- تطوير القرارات الازمة لتطبيق المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقييم الأثر البيئي الذي يشمل التنوع البيولوجي على المستويين الوطني والإقليمي (الفقرتان 8(أ) و 12(أ) من المقرر 8/28) وتوفير وتبادل معلومات عن خبرات الأطراف وغيرها في تطبيق المبادئ التوجيهية بشأن تقييم الأثر البيئي الذي يشمل التنوع البيولوجي وفقاً لظروف التطبيق (الفقرتان 8(ب) و 12(ج) من المقرر 8/28)؛ (عناصر حلقات العمل الإقليمية بشأن بناء القدرات لدعم تنفيذ الاتفاقية: 2 x 10 000 دولار في 2011 و 3 x 10 000 دولار في 2012)

النواتج: زيادة القدرات على الصعيد الوطني و(دون) الإقليمي لإدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في عمليات التخطيط فضلاً عن تقييمها الأثر والمخاطر.

4. **المؤشرات والأهداف وخطوط الأساس**

تطبق الأهداف والمؤشرات على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية وتساند صنع القرار وإيصال المعلومات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

الصلاحيّة: المادتان 7 و 14 من الاتفاقية، المقرران 5/8 و 23/8 (التنوع البيولوجي الزراعي) المقرر 7/باء؛ المقررات 8/7 و 1/8 و 19/8 (التنوع البيولوجي للغابات)، و 2/8 و 6/12 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبكة الرطبة)، و 4/8 و 20/8 (التنوع البيولوجي للمياه الداخلية)، 5/8 و 22/8 (التنوع البيولوجي البحري والساحي)، و 27/8 (التنوع البيولوجي للجبال)، و 1/8 (التنوع البيولوجي الجزري)، و 7/8 و 28/8 (المناطق المحمية)، و 5/8 (المادة 8 (ي) والأحكام المتصلة بها)، و 7/8 و 14/8 و 9/8 (التنوع البيولوجي الزراعي)؛ و 5/9 (التنوع البيولوجي للغابات)؛ و 7/9 (نهج النظام الإيكولوجي)؛ و 9/9 (الخطة الاستراتيجية)؛ و 10/9 (التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي)؛ و 9/11 (الموارد المالية والآلية المالية)؛ و 9/13 (المادة 8 (ي)) والأحكام المتصلة بها)؛ و 9/15 (تقييم النظم الإيكولوجية في الأفقي)؛ و 22/9 (المبادرة العالمية للتصنيف)؛ و توصيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية 1/14 (التنوع البيولوجي للجبال)؛ و 14/2 (التنوع البيولوجي للمياه الداخلية)؛ 3/14 (التنوع البيولوجي البحري والساحي)، 4/14 (المناطق المحمية)؛ و 5/14 (التنوع البيولوجي وتغيير المناخ)؛ و 14/6 (الاستخدام المستدام)؛ و 14/7 (التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي)؛ و 14/8 (الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات)؛ و 14/9 (غايات وأهداف ومؤشرات ما بعد عام 2010)؛ و 14/10 (التنوع البيولوجي الزراعي)؛ و توصيات الفريق العامل المعني

باستعراض تنفيذ الاتفاقية 2/3 (مشاركة دوائر الأعمال)؛ [و3/5 (الخطة الاستراتيجية لما بعد عام 2010)]; و3/6 (برنامج العمل المتعدد السنوات)؛ و3/7 (الإبلاغ الوطني)؛ و3/8 (استراتيجية تعبئة الموارد)؛ و3/10 (الآلية المالية)؛ والمقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف.

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 1-2، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 5-2، 1-3، 3-3، 4-3، 4-4؛ جميع الغايات والأهداف الواردة في توصية الفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية [5/3].

الوسائل/الأنشطة:

- فريق الخبراء التقنيين المخصص للمؤشرات ذات الصلة بأهداف الخطة الاستراتيجية الجديدة (80 000 دولار في 2011)؛
- دعم تنفيذ متابعة شراكة مؤشرات التنوع البيولوجي
- مساندة وإرشاد الأطراف في إعداد الأهداف والمؤشرات المرتبطة بتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بما يتماشى مع الخطة الاستراتيجية الجديدة؛ (عناصر حلقات العمل الإقليمية بشأن بناء القدرات لدعم تنفيذ الاتفاقية): $2 \times 10\,000$ دولار في 2011 و $3 \times 10\,000$ دولار في 2012؛
- المساهمة في مواصلة إعداد نظام عالمي لرصد التنوع البيولوجي

النواتج: اقتراح إطار للمؤشرات للخطة الاستراتيجية الجديدة كي ينظر فيها الاجتماع الخامس عشر للمؤسسة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛ زيادة القدرات على الصعيد الوطني (دون) الإقليمي لوضع أهداف ورصد التقدم المحرز نحو تحقيق هذه الأهداف؛ زيادة الاتساق المؤسسي بشأن رصد التنوع البيولوجي

5. المبادرة العالمية للتصنيف

تحسين تنفيذ الاتفاقية من خلال إزالة عائق التصنيف.

(/) عقد حلقات عمل تدريبية بشأن بناء القدرات

الصلاحيّة: الفقرة 7 من المقرر المتوقع للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف؛

الصلة بالخطة الاستراتيجية (الأهداف) لما بعد عام 2010: 1، 19، 20

الوسائل/الأنشطة:

- حلقنا عمل تدريبيتان بشأن ترميز الحمض النووي الريبي المنزوع الأوكسجين بالأعدمة المتوازية وتحديد الأنواع للحجر الصحي لمنطقة أفريقيا ($2 \times 60\,000$ ، 120 000 في 2011)
- حلقة عمل تدريبية بشأن تحديد الآفات الزراعية وإعداد مشروع في جنوب شرق آسيا (60 000 في 2010).

النواتج:

تنمية القدرات على تحديد الأنواع الغريبة الغازية والآفات الزراعية

مقترنات مشاريع إلى مرفق البيئة العالمية والجهات المانحة الأخرى وتنمية مهارات صياغة المقترنات في البلدان النامية

(2) عقد اجتماعاً لآلية تنسيق المبادرة العالمية للتصنيف وحلقنا عمل لإعداد استراتيجية شاملة لبناء القدرات للمبادرة العالمية للتصنيف مع الأخذ في الحسبان الاحتياجات من القدرات على الصعيد الوطني لإعداد أهداف ما بعد 2010 ورصدها

الصلاحيّة: الفقرة 15 من المقرر المتوقع للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف

<p style="text-align: right;">الصلة بالخطة الاستراتيجية (الأهداف) لما بعد عام 2010 : 19، 20</p> <p>الوسائل/الأنشطة :</p> <ul style="list-style-type: none"> اجتماع لآلية تنسيق المبادرة العالمية للتصنيف لعرض استراتيجيات المبادرة (30 000 في 2011) اجتماع لآلية تنسيق المبادرة العالمية للتصنيف لصياغة استراتيجيات تفصيلية إضافة إلى الموارد للمبادرة (30 000 في 2012) وضع أهداف وإعداد مشروع لرصد إنجازاته على الصعيد الوطني (60 000 في 2011، 60 000 في 2012) <p>النواتج :</p> <ul style="list-style-type: none"> تحديد الاحتياجات والأولويات المتعلقة بالتصنيف ليما بعد 2010. إعداد أهداف وطنية بالتعاون مع الخبراء/المؤسسات المعنية بالتصنيف التابعة لآلية التنسيق للمبادرة العالمية للتصنيف. إعداد مشروع الاستراتيجية الشاملة لبناء القدرات للمبادرة العالمية للتصنيف "للنظر فيها في الاجتماع الخامس عشر أو السادس عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. تقديم تقرير عن التقدم إلى الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف <p>6. الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات</p> <p>تقديم الاستراتيجية العالمية إطاراً مفيدة لتحقيق التجانس بين المبادرات والبرامج المختلفة في مجال حفظ النبات على المستويين الوطني والإقليمي من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>الصلاحية : المقررات 10/5، 9/6، 10/7، 9/3 والمقررات ذات الصلة بشأن برامج العمل المواضيعية والقضائية المشتركة بين القطاعات؛ والتوصية 8/14 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.</p> <p>الصلة بالخطة الاستراتيجية : تتماشى الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات تماماً مع الخطة الاستراتيجية الجديدة للاتفاقية ويعتمد تنفيذها على وسائل التنفيذ الواردة في الخطة الاستراتيجية الجديدة</p> <p>الوسائل/الأنشطة :</p> <ul style="list-style-type: none"> السعى إلى الحصول على الموارد اللازمة لاستحداث وظيفة في الأمانة لتعزيز التنسيق والدعم نحو تنفيذ الاستراتيجية بعد عام 2010؛ إنشاء وتعزيز آلية تنسيق مركزة للاستراتيجية (تقديم الدعم إلى اجتماع واحد في 2011 واجتماع واحد في 2012: 25 000 دولار في عام 2011 و25 000 دولار في عام 2012) دعم تطوير استراتيجيات وأهداف وطنية وأقليمية، ومساعدة الأطراف في دمج الأهداف في استراتيجياتها وخططها وبرامجها، وتجميع دراسات الحالة والمعلومات؛ تقييم تنفيذ وفعالية البرنامج، الإبقاء على مزيد من التعاون مع المنظمات المعنية والتشجيع عليه، وخصوصاً مع الشراكة العالمية لحفظ النبات، تنفيذ مذكرة التعاون مع المنظمة الدولية لحدائق النباتات، إعداد، بحلول 2012، نسخة على الإنترنت من مجموعة أدوات الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية إن أمكن، عن طريق عقد حلقة عمل لتحديد الغرض والمحظى والمنتجين والمستخدمين وتقييم التنفيذ؛

- تجميع دراسات الحالة والمعلومات اللازمة لمجموعة أدوات الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات؛
- تنظيم حلقات عمل إقليمية بشأن بناء القدرات والتدريب على التنفيذ الوطني والإقليمي للاستراتيجية بالتعاون بقدر الإمكان مع حلقات العمل الأخرى ذات الصلة؛
- رفع التوعية بمساهمة الأنشطة المضطلع بها كجزء من تنفيذ استراتيجية ما بعد عام 2010 في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية

النواتج: تحسين التوعية بأنشطة الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات والاشتراك فيها؛ نتائج إيجابية نحو تحقيق الأهداف الجديدة للاستراتيجية العالمية لحفظ النبات؛ تحسين قدرات الرصد.

7. المناطق محمية

ينص برنامج العمل بشأن المناطق محمية على إعداد نظم تشاركية وممثلة إيكولوجيا ومدارنة على نحو فعال على الصعيدين الوطني والإقليمي للمناطق محمية، تمتزج عن الحاجة عبر الحدود الوطنية، وتسهم في رفاهية الإنسان. وعن طريق التشدد على التقاسم المنصف للتكاليف والمنافع والاعتراف بمختلف أنواع الحكومة وعن طريق إيلاء الأولوية للإدارة الفعالة والمنافع المتعددة، فإن برنامج العمل بشأن المناطق محمية هذا هو أنشئ خطبة عمل عالمية لتنفيذ الأنشطة المتعلقة بالمناطق محمية على نحو فعال (من مرحلة التعيين إلى الإدارة الجارية والفعالة) ويمكن اعتباره كإطار أو خطة لتحديد المناطق محمية خلال العقود القادمة. وتترى الأطراف في اتفاقية التسوي عاليولوجي ببرنامج العمل بشأن المناطق محمية كأحد أهم برامج العمل التي تتفذها الاتفاقية.

الصلاحية: المادة 8 من الاتفاقية؛ المقرر 6، المقرر 15/4، الفقرة 6؛ المقرر 4/16؛ المقرر 9/2، المرفق، الفقرة 13؛ المقرر 12/3، المرفق، الفقرتان (أ) و(ب)؛ المقرر 4/4، المرفق الأول، الفقرة 8(ج)؛ المقرر 5/4، المرفق، الفقرة 1 والقسم جيم، عنصر البرنامج 3؛ المقرر 7/4، المرفق، الفقرات 3(ح)، 17 و 52؛ المقرر 28/7، المرفق.

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 5-2، 1-3، 3-3، 4-3، 4-4، 3-4

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الأهداف 1، 2، 5، 11، 12، 14، 15، 20

الوسائل/الأنشطة:

- إعداد مواد دعم تقنية مثل مجموعات الأدوات والمبادئ التوجيهية بشأن أفضل الممارسات ووحدات التعليم؛
- تفاعل موسع مع عالم مجتمعات المناطق محمية بما في ذلك اللجنة العالمية المعنية بالمناطق محمية التابعة للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية و"البنغو" والمنظمات غير الحكومية المحلية والمجتمعات الأصلية والمحليه والمنظمات الأكاديمية ومعاهد البحث وشركات الأعمال والصناعة ومؤسسات الأعمال الخيرية والحكومات والجهات المانحة الثانية والمتعددة الأطراف لتعزيز فريق أصدقاء برنامج العمل بشأن المناطق محمية؛
- إنشاء قناة الاتصال شاملة ب نقاط الاتصال الوطنية المعنية ببرنامج العمل بشأن المناطق محمية لإعداد إطار من الشبكات المخصصة، وتزودها بالمعلومات المتعلقة بالأدوات الجديدة وإمكانيات التمويل؛
- إنشاء شبكات دعم تقنية إقليمية ودون إقليمية لدعم التنفيذ على الصعيد الوطني ودون إقليمي والإقليمي؛
- تنظيم حلقات عمل دون إقليمية وإقليمية وإعداد خطة عمل مستهدفة لبناء القدرات وتنسيق الدعم التقني والتمويل المتاح للتنفيذ على أرض الواقع؛
- التفاعل مع مجتمع الجهات المانحة لتبين الأموال لأنشطة بناء القدرات فضلاً عن التماس مشاركتها في مبادرة LifeWeb والأشراف على تشغيل هذه المبادرة في سيناريو ما بعد الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف؛
- التنسيق والاتصال لتعزيز أوجه التأزير مع الاتفاقيات الإقليمية والعالمية فضلاً عن السياسات والاستراتيجيات

<p>الوطنية في تنفيذ برنامج العمل بشأن المناطق محمية؛</p> <p>نشر قيم ومنافع المناطق محمية ومنافع التنفيذ الفعال لبرنامج العمل بشأن المناطق محمية بالنسبة للэкономيات والمناطق المحمية العابرة للحدود؛ وحدات التعليم وعدد من الأدوات والموارد للتنفيذ؛ خطط عمل وطنية وإقليمية؛ شبكات إقليمية لدعم التقني؛ إعداد وتعزيز، بحلول عام 2020، نظم شاملة وطنية وإقليمية شاملة ومدارنة على نحو فعال وممثلة إقليمياً للمناطق محمية الأرضية والبحرية (بما في ذلك المناطق التي تحفظها المجتمعات) من خلال تنفيذ فعال.</p>	<p>•</p>
<p>8. التقييم العلمي</p> <p>الصلاحيّة: المادة 7 والمادة 25، الفقرة 2، والمرفق الأول من الاتفاقية؛ جميع المقررات بشأن برامج العمل المواضيعية والمناطق محمية وكذلك تقييم الألفية للنظم الإيكولوجية، والتقارير الوطنية، والخطة الاستراتيجية ونشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي؛ وبصفة خاصة المقرر المتوقع للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف المتعلق بالإطار الدولي بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 1-3، 3-3، 4-3، 1-4، 3-4؛ جميع أهداف الخطة الاستراتيجية الجديدة التي تتطلب تقييمات علمية حسبما هو مشار إليه في الفقرة 24 من توصية الفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية [5/3].</p> <p>الوسائل/الأنشطة :</p> <ul style="list-style-type: none"> • إعداد علاقات عمل فعالة ومنتجة بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية/اتفاقية التنوع البيولوجي والإطار الحكومي الدولي المعنى بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛ • دعم التقييمات العلمية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والمشاركة فيها حسبما يقرر ذلك مؤتمر الأطراف، فضلاً عن العمليات الأخرى ذات الصلة <p>النواتج: توافر قدرات لإجراء التقييمات العلمية على نحو فعال وفي الوقت المناسب لدعم تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي</p>	<p>8.</p>
<p>9. تغير المناخ والتنوع البيولوجي</p> <p>(1) تنظيم حلقات عمل للدول النامية الجزرية الصغيرة بعدم إدماج آثار تغير المناخ وأنشطة الاستجابة في برامج العمل والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بغية توسيع نطاق حلقات العمل كي تشارك فيها البلدان النامية الأخرى</p> <p>الصلاحيّة: المقرر 16/9</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-2، 3-1، 5-1، 6-1، 2-2، 1-2، 3-3، 3-4، 4-4</p> <p>الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الأهداف 2، 10، 14، 15، 16، 17، 18، 19، 20</p> <p>الوسائل/الأنشطة : تحديد دراسات الحالة ذات الصلة وأمثلة عن الممارسات الجيدة، وتوضيح الروابط مع برنامج عمل نيروبي بشأن آثار تغير المناخ، ومدى التعرض لمخاطره والتكييف معه، واستكشاف فرص التعاون مع الشركاء المعنيين، وإعداد مواد أساسية، وعقد حلقات العمل (2 × 80 000 دولار في 2011)</p> <p>النواتج: حلقة عمل إقليمية للدول النامية الصغيرة في المحيط الهادئ وحلقة عمل إقليمية للبلدان الجافة</p> <p>(2) تعزيز أوجه التأثر مع منظمة الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ووكالات الأمم المتحدة الأخرى، والاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة، والشركاء الآخرين، وتنفيذ الأنشطة التي تساند بعضها البعض</p>	<p>9.</p>

<p>والمتفق عليها لأمانات اتفاقيات ريو الثلاث، حسب الاقتضاء، من خلال إعداد أنشطة مشتركة وبرنامج عمل مشترك</p> <p>الصلاحيّة: المقرر 30/8، المقرر 9/16، والمقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-2، 3-1، 4-4</p> <p>الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، 2، 3، 10، 15، 17، 20</p> <p>الوسائل/الأنشطة: تنظيم اجتماعات للخبراء لتحديد الأنشطة ذات الأولوية لبرنامج عمل مشترك، وإعداد مدخلات ذات صلة للعمليات الأخرى لاتفاقية، واستكشاف فرص التعاون مع الشركاء المعنيين، وتنفيذ الأنشطة المتفق عليها ضمن إطار فريق الاتصال المشترك، والفريق العامل المعنى بالاتصال والتغذيف والتوعية العامة، وفريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا، وآلية غرفة تبادل المعلومات والآليات والهيئات المعنية الأخرى، وتقديم تعليقات استجابة للطلبات المقدمة من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بخصوص تخفيف الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات في البلدان النامية وبرنامج عمل نيروبي المتعلق باثار تغير المناخ ومدى التعرض لمخاطره والتكيف معه.</p> <p>النواتج: عرض مقترن بشأن برنامج عمل مشترك؛ مدخلات متعددة أخرى (تحدد لاحقاً ولكنها تشمل مواد ترويجية مشتركة، ومطبوعات مشتركة، وتعزيز أوجه التآزر بين الهيئات الفرعية، وتعزيز الوعي لدى نقاط الاتصال بالعمليات ذات الصلة، ضمن جملة أمور)</p> <p>(3) دعم تنفيذ الطلبات المقدمة إلى الأمانة بخصوص تغير المناخ والتوعي البيولوجي ضمن برامج العمل والمبادرات الأخرى المشتركة بين القطاعات</p> <p>الصلاحيّة: المقرر 30/8، المقرر 9/16، والمقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-2، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 2-2، 3-3، 3-4</p> <p>الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، 2، 3، 10، 15، 17، 20</p> <p>الوسائل/الأنشطة: استكشاف فرص التعاون مع الشركاء المعنيين، وحشد الموارد للمساعدة التي كلف مؤتمر الأطراف الأمانة بتقديمها، وتصميم وإصدار أدوات التدريب، ومواد بناء القدرات ومشاريع ترويج وتوعية، وعقد اجتماعات للخبراء، وتنظيم حلقات عمل (حسب الحال) وضمان الاتساق مع المبادرات الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة</p> <p>النواتج: متنوعة (تشمل تقييم الآثار المحتملة للهندسة الجيولوجية على النظم الإيكولوجية البحريّة والساخليّة وغيرها من النظم الإيكولوجية، واستكشاف الصلات بين حفظ التنوع البيولوجي للغابات واستخدامه المستدام والتخفيف من حدة تغير المناخ، والتوعية بدور المناطق المحمية في التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه، وما إلى ذلك)</p> <p>(4) التعاون مع اليونيسف واليونيسيف في استعراض وتقدير حزمة الموارد الخاصة بالتقديرات الذاتية لقدرات الوطنية بغية أن تعكس مقررات مؤتمر الأطراف بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ بصورة أفضل في حزمة الموارد.</p> <p>الصلاحيّة: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-2، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 2-2، 1-3، 3-3، 3-4</p> <p>الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، 2، 3، 10، 15، 17، 20</p> <p>الوسائل/الأنشطة: تحديد المقررات ذات الصلة المعتمدة من قبل مؤتمر الأطراف؛ تقييم إلى أي مدى تتعكس هذه المقررات بالفعل في حزمة الموارد؛ تعزيز النظر في المقررات التي لم تتعكس بعد بصورة واضحة في حزمة الموارد (5000 دولار للسفر)</p>
--

<p>النواتج: إضافة إلى حزمة الموارد</p> <p>(5) جمع المعرف العلمية ودراسات الحالة وتحديد الفجوات في المعرف بشأن حفظ واستعادة الكربون في التربة العضوية</p> <p>الصلاحيّة: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 5-2، 3-3</p> <p>الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2، الغاية الاستراتيجية باء، 5، 7، الغاية الاستراتيجية جيم، 15</p> <p>الوسائل/الأنشطة: إجراء استعراض للمؤلفات العلمية بشأن حفظ واستعادة الكربون في التربة العضوية؛ تحديد الفجوات القائمة في المؤلفات العلمية</p> <p>النواتج: إتاحة قاعدة بيانات للمعلومات ذات الصلة من خلال غرفة تبادل المعلومات</p> <p>(6) توسيع وتحسين التحاليلات التي تحدد المناطق ذات الإمكانيّة العالية لحفظ مخزونات الكربون واستعادتها، فضلاً عن تدابير إدارة النظم الإيكولوجيّة التي تستفيد بأفضل طريقة من إمكانيّات التخفيف من حدة تغيير المناخ ذات الصلة، وإتاحة هذه المعلومات للجميع، للمساعدة في التخطيط المتكامل لاستخدام الأراضي.</p> <p>الصلاحيّة: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 5-2، 3-3</p> <p>الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2، الغاية الاستراتيجية باء، 5، 7، الغاية الاستراتيجية جيم، 15</p> <p>الوسائل/الأنشطة: تقدير الأدوات الحالية المتاحة لتقدير إمكانية عزل الكربون وتخزينه مع قيم التسويق البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛ تحديد الشركاء لتوسيع نطاق هذا التحليل؛ إعداد أدوات جديدة أو تعزيز الأدوات القائمة (10 000 دولار لرسوم الاستشاري)</p> <p>النواتج: مطبوعات أو محرك بحث تفاعلي على الإنترن特 لتحديد المجالات ذات الاحتمالات العالية للتأثير</p> <p>(7) تجميع الأدوات القائمة وإعداد المزدوج منها لتقدير الآثار المباشرة وغير المباشرة لتغيير المناخ على التسويق البيولوجي ومعالجة حالات عدم اليقين، التي تحدد القررة على توقع آثار تغيير المناخ على التسويق البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية والنظم الأرضية.</p> <p>الصلاحيّة: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 5-2، 3-3</p> <p>الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2، الغاية الاستراتيجية باء، 5، 7، الغاية الاستراتيجية جيم، 15</p> <p>الوسائل/الأنشطة: استكمالاً لعمل فريق الخبراء التقنيين المخصص للتسويق البيولوجي وتغيير المناخ وبالتعاون مع أعضائه، تحديد نماذج وأدوات لتقدير المخاطر وأوجه الضعف وتحديد الفجوات في الأدوات والمنهجيات القائمة، وإعداد مقتراحات بشأن سد الفجوات المحددة (13 000 دولار لرسوم الاستشاري؛ 1 000 دولار للمطبوعات)</p> <p>النواتج: قاعدة بيانات على الإنترن特 للأدوات والمنهجيات لتقدير المخاطر وأوجه الضعف</p> <p>(8) وضع مقتراحات بشأن إرشادات للأطراف والمنظمات والعمليات ذات الصلة لتصميم وتنفيذ نهج التكيف مع تغيير المناخ والتخفيف من حدة القائمة على النظم الإيكولوجية.</p> <p>الصلاحيّة: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 6-1، 1-2، 1-3، 3-3</p>	
---	--

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2، الغاية الاستراتيجية باء، 5، 7، الغاية الاستراتيجية جيم، 15

الوسائل/الأنشطة: توسيع نطاق مفهوم نهوج التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته القائمة على النظم الإيكولوجية الذي أعده فريق الخبراء التقنيين المخصص للتنوع البيولوجي وتغير المناخ؛ تحديد دراسات الحالة وأمثلة عن أفضل الممارسات، وتحديد المعايير الازمة لنجاح تحقيق هذه النهوج (25 000 دولار لرسوم الاستشاري؛ 10 000 دولار للسفر)

النواتج: وثيقة تحتوي على مقتراحات بشأن تصميم وتنفيذ نهوج التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته القائمة على النظم الإيكولوجية

(9) عقد حلقة عمل للخبراء، بمشاركة كاملة وفعالة للخبراء من البلدان النامية، بشأن الحد من الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدورها في البلدان النامية بغية تعزيز تنسيق جهود بناء القدرات بشأن القضايا المتعلقة بالتنوع البيولوجي وعزل الكربون القائم على النظم الإيكولوجية وحفظ المخزونات من كربون الغابات، وذلك بالتعاون مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

الصلاحيّة: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 6-1، 2-2، 1-2، 5-2، 3-4، 4-4

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2، الغاية الاستراتيجية باء، 5، 7، الغاية الاستراتيجية جيم، 15

الوسائل/الأنشطة: نقل الطلب إلى علم فريق الاتصال المشترك؛ تحديد الخبراء المعينين؛ صياغة الوثائق الأساسية ذات الصلة؛ عقد الاجتماع (20 000 دولار لرسوم الاستشاري؛ 10 000 دولار للسفر؛ 160 000 دولار لتكلّيف الاجتماع؛ 10 000 دولار للمطبوعات؛ 20 000 دولار موظف يعمل لفترة قصيرة)

النواتج: عقد اجتماع للخبراء وإعداد مقتراحات بشأن تعزيز جهود بناء القدرات

(10) دعم إعداد إرشادات عن كيفية تحقيق التأزّر بين تنفيذ التدابير الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي للغابات والتدابير المتعلقة بتغيير المناخ.

الصلاحيّة: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 6-1، 1-2، 1-3، 3-3

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2، الغاية الاستراتيجية باء، 5، 7، الغاية الاستراتيجية جيم، 15

الوسائل/الأنشطة: تحديد الشركاء المعينين، واستعراض الخطط الوطنية بشأن الغابات والتنوع البيولوجي من أجل تحديد إمكانيات التأزّر ومشروع التوجيهات (30 000 دولار لرسوم الاستشاري؛ 10 000 دولار للسفر؛ 10 000 دولار للمطبوعات؛ 10 000 دولار موظف يعمل لفترة قصيرة)

النواتج: كتيب يعرض التوجيهات بشأن أوجه التأزّر بين التنوع البيولوجي للغابات وتغيير المناخ

(11) بالتشاور الفعال مع الأطراف واستناداً إلى آرائهم، تحديد، بالتعاون مع الشراكة التعاونية بشأن الغابات، المؤشرات الممكنة لتقدير مساهمة الحد من الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدورها في تحقيق أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي.

الصلاحيّة: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 6-1، 2-2، 1-2، 5-2، 2-2، 1-3

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2، الغاية الاستراتيجية باء، 5، 7، الغاية الاستراتيجية جيم، 15

<p>الوسائل/الأنشطة: نقل الطلب إلى علم الشراكة التعاونية بشأن الغابات، واستعراض المؤشرات القائمة لمشاريع خفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدورها؛ تحديد الفجوات في إطار المؤشرات القائم؛ إعداد مقتربات بشأن مؤشرات جديدة (20 000 دولار لرسوم الاستشاري؛ 10 000 دولار للسفر؛ 10 000 دولار للمطبوعات؛ 20 000 دولار موظف ي العمل لفترة قصيرة)</p>
<p>النواتج: تقرير عن مؤشرات الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدورها وتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي (12) نقل إلى علم المنظمات ذات الصلة الفجوات التي حدتها الأطراف في مجال المعرفة والمعلومات من خلال تقاريرها الوطنية والتي تحول دون إدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في الأنشطة المتعلقة بتغيير المناخ وتقدير تقارير عن الأنشطة التي قامت بها هذه المنظمات لسد هذه الفجوات.</p>
<p>الصلاحيّة: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p>
<p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 6-1، 1-2، 2-2، 3-4، 5-2، 4-4</p>
<p>الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المقترنة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2، الغاية الاستراتيجية باء، 5، 7، الغاية الاستراتيجية جيم، 15</p>
<p>الوسائل/الأنشطة: إعداد تقرير بشأن الفجوات في المعرفة والمعلومات التي يتعين تعليمها على الأطراف والشركاء بما في ذلك اتحاد الشركاء العلميين واتحاد الجامعات؛ إعداد آلية يمكن في إطارها التنسيق بين الشركاء في الجهود الرامية إلى سد هذه الفجوات؛ تحديد المساهمات الممكنة لبرنامج عمل نيروبي والجهود الرامية إلى التخفيف من حدة تغير المناخ</p>
<p>النواتج: تعهدات بإجراءات محتملة بمح�ج برنامج عمل نيروبي؛ إصدار الورقات العلمية ذات الصلة (مثلاً من خلال النشرة الإخبارية المتعلقة بالانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدورها)</p>
<p>(13) استناداً إلى الأدوات القائمة، إعداد مجموعة أدوات عن الاستجابات الإدارية المحتملة لآثار المتصودة والمترقبة لتغير المناخ على التنوع البيولوجي التي حدتها الأطراف من خلال تقاريرها الوطنية.</p>
<p>الصلاحيّة: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p>
<p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 6-1، 1-2، 1-3، 3-3</p>
<p>الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المقترنة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2، الغاية الاستراتيجية باء، 5، 7، الغاية الاستراتيجية جيم، 15</p>
<p>الوسائل/الأنشطة: تجميع المدخلات المرصودة والمترقبة؛ استعراض المشاريع القائمة لتحديد استجابات الإدارة الحالية؛ تجميع حزمة أدوات استناداً إلى الممارسات الجيدة والدروس المستفادة (2 500 دولار للمطبوعات)</p>
<p>النواتج: مجموعة أدوات للاستجابات الإدارية لآثار تغير المناخ على التنوع البيولوجي</p>
<p>(14) جمع الآراء القائمة والإضافية ودراسات الحالة من الأطراف بشأن إدماج التنوع البيولوجي في الأنشطة المتعلقة بتغيير المناخ لتقديمها إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لوضعها على موقعها على الإنترنت، حسب الأقضاء.</p>
<p>الصلاحيّة: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p>
<p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 6-1، 1-2، 2-2، 3-3، 5-2</p>
<p>الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المقترنة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2، الغاية الاستراتيجية باء، 5، 7، الغاية الاستراتيجية جيم، 15</p>
<p>الوسائل/الأنشطة: طلب آراء ودراسات حالة إضافية؛ تجميع دراسات الحالة بطريقة منطقية وتقديم دراسات الحالة إلى موقع الإنترنت الخاص باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ</p>
<p>النواتج: إتاحة دراسات حالة إضافية بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ على موقع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية</p>

بشأن تغير المناخ على الإنترن特

(15) إعداد مقترنات بشأن أنشطة التغلب على العقبات الواردة في القسم رابعاً من تجميل الآراء المقدمة من الأطراف بشأن طرائق إدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في الأنشطة المتعلقة بتغير المناخ (UNEP/CBD/SBSTTA/14/INF/22).

الصلاحية: المقرر 9/16 والمقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 6-1، 1-2، 2-2، 2-5

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2، الغاية الاستراتيجية باء، 5، 7، الغاية الاستراتيجية جيم، 15

الوسائل/الأنشطة: استعراض الحافظات القائمة ومبادرات بناء القدرات لتحديد وسائل لإدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في الأنشطة المتعلقة بتغير المناخ؛ توسيع نطاق قائمة الأنشطة ذات الأولوية المحددة في المقرر 9/16 وتقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص للتنوع البيولوجي وتغير المناخ

النواتج: تقرير يحتوي على مقترنات للتغلب على العقبات التي يتم تحديدها

(16) جمع وتوحيد المعلومات العلمية المتاحة بشأن الآثار المحتملة لتقنيات الهندسة الجيولوجية على التنوع البيولوجي.

الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 6-1، 1-2، 2-2، 2-5

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الأهداف 1، 2، 10

الوسائل/الأنشطة: تحديد تقنيات الهندسة الجيولوجية التي يمكن أن تؤثر على التنوع البيولوجي واستعراض الآثار المتوقعة أو المحتملة لتقنيات المحددة (5 000 دولار لرسوم الاستشاري)

النواتج: استعراض للمؤلفات العلمية المتعلقة بالآثار المحتملة لتقنيات الهندسة الجيولوجية على التنوع البيولوجي

(17) جمع المعلومات الحالية، بما فيها أي مبادئ توجيهية موجودة عن الأنواع الغريبة الغازية والاستجابات الإدارية المتعلقة بها.

الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 6-1، 1-2، 2-2، 2-5

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الأهداف 1، 2، 9

الوسائل/الأنشطة: إجراء استعراض للمؤلفات العلمية المتعلقة بالتوقعات المتاحة لآثار تغير المناخ على الأنواع الغريبة الغازية؛ استعراض الحافظات والمبادئ التوجيهية القائمة لإدارة الأنواع الغريبة الغازية لتحديد إجراءات للاستجابة إلى تغير المناخ (5 000 دولار لرسوم الاستشاري)

النواتج: تقرير عن الآثار المتوقعة لتغير المناخ على الأنواع الغريبة الغازية واستعراض إجراءات التغلب على هذه الآثار أو الاستجابة لها

(18) المساهمة في تحديث وحفظ نموذج TEMATEA القائم على القضايا بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ كأداة لتنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتغير المناخ بصورة أفضل.

الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 6-1، 1-2، 2-2، 2-5

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2، الغاية الاستراتيجية باء، 5

<p>7،غاية الاستراتيجية جيم، 15</p> <p>الوسائل/الأنشطة: توفير معلومات إلى TEMATEA في الوقت المناسب حسب الطلب</p> <p>النواتج: معلومات محدثة لإدراجها في TEMATEA</p> <p>(20) من خلال فريق الاتصال المشترك، إعداد أفضل الممارسات وإصدار كتيب وحزمة أدوات للدروس المستفادة للأطراف بشأن الإنجازات المتعلقة بالمنافع المشتركة للتنوع البيولوجي وتغير المناخ ومكافحة التصحر/تدهور الأراضي.</p> <p>الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 6-1، 2-2، 1-2، 2-2، 5-2</p> <p>الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2،غاية الاستراتيجية باء، 5</p> <p>7،غاية الاستراتيجية جيم، 15</p> <p>الوسائل/الأنشطة: نقل الطلب إلى علم فريق الاتصال المشترك؛ تحديد أفضل الممارسات بشأن تحقيق المنافع المشتركة استناداً إلى الاستعراضات القائمة للحافظات والتقارير الوطنية ومقررات مؤتمر الأطراف؛ تحديد معايير لتقدير نجاح الجهود الرامية إلى تحقيق منافع مشتركة (5 000 دولار للمطبوعات)</p> <p>النواتج: كتيب وحزمة أدوات بشأن تحقيق المنافع المشتركة</p> <p>(21) بالتعاون مع مرفق البيئة العالمية، تحديد مؤشرات لقياس وتبسيير الإبلاغ بشأن إنجاز منافع متعددة للتنوع البيولوجي وتغير المناخ ومكافحة التصحر/تدهور الأراضي.</p> <p>الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 6-1، 2-2، 1-2، 2-2، 5-2</p> <p>الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2،غاية الاستراتيجية باء، 5</p> <p>7،غاية الاستراتيجية جيم، 15</p> <p>الوسائل/الأنشطة: نقل الطلب إلى علم مرفق البيئة العالمية؛ تحديد المؤشرات القائمة؛ تقدير الفجوات في إطار الرصد والتقييم؛ إعداد مؤشرات جديدة حسب الحاجة (10 000 دولار لرسوم الاستشاري؛ 5 000 دولار للسفر)</p> <p>النواتج: تقرير عن مؤشرات قياس إنجاز المنافع المشتركة</p> <p>(22) التعاون مع مرفق البيئة العالمية ووكالاته لإعداد أدوات لتقدير وخفض الآثار السلبية لأنشطة التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه على التنوع البيولوجي استناداً إلى جملة أمور منها، الأطر القائمة لتحليل الآثار البيئية والمتعددة القطاعات المحتملة لأنشطة وسياسات الضمانات البيئية القائمة في الوكالات المنفذة لمرفق البيئة العالمية.</p> <p>الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، 2-1، 3-1، 6-1، 2-2، 1-2، 2-2، 5-2</p> <p>الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 1، 2،غاية الاستراتيجية باء، 5</p> <p>7،غاية الاستراتيجية جيم، 15</p> <p>الوسائل/الأنشطة: نقل الطلب إلى علم مرفق البيئة العالمية ووكالات مرفق البيئة العالمية؛ تحديد سياسات إطار الضمانات القائمة؛ تقدير إلى أي مدى تكفل هذه الضمانات تحديد وتجنب الآثار السلبية التي تحدثها أنشطة التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه على التنوع البيولوجي؛ إعداد أو تعزيز الأدوات حسب الحاجة (10 000 دولار لرسوم الاستشاري؛ 10 000 دولار للسفر)</p> <p>النواتج: تقرير عن الضمانات المحتملة لتجنب الآثار السلبية الناتجة عن التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف</p>	
--	--

معه على التنوع البيولوجي

10. الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي

(/) طلبات مقدمة إلى الأمين التنفيذي

الصلاحيّة: التوصية 6/14 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 3 و4؛ الغاية الاستراتيجية باء، الهدفان 5 و7، الغاية الاستراتيجية هاء، الهدف 18...

الوسائل/الأنشطة:

- من خلال فريق الاتصال المعنى ب gioanats الأدغال وبالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومركز البحوث الحراجية الدولية والمنظمات الأخرى ذات الصلة واستناداً إلى دراسات الحالة المتوفّرة، وضع خيارات لإعداد بدائل صغيرة الحجم للأغذية والدخل في البلدان المدارية وشّبه المدارية استناداً إلى الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، ورفع تقرير كيما تنظر فيه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في اجتماع يعقد قبل الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف (70 000 دولار للاجتماعات؛ 40 000 دولار للاتصالات/المطبوعات؛ 10 000 دولار للاستشارات؛ 10 000 دولار لموظفي يعملون لمدة قصيرة (مدة عمل الموظفين: 12 أسبوعاً للموظفين من الفئة P، 8 أسبوعاً لموظفي الخدمات العامة))

- عقد اجتماع، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنتدى الأمم المتحدة المعنى بالغابات، والأعضاء الآخرين في الشراكة التعاونية بشأن الغابات، والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، لفريق الخبراء التقني المختص لل باستخدام المستدام للتنوع البيولوجي في الزراعة والحراجة، بما في ذلك المنتجات غير الخشبية للغابات، مع مسودة شروط التكليف على النحو المرفق بهذا المقرر (160 000 دولار للجتماعات؛ 20 000 دولار لسفر الموظفين/بدل الإقامة اليومي؛ 35 000 دولار للاتصالات/المطبوعات؛ 30 000 دولار للاستشارات؛ 30 000 دولار لموظفي يعملون لمدة قصيرة (مدة عمل الموظفين: 25 أسبوعاً للموظفين من الفئة P، 20 أسبوعاً لموظفي الخدمات العامة))

النواتج:

توجيهات تقنية (سلسلة المنشورات التقنية) ونوصيات (تقرير اجتماع) بشأن بدائل اللحوم البرية لسبل العيش؛ حزمة أدوات إعلامية إلكترونية للحوم البرية؛ إرشادات تقنية (سلسلة المنشورات التقنية وقارير اجتماعات؛ ومنتجات اتصالات أخرى، بما فيها دورات على الإنترنت) بشأن الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي في الزراعة والحراجة

(2) مبادرة ساتوياما أو أدوات تعزيز الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي

الصلاحيّة: التوصية 6/14 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: الغاية الاستراتيجية ألف، الأهداف 1، 3 و4؛ الغاية الاستراتيجية باء، الهدفان 5 و7، الغاية الاستراتيجية هاء، الهدف 18...

الوسائل/الأنشطة:

- تعزيز الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، بما في ذلك مبادرة ساتوياما (40 000 دولار للاتصالات/المطبوعات؛ 30 000 دولار للاستشارات؛ 20 000 دولار لموظفي يعملون لمدة قصيرة (مدة عمل الموظفين: 25 أسبوعاً للموظفين من الفئة P، 25 أسبوعاً لموظفي الخدمات العامة))

- إعداد مذكرة تفاهم بشأن مبادرة ساتوياما بين أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي وجامعة الأمم المتحدة (مدة عمل الموظفين: أسبوعان للموظفين من الفئة P، أسبوع لموظفي الخدمات العامة)

النواتج:

توجيهات تقنية (سلسلة المنشورات التقنية) ونوصيات (تقرير اجتماع) بشأن الأنشطة المدرجة في مبادرة ساتوياما؛

<p>مذكرة تفاهم مع جامعة الأمم المتحدة؛ منتجات اتصالات بشأن الاستخدام المستدام (بما في ذلك الاستخدام المستدام العرفي والمعارف التقليدية) للتوعي البيولوجي في الأراضي الريفية</p>	
<p>موظف معني بالمبادرة العالمية للتصنيف/حفظ الأنواع الغريبة الغازية برتبة P-4؛ موظف معني بالحفظ في الموضع الطبيعي/خارج الموضع الطبيعي/المناطق المحمية/التوعي البيولوجي للجبل برتبة P-4 (ترفع إلى رتبة P-5)؛</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>مسائل "الأنواع المهاجرة" وتغير المناخ هي ضمن مهام مسؤول البرنامج للأراضي الجافة وشبه الرطبة. ومسائل نهج النظام الإيكولوجي هي ضمن مهام الموظف المعنى للتوعي البيولوجي البحري والساخلي برتبة P-4؛ موظف معنى بالتقديرات العلمية والتقنية برتبة P-4 (ترفع إلى رتبة P-5) (لم تعد مقاسمة مع السلامة الأحيائية)</p>	
<p>موظف معنى بتنفيذ المخاطر برتبة P-3 (مقاسمة سابقاً - تنقل إلى السلامة الأحيائية 100%) مساعد برنامج برتبة G-7</p>	
<p>مساعد برنامج برتبة G-7 - للمسائل العلمية</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>
<p>الصندوق الاستثماني BE المجموع: 2011-2012: 373 500 3 دولار الموظفوون 2012-2011: 120 000 دولار (120 000 للاستراتيجية العالمية لحفظ النبات) الموظفوون العاملون لفترات قصيرة/مساعدة مؤقتة 2012-2011: 110 000 دولار (50 000 لتغيير المناخ، 60 000 للاستخدام المستدام) الاستشاريون 2012-2011: 392 000 دولار (140 000 لمناطق المحمية، 128 000 لتغيير المناخ، 70 للاستخدام المستدام، 54 000 لأنواع الغريبة الغازية) الاجتماعات 2012-2011: 710 000 دولار (30 000 لمناطق المحمية، 160 000 لتغيير المناخ، 230 000 للاستخدام المستدام، 30 000 للتقديرات العلمية، 60 000 للاستراتيجية العالمية لحفظ النبات، 80 000 للأهداف والمؤشرات، 60 000 لأنواع الغريبة الغازية، 60 000 للمبادرة العالمية للتصنيف) حلقات العمل الإقليمية 2012-2011: 1 500 000 دولار (900 000 لمناطق المحمية، 120 000 للتقديرات العلمية، 300 000 للاستراتيجية العالمية لحفظ النبات، 180 000 للمبادرة العالمية للتصنيف) سفر الموظفين 2012-2011: 205 000 دولار (30 000 لمناطق المحمية، 115 000 لتغيير المناخ، 20 000 للاستخدام المستدام، 20 000 للتقديرات العلمية، 20 000 لأنواع الغريبة الغازية) المطبوعات/إعداد التقارير/الطباعة 2012-2011: 336 500 دولار (33 500 لتغيير المناخ، 115 000 للاستخدام المستدام، 60 للتقديرات العلمية، 120 000 للاستراتيجية العالمية لحفظ النبات، 8 000 لأنواع الغريبة الغازية)</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

أخرى	
من خلال مذكرة التعاون مع المنظمة الدولية لحدائق النباتات، من المأمول أن تواصل هذه المنظمة إعارة موظف من الفئة الفنية مقره نيروبي.	

جيم - المسائل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية

(ا) الإدارة الشاملة

<p>إدارة وحدة وبرامج عمل المسائل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية؛ تنسيق المساندة للهيئات ذات الصلة في الاتفاقية؛ العمل كأمين لاجتماعات مؤتمر الأطراف وأفرقة الخبراء؛ التمثيل الخارجي؛ التعاون مع منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الدولية الأخرى؛ تحديد القضايا الناشئة في إطار البرنامج؛ تنفيذ اتفاق الحكومة المضيفة بين الاتفاقية وحكومة كندا.</p> <p>(//) اجتماعات مؤتمر الأطراف، والفريق العامل المخصص المعنى بالمادة 8(ي)، والفريق العامل المخصص للحصول وتقاسم المنافع، وكذلك حفقات العمل واجتماعات الخبراء بشأن الحوافز، ونقل التكنولوجيا، والسياحة، والاستخدام المستدام، والحصول وتقاسم المنافع، والمادة 8(ي)، بالإضافة إلى المسؤلية والجبر التعويضي، تقدم المساندة والوثائق اللازمة لتشغيلها الفعال والسلس.</p> <p>الوسائل: الإشراف على عمل الإدارة وتقييم القيادة له؛ العمل كأمين لاجتماعات؛ الإشراف على إعداد الوثائق؛ المشاركة في التخطيط أثناء الاجتماعات؛ تنسيق المدخلات من البرامج الأخرى؛ المساعدة في خدمة الاجتماعات؛ إسادة المشورة حول موضوعات محددة إلى الرؤساء وحشد أفرقة لتقديم المساندة الجوهرية وخدمات الأمانة إلى الرئيس والأعضاء المنتخبين الآخرين وخصوصاً أثناء الجلسات والمشاورات.</p> <p>(2) المسائل القانونية المتعلقة بتشغيل الأمانة بما في ذلك الترتيبات مع البلد المضيف والمسائل الأخرى، حسب الاقتضاء.</p> <p>الوسائل: ضمان إسادة المشورة القانونية المناسبة بشأن المسائل المتعلقة بأنشطة الأمانة، فضلاً عن تنفيذ اتفاق الحكومة المضيفة بين الاتفاقية وحكومة كندا؛ إدارة العلاقات اليومية مع حكومة كيبك؛ إجراء استعراضات للقضايا القانونية ذات الصلة، إعداد إفادات وآراء قانونية، وإسادة المشورة والمساندة القانونية إلى الأمين التنفيذي وهيئات الاتفاقية والأقسام الأخرى في الأمانة، حسب الاقتضاء.</p>	<p>النتائج المتوقعة:</p>
<p>كبير المسؤولين (D-1)؛ سكرتيرة (G-6)</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>1. تكاليف الموظفين: 2012: 674 000 دولار 1 674 000 دولار 2012: 20 000 دولار 20 000 دولار 0: 0 دولار 0 دولار 2012: 60 000 دولار 60 000 دولار 2012: 20 000 دولار 20 000 دولار</p> <p>2. الاستشاريون: 2011: 300 000 دولار 300 000 دولار 2011: 20 000 دولار 20 000 دولار</p> <p>3. اجتماع الفريق العامل المعنى بالمادة 8(ي): 2011: 140 000 دولار 140 000 دولار</p> <p>4. سفر في مهام رسمية: 2011: 60 000 دولار 60 000 دولار</p> <p>5. مساعدة مؤقتة ووقت عمل إضافي: 2011: 20 000 دولار 20 000 دولار</p>	<p>الموارد اللازمة</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE 2010: 60 000 دولار 60 000 دولار اجتماعان (2) للخبراء بشأن المدن والتنوع البيولوجي (60 000 في 2009 و60 000 في 2010)، حلقة عمل بشأن التعاون بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي (80 000 في 2009)</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

<p>الصندوق الاستئماني BZ 0 : 2012 : 400 000 دولار اجتماع في الفترة الفاصلة بين الدورات للفريق العامل المخصص للمادة 8(ي) (مشاركة 162 بلداً ناماً وبلداً تمرّ أقتصاداتها بمرحلة انتقالية) في تعاقب مع اجتماع الفريق العامل المخصص للحصول وتقاسم المنافع</p>	
<p>(ب) استعراض عام لبرامج العمل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية (الوسائل والنتائج العامة)</p> <p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • جمع ونشر المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، ضمن وسائل أخرى؛ • استعراض التقارير الوطنية للإطلاع على المعلومات ذات الصلة؛ • تجميع وتلخيص المعلومات من الأطراف، والحكومات، والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية؛ • جمع معلومات عن القضايا المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع؛ إعداد وثائق المعلومات الأساسية ذات الصلة لل المجتمعات؛ • الاتصال بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية، والحكومات وغيرها بخصوص التطورات ذات الصلة وتقديم المدخلات ذات الصلة في المحافل الأخرى؛ • تحديث قائمة الخبراء؛ • تجميع دراسات الحالة، وأفضل الممارسات والمعلومات الأخرى ذات الصلة؛ • إدارة الاستشاريين من أجل إعداد الدراسات، حسب الاقتضاء؛ • إسادة المشورة إلى الموظفين المعينين؛ مدخلات في الوثائق ذات الصلة؛ <p>النتائج:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تقارير ملخصة وتحليلات؛ • تقارير وورقات تحليلية؛ جمع ونشر المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات والوسائل الأخرى. 	<p>النتائج المتوقعة (للوسائل الاقتصادية والقانونية ككل)³</p>
<p>(ج) المشورة والمساندة القانونية</p> <p>المساعدة في إعداد الأنظمة القانونية في إطار الاتفاقيات وبروتوكولاتها ونشرها؛ رصد وإجراء تحليل قانوني للقضايا الناشئة ذات الصلة بالاتفاقيات وبروتوكولاتها؛ وإسادة مشورة قانونية إلى الأمانة والهيئات الأخرى التابعة للاتفاقية ولبروتوكول.</p> <p>الصلاحيات: المولد 8 و 14 و 15 و 23 و 24 من الاتفاقية والمادتان 27 و 34 من البروتوكول؛ مقررات مؤتمر الأطراف 12/9، 13/9، 23/9 والمقرران BS-IV/12 و BS-I/7 الصادران عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول.</p> <p>الوسائل: إسادة مشورة ومساندة قانونية إلى أعمال الاتفاقيات وبروتوكولاتها حول الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع، والأنواع الغريبة الغازية، والمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها من الاتفاقية؛ التوعي بالبيولوجي البحري والساحلي، والمناطق المحمية، المسؤولية والجبر التعويضي عن الضرر بالتنوع البيولوجي؛ المسؤولية والجبر التعويضي عن الضرر الناشئ عن التحرّكات عبر الحدود للكائنات الحية المحورة؛ وإجراءات وآليات الامتثال في إطار بروتوكول السلامنة الأحيائية؛ ومشورة قانونية إلى مكتب الأمين التنفيذي، وهيئات الاتفاقية والبروتوكول، والأقسام الأخرى في الأمانة؛ بحوث وتحليلات قانونية عن المسائل والموضوعات الرئيسية</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p> <p>النتائج المتوقعة</p>

³ ملاحظة: ترد إشارات، حسب الحالة، إلى النتائج والنتائج الإضافية المرتبطة ببرامج عمل محددة في الأقسام من (ج) إلى (ي) أدناه. ويشير القسم الأخير أيضاً إلى الصلاحيات.

قيد النظر في مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف؛ الأنظمة القانونية، بما في ذلك المبادئ التوجيهية، في المجالات المحددة في (أ) أعلاه؛ وتنظيم ومساندة الاجتماعات في إطار الاتفاقية وبروتوكولاتها، بما في ذلك النظام الداخلي وقبول المراقبين والامتيازات والحسابات وترتيبات الحكومة المضيفة .	
كبير المسؤولين القانونيين (وظيفة مقاسمة) برتبة P-5 مساعد برنامج الشؤون القانونية برتبة G-7 (50%)	الوظائف المعتمدة

(و) استعراض وسحب مقررات مؤتمر الأطراف

تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف المتعلقة باستعراض وسحب مقرراته.	استعراض عام للمسؤوليات
تعتمد مجموعة محدثة من المقررات لكل مجال معنوي. الصلاحيّة: مقررات مؤتمر الأطراف 20/5، 27/6، 33/7، 10/8، 29/9 .	النتائج المتوقعة
الوسائل: استعراض تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف؛ اقتراحات إلى مؤتمر الأطراف بخصوص سحب المقررات (عناصر المقررات) في مجالات معنية محددة.	
لا توجد	موارد من خارج الميزانية الأساسية

(ه) الاقتصاديات والتجارة والتدابير الحافظة

المساعدة في تنفيذ المقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف بشأن التدابير الحافظة والتجارة والجوانب الاقتصادية الأخرى المتعلقة بتنفيذ أهداف الاتفاقية.	استعراض عام للمسؤوليات
(/) تعزيز تنفيذ أدوات التقييم والتدابير الحافظة وخصوصاً على المستوى الوطني، بما في ذلك من خلال تنمية السوق للمنتجات المشتقة من التنوع البيولوجي واستخدام أدوات التقييم الاقتصادي.	النتائج المتوقعة
الصلاحيّة: المادة 11 من الاتفاقية؛ المقررات 15/5، 15/6، 15/7، 18/7، 25/8، 26/8، 6/9 والمقررات المتوقعة للجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف، بما في ذلك برنامج العمل المنقح.	
الوسائل: مساندة العمل في مجال التدابير الحافظة في إطار الاتفاقية، عن طريق عقد مجموعة من حلقات العمل الإقليمية لبناء القدرات بشأن التقييم والتدابير الحافظة التي أوصى الاجتماع الرابع عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والاجتماع الثالث للفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية، في سياق تقييم وتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ وحفز الأنشطة ذات الصلة والدعم من المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة، حسماً ترد في مقررات مؤتمر الأطراف.	
النواتج: حلقات عمل إقليمية وما يرتبط بها من مواد؛ تقارير وتحليلات تقنية عن التدابير الحافظة؛ قاعدة بيانات وجزمة أدوات، بما في ذلك الممارسات الجيدة والدروس المستفادة بشأن التدابير الحافظة.	
(2) إدماج العمل بشأن التدابير الحافظة في البرامج المواضيعية والبرامج المتعلقة بالقضايا الأخرى المشتركة بين القطاعات.	
الصلاحيّة: المواد 7، 10، 14 من الاتفاقية؛ المقررات 5/6، المرفق الأول؛ 6/22، المرفق الأول؛ 6/24 ألف؛ 7/2؛ 7/4؛ 7/5؛ 7/12؛ 7/14؛ 8/1؛ 8/2؛ 8/28؛ 7/17؛ 8/19؛ 8/20؛ 8/22؛ 8/23 ألف؛ 8/24؛ 9/6.	
الوسائل: مشورة اقتصادية إلى الأطراف والأمين التنفيذي والموظفين حول تصميم وتنفيذ التدابير الحافظة المختلفة؛ مدخلات إلى العمل ذي الصلة (مع التركيز ضمن جملة أمور، على الروابط بين حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام والتخفيف من وطأة الفقر، وتقدير التنوع البيولوجي واستعمال التدابير الحافظة كآلية لإدماج شواغل التنوع	

<p>البيولوجي فيما بين القطاعات).</p> <p>(3) يتم، من خلال الاتصال الفعال مع المنظمات المعنية، استكشاف الصلات بين حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، والتجارة الدولية والمالية؛ تحقيق تركيز أوجه التأثير مع الاتفاقيات/الاتفاقيات الدبلوماسية على السياسات الاقتصادية (وخصوصاً سياسات التجارة)؛ استكشاف أوجه التأثير المحتملة المتعلقة بالجوانب الاقتصادية لتنفيذ الاتفاقيات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف.</p> <p>الصلاحيّة: المواد 8(ي)، 11، 15، 22 و 24؛ المقررات 3/17، الفقرة 4؛ 6/4، الفقرة 10؛ 15/4، الفقرات من 7 إلى 9، الفقرة 17؛ 5/6، الفقرة 17؛ 20/6؛ 3/7، الفقرة 6؛ 16/8؛ 9/27؛ المقررات المتوقعة للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف.</p> <p>الوسائل/الأنشطة: تحليل العلاقة بين تحرير التجارة والتنوع البيولوجي والسلامة الأحيائية وكذلك العلاقة بين أحكام نظام الاتجاه المتعدد الأطراف وأهداف الاتفاقية والآليات في إطار الاتفاقية؛ الاتصال والتعاون مع المنظمات المعنية (بما في ذلك منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وشبعة الاقتصاد والتجارة التابعة للأيونسيف، ومنظمة التجارة العالمية) والاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف (بما في ذلك اتفاقية الاتجاه الدولي بأ النوع الحيواني والنباتي البرية المعرضة للانقراض، ورامسار، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ)، بغية استكشاف أوجه التأثير المحتملة والمساندة المتبادلة بين أهداف الاتفاقية وسياسات التجارة، والتشجيع على أوجه التأثير هذه في المحافل ذات الصلة؛ ونشر المعلومات وتقديم الخبرة إلى برامج العمل الأخرى.</p>	
<p>موظّف برامج (اقتصادي) (70 في المائة) برتبة P-4</p> <p>مساعد برامج (50 في المائة) برتبة G-7</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE</p> <p>حلقات عمل إقليمية، بما في ذلك استشارات لإعداد المواد 2012: 000 235 دولار 2011: 225 دولار</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>
<p>(و) التنوع البيولوجي الجزري والاستخدام المستدام والسياحة</p> <p>تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري ومواصلة تنفيذ المقررات بشأن الاستخدام المستدام والسياحة، مع ربط البرامج العمل هذه بالموضوعات القضائية والتطورات الأخرى ذات الصلة.</p> <p>(/) تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري وإبراجه في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي للأطراف المعنية.</p> <p>الصلاحيّة: المقرر 1/8، الفقرات 1، 4، 10، والمقررات المتوقعة للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، والأهداف 4، 6، 9، 10، 11، 20 من الخطة الاستراتيجية.</p> <p>الوسائل/الأنشطة: توسيع نطاق وتمديد الشراكة العالمية بشأن الجزر (GLISPA) كمنصة للتبادل والتعاون، وإنتاج المطبوعات، ومساندة الأطراف في تنفيذ البرنامج، وخصوصاً فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي البحري والبحري، والسياحة، والأنواع الغريبة الغازية والمناطق المحظمة والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته 20 000 دولار في 2011 و 10 000 دولار في 2012). وضع وتنفيذ مشاريع تجريبية لبناء القدرات، وإيلاء الاهتمام الواجب بالتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، والقضاء على الفقر.</p> <p>ملاحظة: تدار الأنشطة المتعلقة ببرنامج عمل التنوع البيولوجي الجزري ضمن إدارة المسائل العلمية والتكنولوجية.</p> <p>(2) تنفيذ مبادئ أديس أبابا وخطوطها التوجيهية بشأن الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي واستعمالها كمرجع في مجالات اقتصادية محددة.</p> <p>الصلاحيّة: المادتان 1 و 10 من الاتفاقية، والمقرر 7/12، والمقرر المتوقع 6/14 والخطة الاستراتيجية، الغاية باء</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p> <p>النتائج المتوقعة</p>

<p>الوسائل/الأنشطة: إعداد السبل والوسائل لمواصلة إدماج الاستخدام المستدام في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والخطط القطاعية والخطط المشتركة بين القطاعات، والبرامج والسياسات، مع التركيز بصفة خاصة على الزراعة والحراجة، ودعم فريق الخبراء التقنيين المعنى بالاستخدام المستدام، ونشر المبادئ والخطط التوجيهية؛ تجميع دراسات الحالة بشأن تنفيذ المبادئ والخطط التوجيهية وجمع المعلومات ذات الصلة عن الخبرات والدروس المستفادة بعرض تحسينها (20 000 دولار في 2011 و20 000 دولار في 2012).</p>	
<p>(3) تعزيز الاستعمال الموسع للخطط الإرشادية بشأن التنوع البيولوجي والسياحة لاتفاقية التنوع البيولوجي والأدوات ذات الصلة التي أعدتها اتفاقية التنوع البيولوجي، وتعزيز الروابط بين القضايا والمواضيع الأخرى (مثلاً المناطق محمية، والتنوع البيولوجي الجراري، والوصول إلى القطاع الخاص والمجتمعات الأصلية/المحلية). وتعزيز مساهمة سياحة الحدائق في برنامج العمل بشأن المناطق محمية.</p>	
<p>الصلاحية: المادتان 10 و11 من الاتفاقية، والمقررات 14/7 و17، و9/13 (ي)، الفقرة 17 و9/13 (ي)، الفقرة 17 (المدن المحمية، الفقرة 3)، والمقررات المتقدمة للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، والهدف 18 من الغاية هاء من الخطة الاستراتيجية (8) (ي) بشأن بناء القدرات) و11.</p>	
<p>الوسائل/الأنشطة: تشجيع الخطوط الإرشادية، وأدلة المستخدمين، وشبكة التنوع البيولوجي والسياحة (10 000 دولار في 2011). والاتصال بالمؤسسات المتعلقة بالسياحة (مثل منظمة الأمم المتحدة العالمية للسياحة للتشجيع على استعمال صندوق الأدوات. بناء قدرات المجتمعات الأصلية والمحلية من خلال تنظيم حلقات العمل الرابعة الخامسة للسياحة المتعلقة بالشعوب الأصلية، والتنوع البيولوجي والتكنولوجيات القائمة على الإنترن特 والنسخة الثالثة من جائزة التنوع البيولوجي السياحي (60 000 دولار في 2011 و60 000 دولار في 2012). وإعداد مشاريع تجريبية في شراكة مع الوكالات المنفذة بما في ذلك إصدار مرجعي بشأن الامتيازات السياحية في المناطق محمية، كمساهمة في الآليات المبتكرة القائمة على السوق لتمويل غايات برنامج العمل بشأن المناطق المحمية.</p>	
<p>موظف برامج (بالنظام مع المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية) برتبة 4-P؛ مساعد برامج برتبة GS معنى بالاستخدام المستدام والسياحة (50 في المائة) – مساندة من مساعد البرامج في قسم المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية لبرنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجراري.</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>الصندوق الاستئماني BE الاجتماعات/حلقات العمل حلقتا عمل (2) إقليميتان بشأن التكنولوجيات القائمة على الإنترنط والسياحة للمجتمعات الأصلية والمحلية 2011: 60 000 دولار 2012: 60 000 دولار الاستشاريون/ التعاقد من الباطن مبادئ توجيهية وموارد بشأن الاستخدام المستدام 2011: 20 000 دولار 2012: 20 000 دولار مطبوعات دراسات حالة عن التنوع البيولوجي الجراري جزمة أدوات المناطق محمية/السياحة 2011: 30 000 الأنشطة دعم الأحداث السنوية للشراكة العالمية بشأن الجزر/السياحة والأحداث الجانبية للجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف 2012: 10 000 دولار</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

(ز) نقل التكنولوجيا

المساعدة في تنفيذ المقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف بشأن نقل التكنولوجيا والتعاون فيها.	استعراض عام للمسؤوليات
<p>الصالحية: المواد 16 إلى 19 من الاتفاقية؛ المقرر 7/29 والمقرر 8/12، والمقرر 9/14 والمقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف.</p> <p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> الاتصال وتنسيق العمل مع المنظمات والخبراء ذوي الصلة، بما في ذلك فريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا، وتجميع دراسات الحالة القطرية، وأفضل الممارسات والمعلومات الأخرى ذات الصلة؛ جمع ونشر المعلومات ذات الصلة (بما في ذلك من خلال آلية تبادل المعلومات)؛ التعاون مع الموظفين المسؤولين في الأمانة، و نقاط الاتصال الوطنية التابعين لآلية غرفة تبادل المعلومات، واللجنة الاستشارية غير الرسمية وكذلك المنظمات والمبادرات المعنية على المستويين الوطني والدولي، بغية استكشاف أوجه التأثر المحتملة لتنفيذ الخيارات والآليات لإنشاء آلية غرفة تبادل المعلومات كبوابة دولية للمعلومات عن التكنولوجيا ذات الصلة؛ تجميع معلومات عن التكنولوجيا ذات الصلة، في مجال الملكية الخاصة وال العامة (بما في ذلك معلومات عن التكنولوجيا التقليدية ومعلومات عن قواعد بيانات التكنولوجيا ذات الصلة على المستويين الوطني والدولي)؛ بما في ذلك من خلال الآليات التفاعلية. 	النتائج المتوقعة
<p>الصالحية: المواد 16 إلى 19 من الاتفاقية؛ المقرر 7/22، الفقرتان 16 و 19، المرفق؛ 23/6، المرفق؛ 24/6 ألف؛ 25/6، المرفق الثاني؛ 7/2؛ 5/7؛ 12/7، المرفق؛ 19/7؛ 28/7؛ 29/7، 8.</p> <p>الوسائل: إسداء المشورة إلى موظفي الأمانة المسؤولين عن البرامج الموضوعية والبرامج المشتركة بين القطاعات ذات الصلة.</p> <p>النتائج:</p> <ul style="list-style-type: none"> تحسين أكبر وصيانته فعالة لآلية غرفة تبادل المعلومات كبوابة مركزية للمعلومات عن نقل التكنولوجيا والتعاون فيها، بما في ذلك معلومات عن التكنولوجيا ذات الصلة. 	تحسين أكبر وصيانته فعالة لآلية غرفة تبادل المعلومات كبوابة مركزية للمعلومات عن نقل التكنولوجيا والتعاون فيها، بما في ذلك معلومات عن التكنولوجيا ذات الصلة.
<p>الصالحية: المقررات 6/22، الفقرتان 16 و 19، المرفق؛ 23/6، المرفق؛ 24/6 ألف؛ 25/6، المرفق الثاني؛ 7/2؛ 5/7؛ 12/7، المرفق؛ 19/7؛ 28/7؛ 29/7، 8.</p> <p>الوسائل: إسداء المشورة إلى موظفي الأمانة المسؤولين عن البرامج الموضوعية والبرامج المشتركة بين القطاعات ومدخلات إلى الوثائق ذات الصلة؛ الاتصال بالمنظمات والخبراء ذوي الصلة؛ جمع المعلومات عن التكنولوجيا، وقواعد بيانات التكنولوجيا والمعلومات الأخرى ذات الصلة (مثل المعلومات عن تدابير السياسات لتمكين بيئة لنقل التكنولوجيا حسبما هو ملائم في المجالات الموضوعية المحددة و/أو المجالات المشتركة بين القطاعات)؛ نشر المعلومات (بما في ذلك من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات).</p> <p>النتائج: التركيز الفعال على نقل التكنولوجيا والتعاون في برامج العمل الموضوعية وبرامج العمل الأخرى بشأن القضايا المشتركة بين القطاعات.</p>	تحسين أكبر وصيانته فعالة لآلية غرفة تبادل المعلومات كبوابة مركزية للمعلومات عن نقل التكنولوجيا والتعاون فيها، بما في ذلك معلومات عن التكنولوجيا ذات الصلة.
<p>الصالحية: المقررات المتوقعة للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف.</p> <p>الوسائل: جمع معلومات عن الأشطدة التي تضطلع بها المنظمات الشريكة التي تدعم أو تعزز نقل التكنولوجيا والتعاون فيها ذات الصلة بالاتفاقية، وتحديد الفجوات في الأعمال القائمة فضلاً عن الإمكانيات لسد هذه الفجوات و/أو تعزيز أوجه التأثر.</p>	تحسين أكبر وصيانته فعالة لآلية غرفة تبادل المعلومات كبوابة مركزية للمعلومات عن نقل التكنولوجيا والتعاون فيها، بما في ذلك معلومات عن التكنولوجيا ذات الصلة.

النتائج: تحليل الفجوات يمكن من تصميم حافظة من الأنشطة لمبادرة تكنولوجيا التنوع البيولوجي.	
لا توجد. يقع مجال البرنامج حاليا تحت مسؤولية الإخصائي الاقتصادي.	الوظائف المعتمدة
الصندوق الاستئماني BE استشارات - نقل التكنولوجيا (تحليل الفجوات) 2011: 000 20 دولار	موارد من خارج الميزانية الأساسية

(ج) المعارف التقليدية (المادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها)	
تنفيذ برنامج العمل بشأن المعارف التقليدية والابتكارات والممارسات (المادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها).	استعراض عام للمسؤوليات
(/) تمكين المجتمعات الأصلية والمحلية من الاتصال والمشاركة في المناقشات المتعلقة بالاتفاقية. الصلاحيّة: المادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها، وخصوصا المواد 10(ج)، و17-2 و18-4 من الاتفاقية؛ المقررات 14/3، 9/4، المرحلة الثانية من برنامج العمل من المقرر 16/5، والمقرر 10/6 باء، والمقرر 10 باء، المقررات 16/7 باء، و5/8 جيم و13/9.	النتائج المتوقعة
الوسائل: خدمة اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية المعنى بالمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها؛ التنسبي والاتصال بالمجتمعات الأصلية والمحليّة المعنية ومنظّماتها، والمنظّمات غير الحكومية الأخرى والمنظّمات ذات الصلة، بما في ذلك المنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومنتدي الأمم المتحدة الدائم المعنى بقضايا الشعوب الأصلية، واليونسكو والأعضاء الآخرين في الفريق المشترك بين الوكالات لدعم قضايا الشعوب الأصلية؛ بالإضافة إلى الأطراف ومؤسسات التمويل ذات الصلة؛ إدارة الصندوق الطوعي المنشأ لتيسير مشاركة المجتمعات الأصلية والمحليّة في عمل الاتفاقية للتشجيع على المشاركة الفعالة؛ مواصلة البحث المتعلقة بفعالية النظم الفريدة وإصلاح القانون لحماية المعارف التقليدية، ومدخلات للنظام الدولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك التنفيذ وبناء القدرات، ومزيد من العمل بشأن المؤشرات، عند الاقتضاء، وحلقات عمل لبناء القرارات بشأن المادة 8(ي) والمادة 10(ج) والأحكام المتعلقة بها، عند الاقتضاء، ومواصلة تطوير الصفحة الإلكترونية للمادة 8(ي) وبوابة معلومات المعارف التقليدية.	
(2) إبراج المهام ذات الصلة من برنامج العمل في برامج العمل المواضيعية الأخرى في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي. الصلاحيّة: المواد 8(ي)، 10(ج)، 17-2 و18-4 من الاتفاقية؛ المقررات 14/3، 9/4، وبرنامج العمل في المقرر 16/5، والمقررات 10/6 ألف، 5/6، 16/7 و5/8.	
الوسائل: التشاور مع الموظفين ذوي الصلة، وتحليل التقارير الوطنية ووثائق التقدم المحرز من الأطراف في كل مجال من المجالات المواضيعية؛ إسادة المشورة بشأن مشاركة المجتمعات الأصلية والمحليّة في المجتمعات، بما فيها اجتماعات الأفرقة المخصصة من الخبراء التقبيين.	
موظّف برامج (المعارف التقليدية) برتبة 4-P (ترفع إلى رتبة 5-P) مساعد برنامج برتبة 7-G	الوظائف المعتمدة
الصندوق الاستئماني BE 2011: 670 000 دولار 2012: 670 000 دولار الاجتماعات/حلقات العمل حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لبناء القرارات بشأن المادة 8(ي) والمادة 10 والمادة 15 2011: 120 000 دولار 2012: 120 000 دولار حلقة عمل إقليمية لمشغلي السياحة لدى المجتمعات الأصلية والمحليّة 2011: 60 000 دولار 2012: 60 000 دولار	استعراض عام للمسؤوليات

<p>اجتماع دولي للخبراء بشأن المجتمعات المحلية 2011: 60 000 دولار</p> <p>اجتماع دولي بشأن المادة 10 مع التركيز على 10(ج) 2011: 100 000 دولار</p> <p>حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لتنمية السياحة لدى المجتمعات الأصلية والمحلية 2011: 60 000 دولار</p> <p>حلقات عمل إضافية لتحسين المؤشرات المتعلقة بالمادة 8ي وإعداد مؤشرات للمادة 10(ج) 2011: 60 000 دولار 2012: 60 000 دولار</p> <p>الأنشطة مواصلة تطوير مختلف آليات الاتصال الإلكترونية وغير الإلكترونية 2011: 50 000 دولار 2012: 50 000 دولار</p> <p>مواصلة إعداد وترجمة صفحات الإنترنت الخاصة بالمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها 2011: 50 000 دولار 2012: 50 000 دولار</p> <p><u>الصندوق الاستئماني VB</u> الصندوق الطوعي لمشاركة المجتمعات الأصلية والمحليية في المجتمعات المعقدة في إطار الاتفاقيات 2011: 100 000 دولار 2012: 100 000 دولار</p>

جيم (مكرر) - البروتوكول المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع

(ا) الإدارة الشاملة

تنفيذ برنامج العمل في إطار البروتوكول المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع	استعراض عام للمسؤوليات ⁴
<p>الصلاحية: البروتوكول المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع؛ المواد 1، 15، 16، 19 للاتفاقية؛ المقررات 4/2، 4/1، 11/2، 15/3، 16/3، 11/3، 17/3، 8/4، 24/6، 26/5، 19/7، 4/8، 12/9 والمقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الوسائل: الإشراف على عمل الشعبة وإدارته وتوفير الدور القيادي؛ العمل كأمين للاجتماعات؛ الإشراف على إعداد الوثائق؛ المشاركة في التخطيط ما بين الدورات؛ تنسيق المدخلات الواردة من البرامج الأخرى؛ المساعدة في خدمة المجتمعات؛ إسداء المشورة بشأن مواضيع محددة إلى رؤساء وحدة الأفرقة لتقديم دعم كبير وأعمال المساندة الإدارية للرؤساء والأعضاء المنتخبين الآخرين وخاصة خلال الدورات والمشاورات.</p>	النتائج المتوقعة

(ب) البروتوكول المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع (ميزانية النظام الدولي)

تنفيذ برنامج العمل بموجب البروتوكول المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع	استعراض عام للمسؤوليات ⁵
<p>الصلاحية: البروتوكول المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع؛ المواد 1، 15، 16، 19 للاتفاقية؛ المقررات 4/2، 4/1، 11/2، 15/3، 16/3، 11/3، 17/3، 8/4، 24/6، 26/5، 19/7، 4/8، 12/9 والمقررات المتوقعة للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الوسائل: - دعم عمل المجتمعات الحكومية الدولية بشأن الحصول وتقاسم المنافع، مثل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالبروتوكول واجتماعات الأطراف في البروتوكول؛</p>	النتائج المتوقعة

⁴ انظر الحاشية 2 للإطلاع على استعراض عام لمسؤوليات رؤساء الشعب.

⁵ انظر الحاشية 2 للإطلاع على استعراض عام لمسؤوليات رؤساء الشعب.

<ul style="list-style-type: none"> - إجراء بحوث وأعمال تحليلية بشأن المسائل المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع؛ - تطوير غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وإنشائها والإشراف عليها المنشأة بموجب البروتوكول المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك إعداد أدوات لنشر المعلومات إلكترونياً وتقاسمها؛ - متابعة التطورات بشأن الحصول وتقاسم المنافع على الصعيد الدولي وعلى الصعيدين الإقليمي والدولي؛ - إعداد وتنفيذ خطة عمل بشأن بناء القدرات لدعم تنفيذ البروتوكول المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك عن طريق إعداد أدوات لبناء القدرات من أجل مساعدة الأطراف في تنفيذ البروتوكول وتنظيم حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية بشأن بناء القدرات؛ - إعداد وتنفيذ أنشطة لرفع الوعي من أجل الوصول إلى أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك عن طريق إعداد أدوات الاتصال ذات الصلة؛ - الاتصال بممثلي الحكومات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية المعنية والمؤسسات الأخرى المعنية والتعاون معهم في دعم تنفيذ البروتوكول المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع. 	<p>موظفي رئيسي (الحصول وتقاسم المنافع) برتبة P-4 (ترفع إلى رتبة P-5).</p> <p>مساعد برامج معني بالحصول وتقاسم المنافع من فئة الخدمات العامة (50%)</p>	<p>الوظائف المعتمدة:</p> <p>موظفو جدد للبروتوكول المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع</p> <p>موظفي رئيسي برتبة D-1</p> <p>موظفي برامج معني بالحصول وتقاسم المنافع برتبة P-4</p> <p>موظفي برامج معني بالحصول وتقاسم المنافع برتبة P-3</p> <p>معاون لموظفي البرامج المعني بالحصول وتقاسم المنافع برتبة P-2</p> <p>4 وظائف من فئة الخدمات العامة - مساعدو برامج</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة من خارج الميزانية الأساسية:</p>
<p>صندوق استثماني جديد بشأن الحصول وتقاسم المنافع</p> <p>2011: 500 238 دولار 2012: 100 118 2 دولار</p> <p>الموظفون</p> <p>الاجتماعات</p> <p>اجتماعات مكتب لجنة المفاوضات الحكومية الدولية المعنية ببروتوكول الحصول وتقاسم المنافع (2)</p> <p>2011: 300 25 دولار 2012: 27 800 دولار</p> <p>الاجتماعات لجنة المفاوضات الحكومية الدولية المعنية ببروتوكول الحصول وتقاسم المنافع (2)</p> <p>2011: 500 410 دولار 2012: 600 451 دولار</p> <p>اجتماعات الخبراء</p> <p>2011: 85 000 دولار 2012: 85 000 دولار</p> <p>الاستشاريون</p> <p>2011: 20 000 دولار 2012: 20 000 دولار</p> <p>السفر</p> <p>2011: 60 000 دولار 2012: 60 000 دولار</p> <p>مصروفات التشغيل العامة</p> <p>2011: 553 600 دولار 2012: 356 100 دولار</p> <p>* تشمل 13% أموال لدعم البرنامج</p> <p>** تشمل احتياطي رأس المال العامل بنسبة 5%</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>		

<p>الصندوق الاستئماني BE 6 حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية بشأن بناء القدرات لتنفيذ النظام الدولي المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع 80 000 لكل اجتماع - اجتماعاً في 2011 و 4 في 2012</p> <p>2011: 2012: 320 000 دولار إعداد أدوات ومبادرات رفع الوعي وبناء القدرات</p> <p>الصندوق الاستئماني BZ سفر المشاركيين اجتماعات لجنة المفاوضات الحكومية الدولية المعنية ببروتوكول الحصول وتقاسم المنافع (2)</p> <p>2011: 2012: 600 000 دولار</p>	
---	--

دال - التنفيذ والدعم التقني والترويج والمجموعات الرئيسية

<p>(1) الإدارة الشاملة تدعم شعبة التنفيذ والدعم التقني والترويج والمجموعات الرئيسية الأطراف لتعزيز تنفيذ الاتفاقية في سياق المواد 6 و 13 و 17 و 18 و 20 و 21 وأجزاء من المواد الأخرى ذات الصلة للاتفاقية. وتشرف الشعبة على أعمال الأمانة في دعم الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (المادة 6)؛ والإبلاغ الوطني (المادة 26)؛ وآلية غرفة تبادل المعلومات (المادة 18)؛ والموارد المالية والآلية المالية (المادتين 20 و 21)؛ والتنسيق بين الوكالات والبرامج.</p> <p>(2) النتائج المتوقعة (1) تعقد اجتماعات للفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية. (2) إصدار ونشر أدوات ومبادرات توجيهية ومواد تدريبية وعقد حلقات عمل للمساعدة في إعداد وتنفيذ وتنمية الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتقارير الوطنية. (3) المساهمة بدرجة كبيرة في تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وخطتها الاستراتيجية عن طريق تيسير تقاسم المعرفة والتعاون العلمي والفكري من خلال غرفة تبادل معلومات المعلومات. (4) حشد الدعم المالي عن طريق الرصد والتحليل والبحوث، وتبسيط متابعة الاتفاقيات والالتزامات الواردة في المادتين 20 و 21 فضلاً عن استراتيجية لتعبئة الموارد وذكره التفاهم مع الآلية المالية للاتفاقية. (5) استعراض فعالية الآلية المالية، وتحديد الاحتياجات من التمويل بموجب الاتفاقية بالتعاون مع مرفق البيئة العالمية. (6) إدارة أنشطة الترويج والاتصالات مع الجهات، بما في ذلك الاتصال بوسائل الإعلام. وتعزيز وتنمية تنفيذ برنامج العمل للمبادرة العالمية للاتصال والتنفيذ والتوعية العامة. و توفير إرشادات ودعم لنشر وتعزيز عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي. (7) العمل مع الشركاء الرئيسيين في الأمم المتحدة وخارجها، للتمكن من إعداد مواد لتعزيز تنفيذ وتوسيعه الأطفال والشباب بالتنوع البيولوجي وتوفير المزيد من الاتصال بالمجتمع المدني وإعداد/توفير مواد إعلامية/خدمات على الإنترنت. (8) إدارة جميع نظم المعلومات لتوفير مسند للمعلومات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والمسائل المتعلقة بالاتفاقية.</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات⁶</p>
<p>موظفي رئيسي برتبة D-1؛ سكرتير برتبة G-6</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>

⁶ انظر الحاشية 2 للإطلاع على استعراض عام لمسؤوليات رؤساء الشعب.

<p>1. تكاليف الموظفين: 2011: 143 700 دولار 2012: 179 400 دولار</p> <p>2. استشاريون: 2011: 20 000 دولار 2012: 20 000 دولار</p> <p>3. سفر في مهمة رسمية: 2011: 60 000 دولار 2012: 60 000 دولار</p> <p>4. الفريق العامل المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية: 2011: 0 2012: 300 000 دولار</p> <p>5. مساعدة مؤقتة ووقت عمل إضافي: 2011: 20 000 دولار 2012: 20 000 دولار</p>	<p>الموارد اللازمة</p>
<p>الصندوق الاستثماني BZ</p> <p>الاجتماع الرابع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية</p> <p>مشاركة البلدان النامية (162 بلدا) (في تعاقب مع اجتماع الهيئة الفرعية المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)</p> <p>2012: 400 000 دولار</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

(ب) الخطة الاستراتيجية، هدف 2010، التعميم، الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والإبلاغ الوطني

<p>تشجيع ومساندة تنفيذ الخطة الاستراتيجية للاتفاقية للفترة 2011-2020، بما في ذلك تعميم التنويع البيولوجي، والتعاون فيما بين الوكالات، ومساندة إعداد وتحديث وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك الأهداف الوطنية.</p> <p>((/)) إعداد وتحديث وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وتعزيز إدماج التنوع البيولوجي في الخطط القطاعية والخطط المشتركة بين القطاعات والبرامج والسياسات.</p> <p>الصلاحية: المادة 6؛ المقرر 8/8؛ والمقرر الصادر عن الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف على أساس التوصيتين 1/3 و 2/3 للفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية والمقرر 8/9.</p> <p>الوسائل: استعراض العوائق أمام إعداد وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ تحديث الخطوط الإرشادية لهذه الاستراتيجيات وخطط العمل لإعداد برنامج مساندة لها، بما في ذلك: تحديث الخطوط الإرشادية للاستراتيجيات وخطط العمل هذه لتشمل المشورة التقنية بشأن إدماج هدف 2010 في القطاعات والعناصر الأخرى الناشئة عن التوصية 1/2 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض التنفيذ؛ إرشادات ومساندة تقنية إلى الأطراف لإدماج التنوع البيولوجي في ورقات استراتيجية الحد من الفقر، وCAS، والاستراتيجيات الوطنية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، والاستراتيجيات الأخرى؛ إعداد وتنفيذ، مع الشركاء، برامج تدريب إقليمية دون إقليمية من شأنها أن تسهل تحقيق هدف 2010 وأهدافه الفرعية، وتقيم التقدم المحرز والإبلاغ عنه؛ مساعدة الأطراف على تنفيذ الخطوط الإرشادية والأدوات المعدة في إطار الاتفاقية (مثلا، من خلال إعداد حقائب الأدوات، وحلقات العمل الإقليمية، والتعاون مع برامج التدريب القائمة)؛ النهوض بحلقات العمل/الحوار الإقليمية أو الآليات الأخرى لتبادل الخبرات والدروس المستفادة؛ تعميم الأهداف ذات الصلة باتفاقية التنوع البيولوجي والأنشطة ذات الأولوية في الاستراتيجيات وخطط الأعمال الإقليمية (مع المنظمات الإقليمية)؛ زيادة الاتصال والتسيير، على المستويين الإقليمي والوطني، بين نقاط الاتصال التابعة للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.</p> <p>(2) إعداد خدمات لبناء القدرات بشأن تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية من أجل التنمية والحد من الفقر في الوحدات الإقليمية.</p> <p>الصلاحية: المادة 6، 10/12؛ التوصية 3/3 للاجتماع الثالث للفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية</p> <p>الوسائل: سوف تساعد أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي الأطراف من البلدان النامية ومنظومتها الإقليمية على إنشاء</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p> <p>النتائج المتوقعة</p>
---	---

شراكات جديدة وترتيبات مؤسسية تحفز التعاون الثلاثي الأبعد في الوحدات الإقليمية لبناء القدرات وغيرها من التدابير الأساسية للتمكن من تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وخطتها الاستراتيجية، مثل آلية غرفة تبادل المعلومات وخدمات التمويل واستراتيجيات الاتصال والتوعية العامة. وبالإضافة إلى ذلك، سوف تساعد أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي الأفراد والمنظمات الإقليمية في حشد الأموال ومواصلة حشد المساعدة التقنية مساعدة في الجهود الرامية إلى تنمية القدرات على الصعيدين الإقليمي والوطني. وسوف يتم إنشاء فريق عامل تقني وستعد أمانة الاتفاقية لفريق الخبراء هذا بالتشاور مع الشركاء المعنيين تحليلًا للآليات والعمليات والمبادرات القائمة المتعلقة بتعزيز التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في برامج القضاء على الفقر وتحقيق التنمية وتحديد نقاط القوة و نقاط الضعف فيها وتحديد الإمكانيات والتهديدات من أجل ضمان تركيز المساهمة الملمسة لمدارات فريق الخبراء بشأن مشروع الإطار المؤقت الخاص ببناء القدرات.

النواجع: اجتماع واحد لفريق الخبراء المعنى بالتنوع البيولوجي والقضاء على الفقر وتحقيق التنمية (25 خبيراً ترشحهم الأطراف و 15 مراقباً)؛ وتحليل أوجه القوة والضعف والإمكانيات والتهديدات المتعلقة بالآليات أو العمليات أو المبادرات القائمة التي تهدف إلى تعزيز التنوع البيولوجي بأفضل الممارسات والنهج؛ وتعزيز الخبرات بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في التعاون الإنمائي بما في ذلك الصلات بين برامج عمل الاتفاقية والأهداف الإنمائية للألفية؛ ومواصلة إعداد الأدوات القطاعية والمشتركة بين القطاعات وتوجيهات أفضل الممارسات بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية على أصحاب المصلحة الرئيسيين (4 توجيهات عن أفضل الممارسات: 1- الزراعة والأمن الغذائي، 2- المدن وخدمات النظم الإيكولوجية، 3- التخطيط الأراضي/المكاني، 4- التخطيط القائم على البلديات/تخطيط التنمية المحلية)؛ اقتراح للميزانية واستراتيجية مالية لتنفيذ الإطار المتعلق ببناء القدرات، بما في ذلك ترتيب منظم للتمويل في الوحدات الإقليمية لتنمية القدرات؛ مشروع إطار مؤقت لمختلف المجموعات المستهدفة التي يتعين التعامل معها في أنشطة بناء القدرات.

(3) تزايد تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف من المنظمات الشريكة وتعزيز التنسيق فيما بين الوكالات والتعاون فيما بين بلدان الجنوب.

الصلاحية: المقرران 8/8 و 16/8؛ والمقرر المتوقع للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف استناداً إلى التوصيتين 1/3 و 5 لفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية والمقرر 8/9.

الوسائل: تيسير تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف من الوكالات الشريكة، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة والوكالات الحكومية الدولية الأخرى، والوكالات الثانية، والمنظمات غير الحكومية. ربط الأطراف التي تحتاج إلى المساعدة التقنية بالمانحين والمنظمات التي يمكنها تمويل وتقديم المساعدة التقنية. التشجيع على التنسيق بين الوكالات لتحقيق مساندة فعالة لتنفيذ و التشجيع على تماسك السياسات (من خلال أفرقة الاتصال التابعة لاتفاقيات ريو والاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والآليات الأخرى). التشجيع على التعاون فيما بين بلدان الجنوب.

(4) تتنفيذ نقاط الاتصال الوطنية والمسؤولين الآخرين عن تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي من بناء القدرات.

الصلاحية: المقرران 8/8 و 16/8؛ ومقرر الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف استناداً إلى التوصية 1/2 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية.

الوسائل: مواصلة تطوير وحدات بناء القدرات من أجل تنفيذ الاتفاقية. تيسير تنظيم حلقات التدريب وحلقات العمل لبناء القدرات استناداً إلى تبادل الخبرات فيما بين الأطراف، والوكالات الشريكة وأصحاب المصلحة، بما في ذلك من خلال حلقات العمل التي تقدّم على هامش الاجتماعات الرئيسية لاتفاقية. ويجب متابعة هذه الأنشطة بتعاون وثيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والشركاء الآخرين.

(5) استعراض شامل لعملية إعداد الطبعة الثالثة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي من أجل توجيه عملية إعداد الطبعة الرابعة والتقارير الوطنية الخامسة.

الصلاحية: ومقرر الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف استناداً إلى التوصية 5/3 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية والتوصية 7/14 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

<p>الوسائل: استعراض خارجي يتعاقد عليه بمشاركة أصحاب المصلحة.</p> <p>الإبلاغ الوطني مساندة تحضير الأطراف للتقارير الوطنية الخامسة، وتحليلها من أجل تيسير استعراض مؤتمر الأطراف لتنفيذ الاتفاقية، وتحديد احتياجات الأطراف في سبيل التنفيذ الفعال للاتفاقية.</p> <p>(1) تحضير الأطراف للتقارير الوطنية الخامسة وهي آلية فعالة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية الصالحة: المادة 26؛ المقرر المتوقع للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف الناشئ عن التوصية 7/3 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>الوسائل: تزويد الأطراف برشادات لتحضير التقارير الوطنية الخامسة، وتيسير تبادل الخبرات بين الأطراف، وتيسير تقديم المساندة المالية من مرفق البيئة العالمية. الحفاظ على اتصال منتظم مع نقاط الاتصال الوطنية والمسؤولين عن تحضير التقارير الوطنية الخامسة.</p> <p>(2) تلخيص وتحليل التقارير الوطنية الخامسة لتقديم معلومات عن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وتنفيذ الخطة الاستراتيجية المحدثة (2011-2020) والتقدم المحرز نحو بلوغ هدف 2010 والأهداف الإنمائية للألفية الصالحة: المادة 26؛ المقرر المتوقع للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف الناشئ عن التوصية 7/3 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>الوسائل: تحليل التقارير الوطنية مع التركيز على الغايات والأهداف الاستراتيجية المحددة في إطار الخطة الاستراتيجية، والتدابير المتخذة بلوغ هدف 2020 والأهداف الإنمائية للألفية، فيما ينطوي عليها الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماعات التحضيرية، بما في ذلك من خلال نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي. تحديد دراسات الحالة بشأن التقدم الوطني المحرز نحو بلوغ أهداف التنوع البيولوجي لعام 2020.</p> <p>(3) تعميم متطلبات الإبلاغ من الأطراف، من خلال تعزيز أوجه التآزر. الصالحة: المقرر 14/8، والمقرر المتوقع للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف الناشئ عن التوصية 7/3 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>الوسائل: التعاون مع أمانات الاتفاقيات الأخرى، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والهيئات الأخرى ذات الصلة فيما يتعلق بتحقيق التجانس في الإبلاغ وتقديم مدخلات إلى العمليات ذات الصلة وتحديد سبل ووسائل لتعزيز التجانس في الإبلاغ.</p> <p>(4) إتاحة التقارير الوطنية الخامسة والتقارير الأخرى بشأن التنفيذ. الصالحة: المقرر المتوقع للجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف الناشئ عن التوصية 7/3 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>الوسائل: تحديث قاعدة بيانات فعالة للتقارير الوطنية الخامسة والتقارير الأخرى بشأن تنفيذ الاتفاقية، والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والدراسات القطرية بشأن التنوع البيولوجي، والمعلومات الوطنية والإقليمية والعالمية الأخرى عن حالة واتجاهات التنوع البيولوجي وحالة تنفيذ الاتفاقية، والتقدم المحرز نحو بلوغ أهداف 2020 والأهداف الإنمائية للألفية، وإتاحتها للتشاور من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات.</p> <p>(5) تطوير منهجيات إضافية لتقديم حالة تنفيذ الاتفاقية، وتحديد السبل والوسائل لمواصلة تيسير التنفيذ الوطني. الصالحة: المادة 26 من الاتفاقية؛ المقررات 14/4، 19/5، 20/5، 26/6، 14/8</p> <p>الوسائل: مواصلة تطوير الإرشادات لتحضير التقارير الوطنية والتقارير الموضعية، بما في ذلك أدوات لمساعدة الأطراف في عملية الإبلاغ؛ تقييم المساعدة إلى الأطراف عند الطلب، رهنا بتوافر الموارد.</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p> <p>النتائج المتوقعة</p>
---	---

<p>الأطراف والحكومات، وهيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، ومؤسسات التمويل الثانية والمتعددة الأطراف، ومرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة، والمنظمات غير الحكومية المعنية، والمعاهد الأكاديمية والبحثية، وأمانات الاتفاقيات الأخرى، ومعاهد التعليم وتطوير المناهج.</p>	<p>العلاقات الخارجية</p>
<p>موظف برامج أقدم – التنفيذ والدعم التقني برتبة 5 P-5 (ترفع إلى رتبة D-1) مساعد برامج برتبة G-7</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>موظف معنی بالشؤون البيئية برتبة 3 P-3 (متقاسمة سابقاً – تنقل إلى الاتفاقية 100%) مساعد برامج برتبة 7 G-7 (متقاسمة سابقاً – تنقل إلى الاتفاقية 100%) موظف برامج معنی بآلية غرفة تبادل المعلومات برتبة 4 P-4 (وظيفة متقاسمة)</p>	
<p>لا توجد</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>
<p>الصندوق الاستئماني BE الموظفوون موظف معنی بالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (P4) 2011: 400 2012: 500 2011: 172 دولار الاجتماعات اجتماعات إقليمية ودون إقليمية بشأن بناء القدرات: من أجل وضع الأهداف الوطنية، وتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي: 2011: 1 000 000 2012: 1 000 000 2011: 1 دولار فريق الخبراء المعنی بالفقر والتنوع البيولوجي 2011: 100 000 2012: 100 000 2011: 100 دولار حلقة عمل بشأن الإبلاغ الوطني للبلدان الأقل نموا (1) حلقة عمل للدول الجزرية الصغيرة النامية (1) 2011: 0 دولار 2012: 200 000 2011: 200 دولار الاستشاريون من أجل دعم التحضير لحلقات العمل وأفرقة الخبراء وما إلى ذلك 2011: 100 000 2012: 100 000 2011: 100 دولار</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

(ج) برنامج الخدمات المالية

<p>يوفّر برنامج الخدمات المالية الدعم لاستدامة متابعة الاتفاقيات والالتزامات الواردة في المادة 20 بشأن الموارد المالية والمادة 21 بشأن الآلية المالية فضلاً عن استراتيجية الإنفاقية لتبنيّ الموارد وذكرة التفاهم مع الآلية المالية للاتفاقية. ويسعى البرنامج العمليّة القائمة بين الحكومات، من خلال الرصد والتحليل والبحوث والتيسير لمعالجة المجالات الرئيسية لتبنيّ الموارد الوطنية، والمساعدة الإنمائية الرسمية، والآليات المالية المبتكرة، والتكامل المالي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك بناء القدرات وتقاسم المعلومات. كما أنه ينسق، بالتعاون الوثيق مع أمانة مرافق البيئة العالمية، العمل المتعلق بالتوجيهات إلى الآلية المالية والإبلاغ المطلوب واستعراض فعالية الآلية المالية وتحديد الاحتياجات من التمويل بموجب الاتفاقية.</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: تعزيز الحل المالي نحو تحقيق غايات الخطة الاستراتيجية للاتفاقية. الصلاحيّة: المادتان 20 و 21 من الاتفاقية؛ والمقرران 3/8 و 9/11 لمؤتمر الأطراف.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>موظف برامج معنی بالموارد المالية برتبة 4 P-4، مساعد برامج من فئة الخدمات العامة برتبة G-7</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>

الصندوق الاستئماني BE الموظفوون معاون موظف ببرامج - استراتيجية تعبئة الموارد تلائم البلد والآليات المالية المبتكرة 2011: 105 500 دولار 2012: 108 500 دولار المطبوعات ترجمة تقرير مرافق البيئة العالمية المقدم إلى الاجتماع الحادي عشر للأطراف 2012: 50 000 دولار أمريكي	موارد من خارج الميزانية الأساسية
--	---

(1) الموارد المالية توفير الدعم لتنفيذ المادة 20 من الاتفاقية واستراتيجيتها لتعبئة الموارد لدعم تحقيق أهداف الاتفاقية الثلاثة النتيجة: تعزيز الالتزامات والمساهمات المالية لتنفيذ الاتفاقية وخطها الاستراتيجية، فضلاً عن استخدامها على نحو فعال على الصعيدين الوطني والإقليمي وعلى الصعيد الدولي. الصلاحيّة: المادة 20 والفرقة 4 من المادة 21 من الاتفاقية؛ والمقرر 11/9 لمؤتمر الأطراف؛ ووصيات الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية. (2) تحسين قاعدة المعلومات المالية بدعم صنع القرار من قبل الأطراف ومؤتمر الأطراف الصلاحيّة: الغاية 1 من استراتيجية تعبئة الموارد، المقرر 11/9 الوسائل: الاتصال بشأن علامات التوسع البيولوجي مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وإسداء المشورة إلى الأطراف بشأن التقارير المالية الوطنية، ورصد تدفقات التمويل من خلال عدد مختار من المنظمات الدولية غير الحكومية الكبيرة؛ وتبادل المعلومات المتعلقة بتحديد الأولويات لتجهيزه تخصيص الموارد إلى التوسع البيولوجي وما يرتبط به من نظم إيكولوجية. النواتج: تقارير الرصد العالمي كي ما ينظر فيها مؤتمر الأطراف؛ وأشكال الإبلاغ الدعم المالي الوطني للتنوع البيولوجي، وصياغة التوجيهات؛ وتقديرات عن حالة واتجاهات التمويل للتنوع البيولوجي؛ والمعلومات المتاحة على الإنترنت بشأن تحديد الأولويات الوطنية والإقليمية لتجهيزه تخطيط الموارد. (3) دعم التقييمات الاقتصادية الوطنية السريعة للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية الصلاحيّة: الغاية 1 من استراتيجية تعبئة الموارد، المقرر 11/9 الوسائل: توجيهات ومشورة بشأن التقييمات الاقتصادية الوطنية السريعة؛ والتحليلات التقنية؛ وحلقات العمل. النواتج: عناصر التقييمات الاقتصادية الوطنية السريعة؛ والدعم التقني للتقييمات الاقتصادية الوطنية السريعة؛ وتقارير حلقات العمل. (4) توفير خدمات العمليات الوطنية لتعبئة الموارد المالية المحلية الصلاحيّة: الغاية 2 من استراتيجية تعبئة الموارد، المقرر 11/9 الوسائل: إعداد مواد التوجيهات التقنية؛ وحلقات عمل وطنية وإقليمية ودون إقليمية بشأن تعبئة الموارد؛ وأعمال تحليلية. النواتج: خطط مالية وطنية واستراتيجيات تعبئة الموارد ملائمة للبلد في سياق الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ ومعرف بشأن الأدوات الوطنية لتعبئة الموارد المحلية، وإدماج التوسع البيولوجي في الميزانيات القطاعية.	استعراض عام للمسؤوليات النتائج المتوقعة
--	--

<p>(4) الدعم لتعزيز المؤسسات المالية القائمة و تكرار وزيادة الآليات والصكوك المالية الناجحة</p> <p>الصلاحية: الغاية 3 من استراتيجية تعبئة الموارد، المقرر 11/9</p> <p>الوسائل: الاتصال بمرفق البيئة العالمية بشأن التمويل المشترك؛ وآلية استعراض النظرة للجنة المعنية بالمساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛ والمشاركة في اجتماع رفيع المستوى بشأن التمويل الدولي؛ والبحث بشأن استثمارات القطاع العام والصناديق البيئية وعمليات الديون.</p> <p>النواتج: نهج مبتكرة لتعبئة التمويل المشترك؛ ووسائل وطرق لتحسين المساعدة الثانية للتوعي البيولوجي؛ والاستنتاجات المتعلقة باستثمارات القطاع العام في مجال التوعي البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛ وأفكار عن برامج تمويل جديدة وإضافية من خلال مساهمات طوعية لدعم الأهداف الثلاثة للاتفاقية؛ ومعلومات تتعلق بالصناديق البيئية والتوعي البيولوجي في المبادرات المتعلقة بتخفيف عبء الديون وتحويلها، بما في ذلك تبادل الديون لحماية الطبيعة.</p>	
<p>(5) استكشاف وتشجيع آليات مالية جديدة ومبتكرة على جميع المستويات</p> <p>الصلاحية: الغاية 4 من استراتيجية تعبئة الموارد، المقرر 11/9</p> <p>الوسائل: مناقشة عالمية بشأن آليات التمويل المبتكرة؛ وحلقات عمل؛ وبحث تحليلية؛ والمشاركة في الفريق الريادي المعنى بالتمويل المبتكر من أجل التنمية والدراسة العالمية بشأن التمويل المتعلق بتغيير المناخ.</p> <p>النواتج: تقارير تحليلية بشأن خطط المدفوعات مقابل خدمات النظم الإيكولوجية وآليات تعويضات التوعي البيولوجي والإصلاحات الضريبية البيئية، بما في ذلك النماذج المبتكرة للضرائب والحوافز الضريبية وأسواق المنتجات الخضراء والشراكات بين دوائر الأعمال والتوعي البيولوجي والأسكال الجديدة من الأعمال الخيرية وإعداد مصادر جديدة ومبتكرة للتمويل الإنمائي الدولي وإنشاء أي آلية تمويل من أجل تغيير المناخ.</p>	
<p>(6) تحقيق تقدم في تعليم التوعي البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في خطط أولويات التعاون</p> <p>الصلاحية: الغاية 5 من استراتيجية تعبئة الموارد، المقرر 11/9</p> <p>الوسائل: مواد توجيهية؛ وحلقات عمل؛ والتعاون مع الشركاء في تمويل التوعي البيولوجي.</p> <p>النواتج: اعتماد التوعي البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في أولويات واستراتيجيات وبرامج المنظمات المانحة المتعددة الأطراف والثانية وجهاز الأمم المتحدة الإنمائي في الخطط الوطنية الاقتصادية والإنمائية والاستراتيجيات والميزانيات.</p>	
<p>(7) بناء القدرات لتعبئة الموارد واستخدامها</p> <p>الصلاحية: الغاية 6 من استراتيجية تعبئة الموارد، المقرر 11/9</p> <p>الوسائل: حلقات تدريب ل نقاط الاتصال المعنية بتعبئة الموارد؛ والتعليم بين النظرة؛ والتعلم من الإنترت؛ والبحوث التحليلية.</p> <p>النواتج: عدد من نقاط الاتصال المدربة على تعبئة الموارد فيما يتعلق بمهارات تعبئة الموارد، والتخطيط المالي واستخدام الموارد وإدارتها على نحو فعال؛ والبحث بشأن التعاون بين بلدان الجنوب؛ وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات من خلال الإنترت في مجال التمويل من أجل التوعي البيولوجي.</p>	
<p>(8) تعبئة الموارد من خلال تعزيز تنفيذ مبادرات وآليات الحصول وتقاسم المنافع</p> <p>الصلاحية: الغاية 7 من استراتيجية تعبئة الموارد، المقرر 11/9</p> <p>الوسائل: مشاريع بناء القدرات في مجال الحصول وتقاسم المنافع؛ وتعلم النظرة بشأن منهجيات وإمكانيات الحصول وتقاسم المنافع.</p> <p>النواتج: دراسات حالة متاحة على الإنترت؛ وعدد من مشاريع الحصول وتقاسم المنافع.</p>	

<p>(9) تعزيز المشاركة العالمية لتبنة الموارد</p> <p>الصلاحيّة: الغاية 8 من استراتيجة تبنة الموارد، المقرر 11/9</p> <p>الوسائل: مواد للتوعية العامة؛ ونشرة صحفيّة؛ والمشاركة في الحوارات والمحافل العالميّة.</p> <p>النواتج: أحداث بشأن التوعية منظمة بالتحديد للزعماء الوطنيّين ورؤساء الشركات التجارّية وكبار موظفي المنظمات غير الحكوميّة؛ ونشر مواد للتوعية على الجمهور والمحافل الدوليّة ذات الصلة.</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE</p> <p>الاجتماعات: حلقة عمل عالمية لإعداد مواد إعلامية بشأن النهوج المحتملة لإطلاق الآليات المالية المبتكرة</p> <p>2011: 150 000 دولار</p> <p>توفير التدريب والدعم التقني لنقاط الاتصال المعنية لتبنة الموارد، بما في ذلك الإشراف على موقع على الإنترنّت لإعداد خطط التمويل الوطنيّة للاستراتيجيّات وخطط العمل الوطنيّة المتعلقة بالتنوع البيولوجي</p> <p>2011: 100 000 دولار 2012: 100 000 دولار</p> <p>حلقات عمل إقليميّة دون إقليميّة تتّلّف من عدد من أصحاب المصلحة بشأن التمويل المبتكر وتبنة الموارد للاستراتيجيّات وخطط العمل الوطنيّة المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وتقييم الاحتياجات من التمويل وتحديد الفجوات والأولويّات</p> <p>2011: 270 000 دولار 2012: 290 000 دولار</p> <p>الاستشاريون: إعداد تقارير الرصد العالمي بشأن تفّيذ استراتيجة تبنة الموارد</p> <p>2011: 40 000 دولار 2012: 40 000 دولار</p> <p>سفر الموظفين: إقامة شراكة مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛ المشاركة في محافل التمويل المبتكر والمحافل الدوليّة الأخرى.</p> <p>2011: 25 000 دولار 2012: 25 000 دولار</p>	
<p>(2) الآلية المالية</p> <p>دعم تفّيذ المادة 21 من الاتفاقيّة مع ترتكز خاص على الهيكل المؤسسي المحدّد لتشغيل الآلية المالية للاتفاقية، وفقاً لمذكرة التفاهم المبرمة بين مؤتمر الأطراف ومرفق البيئة العالميّة، من أجل تحقيق أقصى قدر من الفعاليّة من استخدام الموارد الماليّة المتاحة بموجب الاتفاقيّة.</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: تحقيق أقصى قدر من المنافع من الآلية الماليّة للأطراف كمساهمة حافزة نحو تحقيق غايات الخطة الاستراتيجيّة للفترة 2011-2020 للاتفاقية.</p> <p>((/)) تحسين التوجيهات إلى الآلية الماليّة</p> <p>الصلاحيّة: المادة 20 من الاتفاقيّة والمقرر 8/3، 11/4، 13/5، 17/6، 17/7، 18/8، 20/9.</p> <p>الوسائل: الأعمال التحليلية؛ والتشاور مع الأطراف؛ والتنسيق مع مرافق البيئة العالميّة.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>النواتج: توجيهات موحدة إلى الآلية الماليّة؛ وإطار موجّه نحو النتائج مدة أربع سنوات لأولويّات البرنامج المتعلقة باستخدام موارد مرافق البيئة العالميّة من أجل التنوّع البيولوجي.</p>	
<p>(2) تقديم تقارير إلى مؤتمر الأطراف</p> <p>الصلاحيّة: المقرر 8/3</p> <p>الوسائل: الاتصال بمرافق البيئة العالميّة</p> <p>النواتج: تقديم مرافق البيئة العالميّة لقرير شامل في الوقت المناسب إلى الاجتماع الحادي عشر لمؤتمّر الأطراف.</p>	

<p>(3) استعراض فعالية الآلية المالية</p> <p>الصلاحيّة: المادة 20 من الاتفاقية والمقرران 3/8 و 9/31.</p> <p>الوسائل: تحديد الاستشاريين المستقلين والتعاقد معهم؛ والأعمال التحليلية؛ والتشاور مع الأطراف؛ والتنسيق مع مرفق البيئة العالمية.</p> <p>النواتج: تقرير الاستعراض الرابع لفعالية الآلية المالية إلى الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.</p>	
<p>(4) تقييم وتحديد الاحتياجات من التمويل بموجب الاتفاقية</p> <p>الصلاحيّة: المادة 20 من الاتفاقية والمقرران 3/8 و 9/31.</p> <p>الوسائل: تحديد الاستشاريين المستقلين والتعاقد معهم؛ والأعمال التحليلية؛ والتشاور مع الأطراف؛ والتنسيق مع مرفق البيئة العالمية.</p> <p>النواتج: تقرير عن الاحتياجات من التمويل بموجب الاتفاقية لفترة تجديد الموارد السادسة لآلية المالية .</p>	
<p>(5) تعزيز التعاون بين الأمانات</p> <p>الصلاحيّة: المقرر 8/3</p> <p>الوسائل: التشاور بشأن المسائل التقنية ومسائل السياسات العامة مع أمانة مرفق البيئة العالمية؛ وتوفير مدخلات لمشاريع الوثائق؛ وتنفيذ الاتفاقية في المجتمعات ذات الصلة التي ينظمها مرفق البيئة العالمية.</p> <p>النواتج: انعكاس مصالح الاتفاقية في الاستراتيجيات والبرامج والسياسات والمشاريع التشغيلية لمرفق البيئة العالمية حسبما تتعلق بالتنوع البيولوجي وتعزيز صفحات الإنترن特 الخاصة بالاتفاقية لتوزيع المعلومات المتعلقة بآلية المالية.</p>	
<p>الصندوق الاستئماني BE</p> <p>الاجتماعات:</p> <p>فريق خبراء لتقدير الاحتياجات من التمويل لفترة تجديد الموارد السادسة لآلية المالية</p> <p>2011: 200 000 دولار</p> <p>الاستشاريون</p> <p>استشاري مسند معنى بالاستعراض الرابع لآلية المالية</p> <p>2011: 150 000 دولار</p> <p>سفر الموظفين</p> <p>حضور اجتماعات مجلس مرفق البيئة العالمية واجتماعات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وحلقات العمل الإقليمية</p> <p>2011: 75 000 دولار أمريكي</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>
<p>(د) الترويج والاتصال والتنقيف والتوعية العامة</p> <p>إدارة أنشطة الترويج والاتصالات بالشركات، بما في ذلك الاتصال بوسائل الإعلام. تشجيع وتنسيق تنفيذ برنامج العمل بشأن المبادرة العالمية للاتصال والتنقيف والتوعية العامة. توفير الإرشاد والدعم للترويج لقعد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي وتعزيزه.</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p>
<p>(ه) التشغيل الفعال لشبكة الاتصال والتنقيف والتوعية العامة</p> <p>الصلاحيّة: المادة 13 من الاتفاقية والمقررات 6/19 و 7/24 و 8/32 و 9/33، والغاية 1 من الخطة الاستراتيجية.</p> <p>الوسائل: إعداد شبكة من خلال تنفيذ أبعاد الاتصال والتنقيف والتوعية العامة للقضايا القائمة والجديدة المشتركة بين القطاعات وال المجالات المواضيعية (وخصوصاً الأولويات المحددة في الخطة الاستراتيجية)؛ التشجيع على</p>	

<p>مشاريع العرض؛ تعزيز البوابة الإلكترونية؛ تحديد الشركاء وأصحاب المصلحة المحتملين.</p> <p>النواتج: توفير الدعم لإنتاج وتعزيز ونشر مطبوعات الأمانة؛ وإنشاء فريق استشاري غير رسمي لبرنامج المساعدة على الامتثال؛ إقامة شبكة لجهات الاتصال؛ وإعداد مواد ومنتجات تدريبية لدعم بناء القدرات فيما بين الأطراف.</p>	
<p>(2) تعزيز التوعية العامة بقيمة التنوع البيولوجي: إيماج الاتصال والتغذيف والتوعية العامة في أنشطة الخطط الاستراتيجية الجديدة لاتفاقية؛ والإبلاغ عن إنجازات السنة الدولية للتنوع البيولوجي؛ وتشجيع عقد الأمم المتحدة بشأن التنوع البيولوجي</p> <p>الصلاحيّة: المادة 13 من الاتفاقية والمقرر 9/33، والغاية 1 من الخطة الاستراتيجية</p> <p>الوسائل: الإبلاغ عن نتائج الاحتفالات العالمية بالسنة الدولية للتنوع البيولوجي؛ والمحافظة على الرسم عن طريق تعبئة الشبكات واللجان الوطنية للاحتجال بسنوات الأمم المتحدة القادمة مثل السنة الدولية للغابات وعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي.</p> <p>النواتج: تقديم تقرير إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الاحتفالات بالسنة الدولية للتنوع البيولوجي والانتهاء من تنفيذ موقع الإنترنت؛ مواصلة برامج حفارات العمل دون الإقليمية بشأن تطوير القدرات؛ وتحديث وتنقيح مجموعة أدوات الاتصال والتغذيف والتوعية العامة؛ وإعداد وتنفيذ استراتيجية اتصال لعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي؛ ومواصلة تطوير القرارات لإدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في التغذيف الرسمي وغير الرسمي بما في ذلك من خلال التنسيق مع برامج التغذيف من أجل التنمية المستدامة.</p>	
<p>المجموعات الرئيسية والمنظمات غير الحكومية والأطفال والشباب</p> <p>الأطفال والشباب: العمل مع الشركاء الرئيسيين في الأمم المتحدة وخارجها للتمكن من إعداد مواد تعزيز تنقيح وتنوعية الأطفال حول التنوع البيولوجي، بما في ذلك الموجة الخضراء كأداة للمشاركة والاتصال؛ بالإضافة إلى المشاركة في المحافل الرئيسية.</p> <p>المنظمات غير الحكومية: تمكن إنتاج النشرة الإخبارية لاتفاقية التنوع البيولوجي مع المجتمع المدني وتوفير اتصال أقوى مع المجتمع المدني بما في ذلك مشاركة الأمانة في المحافل الرئيسية وإعداد/توفير مواد إعلامية/خدمات إعلامية على الإنترنت</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: تشارك المجموعات الرئيسية حسبما عرفها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، في عمل الاتفاقية وبلغ هدف التنوع البيولوجي لسنة 2010.</p> <p>الصلاحيّة: الغاية 4 من الخطة الاستراتيجية.</p> <p>الوسائل: إعداد شبكة من الشركاء في المجموعات الرئيسية لمساعدة تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك المجتمعات الأصلية والمحليّة، والنساء والطفلة والشباب، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع العلمي، والقطاع الخاص، وأعضاء البرلمان والسلطات المحلية.</p> <p>النواتج: مشاركة فعالة للمجموعات الرئيسية في تنفيذ الأهداف الثلاثة لاتفاقية ومقرراتها ذات الصلة.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>المنظمات الممثلة للمجموعات الرئيسية</p>	<p>العلاقات الخارجية</p>
<p>المدن والتنوع البيولوجي</p> <p>الدعم إلى الأطراف والمنظمات الشريكة في تنفيذ خطة العمل بشأن المدن والسلطات المحلية والتنوع البيولوجي.</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: تتعاون الأطراف والسلطات دون الوطنية والمحليّة لديها، حسب الاقتضاء، في تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي؛ يكون لدى السلطات المحلية القدرات الازمة لدعم الأطراف في تحقيق أهداف الاتفاقية لعام 2020.</p> <p>الصلاحيّة: المقرر 28/9 من خطة العمل بشأن المدن والسلطات المحلية والتنوع البيولوجي حسبما هو مقترن في</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

<p>الوثيقة 18 UNEP/CBD/COP/10/9 تحت البند 4-9 من جدول الأعمال؛ الهدفان 4 و 14 والفقرة 13 من الخطة الاستراتيجية للفترة 2011-2012.</p> <p>الوسائل: إعداد ونشر بمبادئ توجيهية وأمثلة عن أدوات السياسات العامة، وتنظيم أحداث موازية لمجتمعات اتفاقية التنوع البيولوجي الرئيسية ودعم شبكات مثل الشراكة العالمية بشأن المدن والتنوع البيولوجي، وتقييم دعم تقني مباشر إلى الأطراف حسبما يتطلب الأمر.</p> <p>النواتج: مطبوعات عن أفضل الممارسات وتجميع دراسات الحالة ومواد إعلامية أخرى، وبرامج لبناء القدرات على الصعيدين الإقليمي والعالمي، وآليات على الإنترنت لتبادل المعلومات، وشبكات للكفاءات والمهارات ذات الصلة.</p>	
<p>التعاون بين بلدان الجنوب</p> <p>تشجيع ودعم التعاون بين بلدان الجنوب لتنفيذ الخطة الاستراتيجية لاتفاقية التنوع البيولوجي للفترة 2011-2012، وتوفير الدعم التقني للأطراف في تنفيذ خطة العمل بشأن التعاون بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي.</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: تعاون الأطراف من البلدان النامية بفعالية، وبدعم من الأطراف الآخرين والمنظمات الإقليمية الأخرى، في نقل التكنولوجيات المناسبة وتبادل الخبرات لدعم الخطة الاستراتيجية</p> <p>الصلاحيّة: المقرر 9/25، وخطة العمل المتعددة السنوات بشأن التعاون بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية، حسبما أشير في الوثيقة 18 UNEP/COP/10/Add.1، تحت البند 4-9 من جدول الأعمال؛ الهدفان 4 و 19 والفقرة 23 من الخطة الاستراتيجية للفترة 2011-2012.</p> <p>الوسائل: الدعم إلى المنظمات الإقليمية للنهوض بالتعاون بين بلدان الجنوب، والمساعدة إلى اللجنة التوجيهية المعنية بالتعاون بين بلدان الجنوب التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي، وآليات على الإنترنت لتبادل المعلومات وبرامج تدريبية، وحلقات عمل بشأن بناء القدرات، وشبكات إعلامية، وتنظيم أحداث بشأن التعاون بين بلدان الجنوب موازية لمجتمعات اتفاقية بلدان الجنوب الرئيسية، ومطبوعات ونشرات إخبارية.</p> <p>النواتج: مشاريع تعاون جديدة وأضافية بشأن التعاون بين بلدان الجنوب وثلاثية الأبعاد على الصعيدين الإقليمي والعالمي، وزيادة قدرات المنظمات الإقليمية لدعم الأطراف في التعاون بين بلدان الجنوب، ومطبوعات ونشرات إخبارية وبرامج تدريبية وحلقات عمل إقليمية.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>تعظيم المنظور الجنسي</p> <p>التنفيذ الكامل لخطة العمل المعنية بشؤون الجنسين من أجل تعظيم الاعتبارات الجنسانية في جميع جوانب العمل بمحور الاتفاقية.</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p>
<p>الصلاحيّة: المقرر 9/8 و 9/24 ومقرر الفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية 3/3(6)(ب)، 5/3، الفقرة 7 تحت البند 4-2 من جدول الأعمال</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: سادساً - آليات الدعم - بناء القدرات للإجراءات الوطنية الفعالة 49 UNEP/CBD/COP/10/4</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>الوسائل: أنشطة وحلقات عمل تدريبية لإعداد المؤشرات (التحضيرات والأشخاص ذوي الخبرة 40 000)، إعداد الأساس اللازم كي تدمج الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي والبروتوكول المنظورات الجنسانية في عمليات التخطيط الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ تحديد وتطوير/تحسين أدوات ومنهجيات تنفيذ برامج التنوع البيولوجي (4 أسابيع لموظفي الخدمات العامة؛ إقامة شراكات وإنشاء شبكات لتشجيع تعظيم الشؤون الجنسانية في اتفاقية التنوع البيولوجي والبروتوكول؛ بناء قدرات النساء وخاصة المجتمعات الأصلية للمشاركة في عمليات اتفاقية التنوع البيولوجي وصنع القرارات؛ تنمية التوعية بالمسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي بين المنظمات المعنية بالشؤون الجنسانية والنساء (حلقات عمل تتعقد في تعاقب مع حلقات العمل التدريبية الإقليمية المتعلقة بالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بما في ذلك الأشخاص ذوي الخبرة 60 000).</p> <p>النواتج: وحدات تدريبية بشأن أهمية التنوع البيولوجي في عملية النظر في المسائل الجنسانية ونشرها من قبل</p>	

<p>الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛ ورفع وعي اتفاقية التنوع البيولوجي ونقط الاتصال التابعة للبروتوكول بالصلات بين الشؤون الجنسانية والتنوع البيولوجي من خلال تطوير استراتيجية اتصالات ومواد ترويجية وتنظيم حلقات عمل بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وإدماج المنظور الجنسياني في برامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي؛ تقدم الشبكات المساعدة في مجال إصدار المنشورة البرامج وتأمين أموال جديدة؛ تبادل للمعلومات بين الشركاء والشبكات بشأن كيفية تعميم المنظور الجنسياني في خطة العمل؛ تعزيز الدعم لبناء القدرات بشأن التنوع البيولوجي وتنفيذ المنظور الجنسياني من قبل رابطات نساء الشعوب الأصلية والمنظمات الأخرى المعنية بالشؤون الجنسانية.</p>	
<p>المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية الأخرى</p>	<p>العلاقات الخارجية</p>
<p>دوائر الأعمال والتنوع البيولوجي</p> <p>تهيئة بيئة من للسياسات العامة تمكن من مشاركة القطاع الخاص وتعزيز التنوع البيولوجي في استراتيجيات الشركات التجارية وعمليات صنع القرار فيها بطريقة تسهم في تحقيق الأهداف الثالثة لاتفاقية.</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: إنشاء مبادرات وطنية وإقليمية بشأن دوائر الأعمال والتنوع البيولوجي. إتاحة أدوات وآليات لتسهيل مشاركة دوائر الأعمال في إدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات وعمليات صنع القرار في الشركات.</p>	
<p>الوسائل: تيسير تنظيم ملتقى للحوار بين الأطراف والحكومات الأخرى ودوائر الأعمال وأصحاب المصلحة الآخرين، مع التركيز بصفة خاصة على الصعيد العالمي. تجميع الأدوات القائمة التي تيسير مشاركة دوائر الأعمال في إدماج شواغل التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات وعمليات صنع القرار في الشركات. تصوير وتطبيق أدوات وآليات تيسير مشاركة دوائر الأعمال في إدماج شواغل التنوع البيولوجي في أعمالها. ورصد آثار الأدوات والآليات ونشرها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات.</p>	
<p>النواتج: تجميع ونشر أدوات مثل مبادئ تشغيل دوائر الأعمال من أجل حفظ التنوع البيولوجي ومؤشرات فعالية الحفظ ومنهجيات/تقييمات/ أدوات تقييم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية. وتنظيم مؤتمر عالمي بشأن دوائر الأعمال والتنوع البيولوجي في عام 2011.</p>	

<p>تبادل المعلومات - آلية غرفة تبادل المعلومات</p> <p>المساهمة بدرجة كبيرة في تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وخططها الاستراتيجية للفترة 2011-2020 عن طريق تيسير تقاسم المعرفة والتعاون العلمي والتكنولوجي من خلال خدمات إعلامية فعالة.</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p>
<p>(/) حصول الحكومات وغيرها من أصحاب المصلحة في مجال التنوع البيولوجي على المعلومات ذات الصلة للمساعدة في صنع القرار ورسم السياسات، والتعاون في المجالين التقني والعلمي</p> <p>الصلاحيّة: المادتان 18-3 و 17 من الاتفاقية، مهمة آلية غرفة تبادل المعلومات والخطة الاستراتيجية لاتفاقية التنوع البيولوجي، وتوصيات الجنة الاستشارية غير الرسمية، المرفقان الأول والثاني من المقرران 11/8 و 30/9 UNEP/CBD/COP/10/15، المقرران 11/8 و 30/9 لمؤتمر الأطراف.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>الوسائل: تعزيز موقع الاتفاقية على الإنترن特 والخدمات الإعلامية فيه؛ ترجمة الموقع على الشبكة ومعلومات قواعد البيانات إلى جميع لغات الأمم المتحدة؛ تصميم وتنفيذ قاعدة معارف عن الاتفاقية؛ تصميم وتنفيذ نظام مبني على شبكة الإنترنست لمساعدة الأطراف في تقديم المعلومات ذات الصلة.</p> <p>النواتج: تعزيز وتحديث موقع الإنترنست بعدة لغات على شبكة الإنترنست، وتزويد معلومات ذات صلة بتنفيذ الاتفاقية؛ توافر خدمات إعلامية فعالة (قاعدة معارف، نظام تقديم المعلومات) لمساعدة الأطراف في تنفيذ الاتفاقية.</p>	

<p>(2) آلية غرفة تبادل المعلومات تشجع على إنشاء الشبكات والتعاون بغية النهوض بعمل تعاوني أكبر</p> <p>الصلاحية: المادتان 18-3 و17 من الاتفاقية، مهمة آلية غرفة تبادل المعلومات والخطة الاستراتيجية لاتفاقية التنوع البيولوجي، ووصيات اللجنة الاستشارية غير الرسمية، المرفقان الأول والثاني من المقران 8 و9/11 و30/UNEPCBD/COP/10/15.</p> <p>الوسائل: إعداد وتعزيز أدوات للتعاون مبنية على شبكة الإنترن特 تيسير الحوار وتقاسم الخبرات بين نقاط الاتصال الوطنية والمشاركين في الاجتماعات وأصحاب المصلحة الآخرين؛ التعاون مع الأطراف والشركاء الآخرين لتعزيز شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات؛ المشاركة في المبادرات ذات الصلة التي تشجع على تبادل المعلومات.</p> <p>النواتج: أدوات تعاون مبنية على الإنترن特؛ شراكات ومبادرات مشتركة لتبادل المعلومات وتقاسم الخبرات؛ توسيع شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات من خلال زيادة المشاركة النشطة فيها.</p>	
<p>(3) تسهم آلية غرفة تبادل المعلومات في تطوير شبكة الآلية من خلال آليات تبادل المعلومات وإعداد مبادئ توجيهية ومساندة التقنية.</p> <p>الصلاحية: المادتان 18-3 و17 من الاتفاقية، مهمة آلية غرفة تبادل المعلومات والخطة الاستراتيجية لاتفاقية التنوع البيولوجي، ووصيات اللجنة الاستشارية غير الرسمية، المرفقان الأول والثاني من المقران 8 و9/11 و30/UNEPCBD/COP/10/15.</p> <p>الوسائل: تطوير آليات لتبادل المعلومات استناداً إلى معايير مفتوحة؛ إعداد وتوزيع مبادئ توجيهية ومواصفات تقنية وغيرها من المراجع ذات الصلة لتطوير شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات؛ تقديم المساندة التقنية إلى الأطراف لتعزيز الآليات الوطنية لتبادل المعلومات؛ المشاركة في الاجتماعات المتعلقة بغرفة تبادل المعلومات.</p> <p>النواتج: آليات فعالة لتبادل المعلومات؛ مبادئ توجيهية وكتيبات ومواد أخرى؛ تعزيز المواقع الوطنية لغرفة تبادل المعلومات على الإنترن特؛ تقديم المساندة إلى نقاط الاتصال لغرفة تبادل المعلومات والشركاء المعينين. المساندة بدرجة كبيرة في تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وخطتها الاستراتيجية للفترة 2011-2020 عن طريق تيسير تقاسم المعرف والتعاون العلمي والتقني من خلال خدمات إعلامية فعالة.</p>	
<p>(4) يكون للحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين بالتنوع البيولوجي إمكانية الوصول إلى المعلومات والمعارف ذات الصلة للمساعدة في صنع القرار والسياسات العامة، ومن أجل التعاون التقني والعلمي</p> <p>الصلاحية: المادتان 18-3 و17 من الاتفاقية، مهمة آلية غرفة تبادل المعلومات والخطة الاستراتيجية لاتفاقية التنوع البيولوجي، ووصيات اللجنة الاستشارية غير الرسمية، المرفقان الأول والثاني من المقران 8 و9/11 و30/UNEPCBD/COP/10/15.</p> <p>الوسائل: تعزيز موقع الاتفاقية على الإنترنرت والخدمات الإعلامية فيه؛ ترجمة الموقع على الشبكة وتقاسم قواعد البيانات إلى جميع لغات الأمم المتحدة؛ تصميم وتنفيذ قاعدة معارف عن الاتفاقية؛ تصميم وتنفيذ نظام مبني على شبكة الإنترنرت لمساعدة الأطراف في تقديم المعلومات ذات الصلة.</p> <p>النواتج: تعزيز وتحديث موقع الإنترنرت بعدة لغات على شبكة الإنترنرت، وتزويد معلومات ذات صلة بتنفيذ الاتفاقية؛ توافر خدمات إعلامية فعالة (قاعدة معارف، نظام لتقديم المعلومات) لمساعدة الأطراف في تنفيذ الاتفاقية.</p>	
<p>(5) تعزز غرفة تبادل المعلومات إقامة شبكات وتعاون لحفر المزيد من الأنشطة التعاونية</p> <p>الصلاحية: المادتان 18-3 و17 من الاتفاقية، مهمة آلية غرفة تبادل المعلومات والخطة الاستراتيجية لاتفاقية التنوع البيولوجي، ووصيات اللجنة الاستشارية غير الرسمية، المرفقان الأول والثاني من المقران 8 و9/11 و30/UNEPCBD/COP/10/15.</p> <p>الوسائل: إعداد وتنزيز أدوات للتعاون مبنية على شبكة الإنترنرت تيسير الحوار وتقاسم الخبرات بين نقاط الاتصال الوطنية والمشاركين في الاجتماعات وأصحاب المصلحة الآخرين؛ التعاون مع الأطراف والشركاء الآخرين لتعزيز شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات؛ المشاركة في المبادرات ذات الصلة التي تشجع على تبادل المعلومات.</p>	

<p>النواتج: أدوات تعاون مبنية على الإنترن特؛ شراكات ومبادرات مشتركة لتسهيل تبادل المعلومات وتقاسم الخبرات؛ توسيع شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات من خلال زيادة المشاركة النشطة فيها.</p>	
<p>خدمات نظم المعلومات إدارة جميع نظم المعلومات.</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: تقدم نظم معلومات فعالة ومضمونة إلى الموظفين والوفود في الاجتماعات وزائرى الموقع الإلكتروني.</p> <p>الوسائل: إدارة نظم المعلومات (بما في ذلك تنفيذ استراتيجية الأمانة لنظم المعلومات؛ إدارة المعدات)؛ تحديث البنية الأساسية للشبكة وتقديم مساندة للموظفين حول الحاسوب؛ تحديث نظم المعلومات الداخلية، تصميم وتتنفيذ قواعد بيانات متخصصة، والأدوات التحليلية، وخدمات آلية غرفة تبادل المعلومات وآلية غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ تطوير وتحديث الموقع الإلكتروني، والبوابات وخدمات المعلومات ذات الصلة (بما في ذلك موقع الإلكتروني لاتفاقية النوع البيولوجي والموقع الإلكتروني لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية)؛ تصميم وتنفيذ الآليات الفاعلية؛ توفر الخدمات اللازمة لكتلولوجيا المعلومات لاجتماعات الاتفاقية والبروتوكول.</p> <p>النواتج: شبكات فعالة ومضمونة لأمانة اتفاقية النوع البيولوجي؛ نظم متخصصة للمعلومات؛ خدمات تكنولوجيا المعلومات عالية الجودة.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>خدمات الوثائق والمعارف توفير خدمات إعلامية فعالة ومضمونة إلى الموظفين والوفود في الاجتماعات وزائرى موقع الإنترن特</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: الموظفون والأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين يمكنهم الحصول على معلومات عن النوع البيولوجي والقضايا المتعلقة بالاتفاقية.</p> <p>الصلاحيات: المادتان 13 و17 من الاتفاقية والمقرر 19/6، الفقرات من 11 إلى 13، المادة 24.</p> <p>الوسائل: إعداد وإدارة مجموعة المكتبة؛ إنشاء مركز معلومات على شبكة الإنترن特؛ تحديث نظام إدارة السجلات والأرشيف (يشمل مشاريع السياسات، والإجراءات، والأهداف والخطوط الإرشادية التي تؤثر في تطوير وتحديث سجلات وأرشيف أمانة اتفاقية النوع البيولوجي)؛ تنسيق خدمات المطبوعات (بما في ذلك تصميم الموقع الإلكتروني والطباعة والنشر وتحديث الموقع).</p> <p>النواتج: الحفاظ على مجموعة المكتبة وتحديثها؛ إنشاء وتشغيل مركز المعلومات على شبكة الإنترن特؛ تشغيل نظام إدارة السجلات والأرشيف؛ تخطيط وإصدار وإيصال المطبوعات الرئيسية في المواعيد النهائية الرئيسية (بما في ذلك كتب الاتفاقية، والسلسلة التقنية، والرسائل الإخبارية والكتيبات).</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>موظ برامج أقدم (P-5)</p> <p>موظ إعلامي (P-4)؛ موظف معنى بموقع الإنترن特 (P-3) (وظيفة متقاسمة سابقاً مع السلامة الأحيائية) - تقل بنسبة 100% إلى اتفاقية النوع البيولوجي؛ موظف من فئة الخدمات العامة 7-G</p> <p>موظ معنى بالاتصالات بالإلكترونية (P-3) (وظيفة متقاسمة سابقاً مع السلامة الأحيائية)؛ موظف معنى بنظم الحاسوب (P-3) (وظيفة متقاسمة سابقاً مع السلامة الأحيائية)؛ موظف مساعدان لعمليات الحاسوب من فئة الخدمات العامة 7-G (وظيفتان متقاسمتان مع السلامة الأحيائية)؛ موظف معنى بالتوثيق (P-3)؛ مساعد إعلامي من فئة 5-G (%)50)</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>موظ برامج معنى بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة برتبة 4-P؛ مساعد برامج برتبة 7-G - عقد الأمم المتحدة بشان النوع البيولوجي؛ موظف معنى بالمدن والتوعية العامة برتبة 4-P؛ موظف برامج معنى بدوائر الأعمال والتوعية العامة برتبة 4-P؛ موظف برامج معنى بالتعاون بين بلدان الجنوب برتبة 4-P؛ مساعد برامج برتبة 7-G - نقاط الاتصال لأصحاب المصلحة.</p>	<p>الوظائف الجيدة المطلوبة</p>
<p>1. تكاليف الموظفين: الموارد اللازمة</p> <p>2011: 2012: 300 063 2 دولار 126 400</p>	

2. الاستشاريون			
20 000 دولار	:2012	20 000 دولار	:2011
60 000 دولار	:2012	60 000 دولار	:2011
250 000 دولار	:2012	250 000 دولار	:2011
90 000 دولار	:2012	150 000 دولار	:2011
20 000 دولار	:2012	20 000 دولار	:2011
الصندوق الاستئماني BE			
الموظفوون			موارد من خارج الميزانية الأساسية
موظفو برامج (P-4) - الشؤون الجنسانية			
2011: 172 400 دولار	:2012	177 500 دولار	
معاون موظف برامج (P-2) - الأطفال والشباب			
2011: 105 500 دولار	:2012	108 500 دولار	
الاجتماعات:			
الاتصال والتنقيف والتوعية العامة - دعم/تنسيق الأنشطة ذات الأولوية (اجتماع اللجنة الاستشارية غير الرسمية 1			
30 000 دولار سنوياً x			
2011: 30 000 دولار	:2012	30 000 دولار	
4 حلقات عمل بشأن الاتصال والتنقيف والتوعية العامة (2 سنوياً)			
2011: 160 000 دولار	:2012	160 000 دولار	
حلقات عمل للتدريب في المجال الإعلامي 2 سنوياً			
2011: 160 000 دولار	:2012	160 000 دولار	
حلقة عمل بشأن التقييف			
2011: 80 000 دولار			
اجتماعات اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بغرفة تبادل معلومات السلامة الأحياءية (2)			
2011: 30 000 دولار	:2012	30 000 دولار	
الاستشاريون/التعاقد من الباطن:			
تحديث حزمة أدوات الاتصال والتنقيف والتوعية العامة			
2011: 100 000 دولار			
أنشطة تنفيذية			
2011: 20 000 دولار			
مستشاري/موظفي يعمل لفترة قصيرة (إصدار 4 أعداد من جريدة ساتوياما)			
2011: 84 800 دولار	:2012	86 500 دولار	
مستشاريون (تطوير موقع الإنترن特 وتحرير المحتوى والمصطلحات وحفظ الوثائق والتوثيق وإدارة المعرف)			
2011: 90 000 دولار	:2012	60 000 دولار	
سفر الموظفين:			
السفر/مشاركة الموظف الإعلامي في الأحداث الرئيسية للشركاء			
2011: 30 000 دولار	:2012	30 000 دولار	
سفر الموظفين إلى الاجتماعات المتعلقة بغرفة تبادل المعلومات			
2011: 15 000 دولار	:2012	15 000 دولار	
المطبوعات:			
مواد إعلامية (مطبوعات) بما في ذلك إعادة تجديد المجموعات القائمة وتوزيعها			

مواد تنفيذ وأنشطة تنفيذ وتنوعية عامة مستهدفة (اليوم الدولي للتنوع البيولوجي في 2011 و2012)	2011: 200 000 دولار 2012: 200 000 دولار
مطبوعات غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية	2011: 100 000 دولار 2012: 100 000 دولار
الترويج للأطفال والشباب	2011: 10 000 دولار 2012: 10 000 دولار
المدن والتنوع البيولوجي: تنظيم أحداث موازية (دعم الشؤون اللوجستية والسفر)، إعداد مطبوعات ومواد إعلامية (كتيبات، موقع على الإنترنت، ملصقات، نشرات إخبارية)، حلقات عمل التدريب والتخطيط، مطالبة السلطات المحلية بأموال مماثلة.	2011: 130 000 دولار 2012: 130 000 دولار
التعاون بين بلدان الجنوب: تنظيم أحداث موازية (دعم الشؤون اللوجستية والسفر) لجمعيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية ومؤتمر الأطراف، إعداد وتوزيع مطبوعات ومواد إعلامية (كتيبات، موقع على الإنترنت، ملصقات، نشرات إخبارية)، حلقات عمل التدريب والتخطيط.	2011: 85 000 دولار 2012: 65 000 دولار
استراتيجية لعقد الأمم المتحدة بشأن التنوع البيولوجي	2011: 125 000 دولار 2012: 95 000 دولار
تعزيز المنظور الجنسي	2011: 50 000 دولار 2012: 50 000 دولار
دعاوى العمال والتنوع البيولوجي	2011: 50 000 دولار 2012: 50 000 دولار
دعم الترويج في وسائل الإعلام	2011: 250 000 دولار 2012: 150 000 دولار
خدمات إعلامية	2011: 30 000 دولار 2012: 30 000 دولار
ترجمة موقع الإنترنت: إتاحة محتوى موقع الإنترنت وقواعد البيانات بلغات الأمم المتحدة الست.	
يوفِر الجدول الوارد أدناه التكاليف الموقعة للترجمة حسب اللغة لكل 1 000 كلمة من اللغة الإنكليزية.	
اللغة	% المكتتبة
الفرنسية	% 50
الإسبانية	% 50
العربية	% 0
الصينية	% 0
الروسية	% 0
المجموع	
2011: 300 000 دولار	2012: 295 000 دولار

وأو - بروتوكول السلامة الأحيائية*

الإدارة الشاملة	
تنسيق وإدارة شاملين لبرنامج العمل في إطار بروتوكول السلامة الأحيائية بطريقة فعالة من حيث التكاليف وفي الوقت المناسب وتنسق بالاستجابة؛ التسلیم من خلال الوحدات التشغيلية الرئيسية الست المعنية بما يلي: (1) الشؤون القانونية والسياسية؛ و(2) الشؤون التقنية والعلمية؛ و(3) تنسيق بناء القدرات؛ و(4) الترويج والتنوعية العامة؛ و(5) تقاسم المعلومات وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ و(6) الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية والمسائل التجارية؛ وضمان تشغيل وعمل الهيئات الفرعية والعمليات بموجب بروتوكول قرطاجنة على نحو فعال حسب الولاية المنصوص عليها في البروتوكول؛ ضمان وتشجيع الصلات الدورية والمناسبة مع الأنشطة الأخرى في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي ومع المنظمات المعنية مثل وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية	استعراض عام للمسؤوليات

وغير الحكومية والمعاهد الأكاديمية والبحثية والصناعة والقطاع الخاص لتشجيع التعاون الفعال والشراكات الفعالة لتنفيذ البروتوكول؛ التحضير لل المجتمعات بموجب البروتوكول وتقديم الخدمات فيها؛ التمثيل الخارجي؛ تحديد وتوجيه إعداد الأنشطة بشأن المسائل الناشئة في إطار البرنامج	النتائج المتوقعة ⁷
الأطراف والحكومات، وهيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، ومؤسسات التمويل الثانية والمتعددة الأطراف، ومرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة، والمنظمات غير الحكومية المعنية، والمعاهد الأكاديمية والبحثية، والصحافة ووسائل الإعلام، وأمانات الاتفاقيات الأخرى، والشبكات الإلكترونية للاتصال، والمجموعات الرئيسية، بما في ذلك القطاع الخاص والجمهور العام.	العلاقات الخارجية
موظ برامج أقدم برتبة P-5 (ترفع إلى رتبة D-1)؛ سكرتيرة من فئة الخدمات العامة (G-6)	الوظائف المعتمدة
معاون لموظ برامج برتبة P-2 - خدمات المؤتمرات	الوظائف الجديدة المطلوبة
موظ معنوي بإدارة الصندوق برتبة P-3 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) يموله اليونيسف.	موارد من خارج الميزانية الأساسية
1. تكاليف الموظفين: 141 600 : 2012 : 2 078 300 دولار 2011 60 000 : 2012 : 50 000 دولار 2011 20 000 : 2012 : 20 000 دولار 2011 60 000 : 2012 : 60 000 دولار 2011 40 000 : 2012 : 40 000 دولار 2011 30 000 : 2012 : 30 000 دولار 2011 400 000 : 2012 : 0 دولار 2011 80 000 : 2012 : 80 000 دولار 2011 50 000 : 2012 : 50 000 دولار 2011 50 000 : 2012 : 50 000 دولار 2011 0 : 2012 : 50 000 دولار 2011	الموارد اللازمة

⁷ انظر الحاشية 2 للإطلاع على استعراض عام لمسؤوليات رؤساء الشعب.

0 دولار	2012	12. التقييم المستقل لمبادرات بناء القدرات	2011
20 000 دولار	2012	13. ترجمة موقع الإنترن特 لغرض تبادل معلومات السلامة الأحيائية	2011
5 000 دولار	2012	14. تكاليف التدريب	2011
20 000 دولار	2012	15. مساعدة مؤقتة/وقت عمل إضافي:	2011
259 700 دولار	2012	16. المصاريفات التشغيلية العامة	2011

(ب) برنامج لتمكين تنفيذ بروتوكول السلامة الأحيائية

الوسائل	النتائج المتوقعة ⁸ (لبروتوكول ككل)	استعراض عام للمسؤوليات
<ul style="list-style-type: none"> خدمة فعالة لاجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول أو الاجتماعات المنعقدة بين الدورات؛ تنفيذ بروتوكول السلامة الأحيائية في الوقت المناسب؛ المساهمة في برامج العمل في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن المسائل العلمية مثل تنفيذ المادة 8(ج) من الاتفاقية (الأنواع الغريبة)؛ بروتوكول تكميلي ملائم بشأن القواعد والإجراءات الدولية المتعلقة بالمسؤولية والجبر التعويضي فيما يتعلق بالكائنات الحية المحورة؛ تحضير الوثائق المطلوبة للاجتماعات؛ تحديد ونشر المعلومات ذات الصلة، وأفضل الممارسات والدروس المستقادة في مبادرات بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، أي العمل كنقطة اتصال مركبة (غرفة تبادل المعلومات) للمبادرات القائمة لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، لتسهيل تبادل المعلومات والتعاون على المستويين الدولي والإقليمي؛ تحضير ونشر التقارير الموجزة عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل بناء القدرات، على أساس التعليقات المقدمة من الحكومات والمنظمات المعنية؛ تحديد مجالات التعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي والهيئات ذات الصلة بخصوص المسائل المتعلقة بالبروتوكول؛ تنظيم، شريطة توافر التمويل، اجتماعات تنسيق دورية للحكومات، والمنظمات المعنية والمانحين المشتركين في السلامة الأحيائية؛ بناء القدرات للتشجيع على التعاون والتنسيق وتطوير أوجه التآزر بين مختلف مبادرات بناء القدرات من أجل تجنب الازدواجية في العمل وعدم استخدام الموارد المحدودة بطريقة فعالة؛ تحضير التقارير المرحلية عن تنفيذ خطة عمل بناء القدرات، على أساس التعليقات المقدمة من الحكومات والمنظمات المعنية؛ تحليل وتلخيص احتياجات وأولويات البلدان المختلفة لبناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال للبروتوكول؛ تحديد التمويل الثنائي والمتعدد الأطراف الحالي والفرص الأخرى لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية 	تشجيع وتسهيل التنفيذ الفعال للبروتوكول.	

⁸ ملاحظة: ترد إشارات إلى النتائج والنتائج الإضافية المرتبطة ببرامج عمل محددة في الأقسام أدناه. ويشير القسم الأخير أيضا إلى الصالحيات.

<p>• وإسداء مشورة عن ذلك إلى البلدان؛</p> <p>• جعل البلدان على دراية بالتطورات المهمة فيما يتعلق ببناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية؛</p> <p>• تنفيذ أي طلبات أخرى من مؤتمر الأطراف العامل كاجتماً للأطراف في البروتوكول بخصوص بناء القدرات؛</p> <p>• المساهمة في تطوير وتنفيذ جهود اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول للترويج في مجال بناء القدرات؛</p> <p>• التعاون مع الهيئات والمنظمات المعنية الأخرى؛</p> <p>• تطوير الجدول خبراء وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛</p> <p>• إدارة جدول خبراء السلامة الأحيائية وفقاً للخطوٌت الإرشادية المؤقتة؛</p> <p>• إعداد جدول الخبراء لمساعدة الأطراف على تقييم المخاطر وبناء القدرات لصنع القرار؛</p> <p>• تناح في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية المعلومات ذات الصلة لمساعدة الأطراف في صنع القرار؛</p> <p>• الاتصال بالمنظمات والخبراء المعنيين والسعى للحصول إلى مدخلات منهم.</p>
--

<p>1. تستند المقررات المتعلقة بسلامة أي كان محور حي إلى القواعد التنظيمية والإدارية المتسقة مع البروتوكول</p> <p>تقديم المساندة اللازمة إلى الأطراف المؤهلة التي تحتاج إلى إجراء تقييم المخاطر، واستعراض تقارير تقييم المخاطر؛ وتصميم أو استعراض تدابير إدارة المخاطر بغية اتخاذ قرار بشأن الواردات من الكائنات الحية المحورة.</p> <p>الصلاحيّة: المادة 10، الفقرة 7 من البروتوكول.</p> <p>الوسائل: إعداد إجراءات وآليات مدفوعة بالطلب لتسهيل صنع القرار؛ إعداد إرشادات بشأن جوانب محددة من تقييم المخاطر؛ تطوير ودعم تنفيذ أدوات علمية بشأن نهوج مشتركة لتقدير المخاطر وإدارة المخاطر من قبل الأطراف.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>2. المسؤولية والجبر التعويضي</p> <p>الصلاحيّة: المادة 27 من البروتوكول، المقرران BS-IV/12 و BS-IV/18 الصادران عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماً للأطراف.</p> <p>الوسائل: صياغة قواعد وإجراءات دولية بشأن المسؤولية والجبر التعويضي عن الأضرار الناتجة عن تحركات الكائنات الحية المحورة عبر الحدود. والمساهمة في أعمال الاتفاقية بشأن القضايا المتعلقة بالمسؤولية والجبر التعويضي في سياق الفقرة 2 من المادة 14 من الاتفاقية؛ بدء نفاذ القواعد والإجراءات الدولية بشأن المسؤولية والجبر التعويضي قبل الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماً للأطراف في البروتوكول؛ دعم التوفيق أو التصديق أو الانضمام إلى الصك من قبل الأطراف في بروتوكول السلامة الأحيائية وتنفيذها.</p> <p>النواتج: اعتماد بروتوكول تكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي والتعجيل بالتوقيع عليه والتصديق عليه.</p>	
<p>3. الرصد وإعداد التقارير</p> <p>تنفيذ محسن لأحكام البروتوكول على أساس تحليلات التقارير المقدمة.</p> <p>الصلاحيّة: المادة 33 من البروتوكول.</p> <p>الوسائل: تحسين وتسهيل نظم الإبلاغ الوطني العادي من قبل الأطراف بشأن تنفيذ البروتوكول.</p>	

<p>٤. المناولة والنقل والتعبئة وتحديد الهوية</p> <p>الصلاحيّة: المادة 18 من البروتوكول.</p> <p>الوسائل: تجميع المعلومات والتشاور مع الهيئات الدوليّة ذات الصلة بغية تيسير النظر من جانب مؤتمر الأطراف كاجتماع للأطراف في البروتوكول في الحاجة إلى مقاييس وطرائق إعداد المقاييس بخصوص أساليب تحديد الهوية، والمناولة، والتعبئة والنقل.</p>	
<p>٥. الامتثال</p> <p>الصلاحيّة: المادة 34 من البروتوكول، المقرر 1/7 BS الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف.</p> <p>الوسائل: استلام أي تعليقات بخصوص امتثال أي طرف في حد ذاته أو طرف تجاه طرف آخر؛ إتاحة التعليقات إلى الأطراف المعنية؛ إحالة التعليقات إلى لجنة الامتثال مع الرد والمعلومات التي قد يقمنها الطرف المعنى؛ تجميع المعلومات عن خبرة آلية الامتثال في إطار الاتفاques البيئية المتعددة الأطراف الأخرى وإتاحتها إلى لجنة الامتثال التابعة للبروتوكول.</p>	
<p>٦. التعاون مع المنظمات والترتيبات والعمليات ذات الصلة</p> <p>تنفيذ منافع البروتوكول من العمليات الجارية ذات الصلة، والبناء عليها، مع مراعاة القواعد والمعايير الدوليّة ذات الصلة.</p> <p>الصلاحيّة: المادة 29، الفقرة 4(ج) والأحكام الأخرى في البروتوكول؛ الفقرة 1(ز)، المرفق، المقرران 12/BS-II و6/BS-I والمقررات الأخرى ذات الصلة.</p> <p>الوسائل: التقدم بطلب الحصول على صفة المراقب في الهيئات واللجان ذات الصلة أو متابعة الطلب السابق (مثلاً اللجان المعنية بالتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية/الحواجز التقنية أمام التجارة التابعة لمنظمة التجارة العالمية)؛ إقامة علاقات رسمية مع أمانات الاتفاques والمنظمات.</p>	
<p>موظفي معني بالشؤون القانونية والسياسات العامة برتبة P-4؛ موظف معني بالشؤون القانونية برتبة P-3؛ مساعد برنامج برتبة G-7 (بنسبة 50 في المائة).</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>موظف برامج - المسؤولة والجبر التعويضي برتبة P-5</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>
<p>٧. تقييم المخاطر</p> <p>فهم مشترك وتنفيذ فعال من الحكومات لأحكام تقييم المخاطر في البروتوكول، بما في ذلك استعراض وتحليل تقييمات المخاطر المقدمة من المصادرين بموجب المادة 1/5(2).</p> <p>الوسائل: تيسير تنفيذ أي مقرر صادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف بخصوص توضيح المسائل المتعلقة بتقييم المخاطر؛ تيسير تنفيذ أي مقرر صادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف بخصوص إعداد إرشادات وإطار لنهج مشترك في مجال تقييم المخاطر.</p>	
<p>٨. إدارة المخاطر</p> <p>الإدارة الفعالة للكائنات الحية المحورة على أساس فهم مشترك واتفاق بين الحكومات والهيئات والمنظمات ذات الصلة بخصوص نهج إدارة المخاطر وأولويات للتدابير الإدارية.</p> <p>الوسائل: تيسير تنفيذ أي مقررات صادرة عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف بخصوص المادة 16، الفقرة 5؛ التعاون مع الهيئات المعنية بخصوص الجوانب العلمية في البروتوكول (مثلاً تقييم المخاطر وإدارة المخاطر)، بما في ذلك مع الاتفاقية الدوليّة لوقاية النباتات (المقرر 20/6 الصادر عن مؤتمر الأطراف، الفقرات</p>	

<p>من 31 إلى 34) والهيئات الأخرى (مثل Codex، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومنظمة التجارة العالمية).</p>	
<p>موظفي معني بالتقدير العلمي برتبة P-4 (وظيفة مقاسمة سابقا - تنقل بنسبة 100% إلى الاتفاقية) موظف معني بإدارة المخاطر برتبة P-3 (وظيفة مقاسمة سابقا - تنقل بنسبة 100% إلى السلامة الأحيائية)</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>مساعد برامج - تقييم المخاطر (G-7)</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>
<p>8. الترويج وبناء القدرات توحيد و/أو تعزيز و/أو تطوير بناء القدرات للاتصال والتثقيف والتوعية العامة. الصلاحيّة: المادة 13 من الاتفاقية، المقرر 19/6، والمقرر 13/BS-II الصادر عن اجتماع الأطراف في مؤتمر الأطراف. الوسائل: النهوض بالتوعية العامة والتثقيف بشأن البروتوكول من خلال المطبوعات، والنشرات الصحفية، والموقع الإلكتروني والوسائل الأخرى؛ تطوير وتنفيذ استراتيجية الاتصال التابعة لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛ الاستجابة للطلبات من الجمهور للحصول على معلومات ووثائق عن البروتوكول؛ تعزيز و/أو تطوير بناء قدرات الأطراف المتعلقة بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة من أجل تسويق النوع البيولوجي والسلامة الأحيائية والتشجيع على تعليمهما في عمل القطاعات الأخرى؛ تطوير مزيد من القدرة المهنية لدى المعلمين وأخصائي الاتصال؛ وتعزيز مشاركة أصحاب المصلحة وتطوير المجتمعات من خلال برامج الاتصال والتثقيف والتوعية العامة. النواتج: مواد التوعية بالتنوع البيولوجي والسلامة الأحيائية (النشرات الصحفية، النشرات الإخبارية والكتيبات).</p>	
<p>9. آليات للنهوض ببناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال للبروتوكول الصلاحيّة: المادة 22، والمادة 28، الفقرة 3 من البروتوكول، والمقررات 4/2، 4/3 و 6/3، EM-1/3، الفقرة 14، الصادرة عن مؤتمر الأطراف؛ والمقررات 4/4 و 5/3 و 6/3 BS-I/5 و 3/BS-II الصادرة عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف. الوسائل: (1) إدارة آلية التنسيق (بما في ذلك حفظ قواعد بيانات غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية ومركز موارد معلومات السلامة الأحيائية في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، خدمة شبكة بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، إدارة الصندوق الطوعي لجدول خبراء السلامة الأحيائية)؛ (2) مساندة الحكومات والمنظمات المعنية في تنفيذ خطة عمل بناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول السلامة الأحيائية والمقررات الأخرى بشأن بناء القدرات الصادرة عن COP-MOP.</p>	
<p>موظفي معني بالشؤون البيئية/بناء القدرات برتبة P-4</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>موظفي إعلامي برتبة P-2؛ مساعد برنامج (G-7) (بنسبة 50 في المائة).</p>	
<p>10. تبادل المعلومات وآلية غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية الصلاحيّة: المادة 20 من البروتوكول؛ المقرر 3/BS-I؛ المقرر 3/BS-II.</p>	
<p>(أ) تيسير غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية تبادل المعلومات عن الكائنات الحية المحورة وتساعد الأطراف على تنفيذ البروتوكول.</p>	
<p>الوسائل: تنفيذ برنامج العمل المتعدد السنوات لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، بما في ذلك: إدارة وتحسين هيكل وتصميم البوابة المركزية للغرفة؛ تصميم واستعراض وتنفيذ النماذج المشتركة لإبلاغ المعلومات؛ مواصلة تطوير وتوسيع مركز موارد معلومات السلامة الأحيائية؛ المساعدة في أنشطة بناء القدرات لتبادل المعلومات</p>	

<p>وإدارة المعرفة؛ مساندة عمل اللجنة الاستشارية غير الرسمية التابعة لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ إجراء استعراض ثانٍ لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، ومقارنة التحسينات ببيانات خط الأساس القائمة.</p> <p>النتائج: إتاحة كمية متزايدة من المعلومات من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ تمكين جميع الأطراف من الحصول على المعلومات في الوقت المناسب من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ تحسين سهولة الإبلاغ والحصول على المعلومات في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ خطة استراتيجية لتنفيذ غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ تطوير وتنفيذ برنامج عمل طويل الأجل؛ تيسير المناقشات وعمليات التفاوض بشأن البروتوكول من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.</p>	
<p>(ب) تعزيز التعاون الدولي في تبادل معلومات السلامة الأحيائية</p> <p>الوسائل: التعاون مع المنظمات المعنية في إعداد بروتوكولات تبادل المعلومات ذات الصلة؛ تيسير إعداد معايير متسقة لتبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ إبرام مذكرات تفاهم مع المنظمات المعنية.</p> <p>النتائج: إسهامات لإعداد معايير متسقة لتبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ زيادة استعمال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية كمصدر للمعلومات عن السلامة الأحيائية؛ تحسين التعاون فيما بين الوكالات.</p>	
<p>(ج) تعزيز بناء القدرات من أجل المشاركة الفعالة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.</p> <p>الوسائل: التعاون مع منظمات بناء القدرات؛ تنظيم حلقات عمل للمساعدة التقنية باستعمال الموارد المتاحة.</p> <p>النتائج: تمكين جميع الأطراف من الحصول على المعلومات في الوقت المناسب من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ إتاحة مزيج من المعلومات من خلال غرفة تبادل المعلومات، واستعمال المعلومات من غرفة المعلومات في المساعدة على صنع القرار في إطار البروتوكول.</p>	
<p>ممثلو الحكومات والجهات الوطنية في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ المنظمات الدولية العاملة بنشاط في مجال تبادل المعلومات، بما في ذلك الفاعلون من الأوساط الأكademie وقطاع الصناعة والفاعلون الحكوميون.</p>	<p>العلاقات الخارجية</p>
<p>موظ برامج - غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية برتبة 4 P-4 (ترفع رتبة إلى P-5)</p> <p>موظ برامج برتبة - نظم معلومات الحاسوب برتبة 3 P-3 (ترفع رتبة إلى P-4)</p> <p>مساعد برامج برتبة - غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية برتبة G-7</p> <p>مساعد لنظم المعلومات برتبة G-7</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>لا توجد.</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>

زاي - إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات

(أ) الإدارة الشاملة

<p>إدارة البرنامج وتيسير إدارة الأمانة والعمل على توفير تسهيلات المؤتمرات والموظفين والموارد المالية من أجل تمكين الأمانة من العمل بشكل سلس.</p>	<p>استعراض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتائج المتوقعة⁹</p>	
<p>برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ووكالات الأمم المتحدة الأخرى في بلد المقر؛ الحكومة المضيفة؛بعثات الدبلوماسية والوفود؛أمانات الاتفاقيات الأخرى.</p>	<p>العلاقات الخارجية</p>

⁹ انظر الحاشية 2 للإطلاع على استعراض عام لمسؤوليات رؤساء الشعب.

1. تكاليف الموظفين: 2011: 580 200 دولار 2011: 200 000 دولار 2011: 60 000 دولار 2011: 20 000 دولار 2011: 1 471 800 دولار 2011: 20 000 دولار	2012: 598 600 دولار 2012: 1 500 000 دولار 2012: 60 000 دولار 2012: 20 000 دولار 2012: 1 471 700 دولار 2012: 20 000 دولار	الموارد اللازمة 2. اجتماعات مؤتمر الأطراف 3. سفر في مهام رسمية: 4. تكاليف التدريب 5. المصاروفات التشغيلية العامة 6. مساعدة مؤقتة/وقت عمل إضافي:	موارد من خارج الميزانية الأساسية الصندوق الاستئماني BZ 2011: 100 000 دولار - مشاركة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاجتماعات الاستثنائية لمؤتمر الأطراف 2012: 1 000 000 دولار - مشاركة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف رئيس برتبة P-5، قسم إدارة الموارد المالية (بتمويل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ موظف معنوي بإدارة الصندوق برتبة P-3 (بتمويل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة). الصندوق برتبة P-5، قسم إدارة الموارد المالية (بتمويل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ موظف معنوي بإدارة الصندوق وأعمال المحاسبة المالية.
--	---	--	---

(ب) إدارة الموارد المالية

استعراض عام للمسؤوليات	تقوم إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بإدارة الصندوق وأعمال المحاسبة المالية.
النتائج المتوقعة	إدارة فعالة للحسابات المالية للاقافية. الصلاحيّة: المادة 24 من الاقافية.
	الوسائل: إعداد الميزانيات والتقارير ذات الصلة؛ رصد وترخيص المصاروفات؛ شراء السلع والخدمات ودفع الفواتير في مواعيدها؛ إعداد تقارير عن مدفوعات المساهمات الإرشادية والسعى إلى الحصول على الموارد الطوعية؛ إدارة الترتيبات الخدمات العامة في مونتريال.
	النواتج: ميزانية برامجية مقرحة لفترة السنين؛ تقارير مالية إلى مؤتمر الأطراف؛ سجلات للتدقيق؛ إخطار بالمساهمات الإرشادية المرسلة سنويًا إلى كل طرف؛ المدفوعات المسجلة بدقة.
موارد من خارج الميزانية الأساسية	موظفي معنوي بالشؤون المالية برتبة P-2 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)؛ مساعد أقدم للشؤون المالية برتبة G-7 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)؛ مساعد إدارة الصندوق برتبة G-6 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) مساعد للشؤون المالية برتبة G-5. جميع الموظفين يتم تمويلهم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة.
الوظائف الجديدة المطلوبة	لا توجد

(ج) تخطيط وإدارة المؤتمرات

تنولى إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نairoبي، تقديم خدمات المؤتمرات لجميع المجتمعات التي تعقدتها أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.	استعراض عام للمسؤوليات
إدارة ناجحة لاجتمعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية وحلقات العمل. الصلاحيّة: المادة 24 من الاتفاقية.	النتائج المتوقعة
الوسائل: توفير الدعم الإداري والخدمات للاجتماعات، ويقتضي ذلك الاتصال بمنشآت المؤتمرات التجارية؛ إنشاء هيكل أساسي مؤقت في موقع المؤتمرات؛ تعيين وتدريب الموظفين المؤقتين؛ ضمان توفير الترجمة الفورية؛ الأمان؛ تحرير الوثائق (الاتصال بالمترجمين التحريريين ومقدمي خدمة الوثائق).	
النتائج: تجهيزات مؤتمرات ملائمة لكل اجتماع؛ أفرقة من الموظفين المؤقتين لأداء مختلف المهام قبل كل اجتماع وأنباء انعقاده؛ يتسلم المندوبون الوثائق في الوقت المحدد وتيسير ترتيبات السفر لحضور الاجتماعات.	
محرر برتبة 5-P؛ موظف معنی بالمؤتمرات برتبة 3-P؛ مساعد خدمات المؤتمرات برتبة 7-G؛ محرر مساعد برتبة 7-G؛ مساعد معنی بالمعلومات برتبة 5-G (%50)	الوظائف المعتمدة
	الوظائف الجديدة المطلوبة
مساعدان (2) لخدمات المؤتمرات برتبة 6-G بتمويل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة.	موارد من خارج الميزانية الأساسية

(د) الخدمات الإدارية وخدمات الموظفين

تنولى إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نairoبي، تزويد الأمانة بالموظفين والخدمات الإدارية.	استعراض عام للمسؤوليات
إدارة الموارد البشرية في الأمانة بكفاءة. الصلاحيّة: المادة 24 من الاتفاقية.	النتائج المتوقعة
الوسائل: توفير خدمات الإدارة والموظفين (من خلال المتابعة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة/مكتب الأمم المتحدة في نairoبي بشأن عمليات التعيين والترقية؛ حفظ سجلات الموظفين وجداول المرشحين؛ تنفيذ نظام تقييم الأداء؛ الاتصال بهيئة الموظفين؛ مراقبة الرواتب والمستحقات/المنافع للموظفين من فئة الخدمات العامة؛ رصد الأجازات) وتوفير خدمات السفر للموظفين والوفود.	
مساعد لشؤون السفر برتبة 7-G؛ موظف استقبال برتبة 5-G.	الوظائف المعتمدة
موظف إداري برتبة 3-P؛ مساعد لشؤون الموظفين برتبة 7-G؛ مساعد لشؤون الإدارية برتبة 7-G؛ مساعد لشؤون الإدارية برتبة 6-G؛ مساعد لشؤون السفر برتبة 7-G؛ مساعد لشؤون السفر برتبة 7-G؛ ساعي/عامل/سائق برتبة 5-G؛ يتم تمويل جميع الموظفين من برنامج الأمم المتحدة للبيئة.	موارد من خارج الميزانية الأساسية

المرفق
المختصرات والرموز

الحصول وتقاسم المنافع	ABS
فريق مخصص من الخبراء التقنيين	AHTEG
غرفة تبادل المعلومات	BCH
الاتصال والتنفيذ والتوعية العامة	CEPA
اللجنة المعنية بالموارد الوراثية للأغذية والزراعة	CGRFA
آلية غرفة تبادل المعلومات	CHM
اتفاقية التجارة الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض	CITES
اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة	CMS
لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية (اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر)	CRIC
منظمة الأغذية والزراعة	FAO
مرفق البيئة العالمية	GEF
المبادرة العالمية للتصنيف	GTI
المجتمعات الأصلية والمحلية	I/LC
الرابطة الدولية لتقدير الأثر	IAIA
الأنواع الغريبة الغازية	IAS
المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة	ICTSD
المنظمة البحرية الدولية	IMO
الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ	IPCC
المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة	IT-PGRFA
الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية	IUCN
تقييم تدهور التربة في الأرض الجافة	LADA
الأهداف الإنمائية للألفية	MDG
اتفاق بيئي متعدد الأطراف	MEA
مذكرة تعاون	MOC
اجتماع الأطراف	MOP
مذكرة تفاهم	MOU
برنامج عمل متعدد السنوات	MYPOW
الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي	NBSAP
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي	OECD
مكتب الأمين التنفيذي	OES
المنظمة العالمية لصحة الحيوان	OIE

ورقات استراتيجية الحد من الفقر	PRSP
إدارة الموارد وخدمات المؤتمر	RMCS
الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية	SBSTTA
المسائل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية	SEL
التدابير الصحية وتدابير الصحة البنائية	SPS
الفريق الاستشاري العلمي والتقني (مرفق الهيئة العالمية)	STAP
المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية	STTM
الحراجز التقنية للتجارة	TBT
المعارف التقليدية	TK
جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة	TRIPs
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة	UN/DESA
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعنى بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	UNAIDS
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر	UNCCD
مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية	UNCED
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	UNCTAD
مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية	UNCTED
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	UNDP
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	UNEP
برنامج الإنسان والبيئة التابع لليونسكو	UNESCO-MAB
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	UNFCCC
منتدى الأمم المتحدة المعنى بالغابات	UNFF
صندوق الأمم المتحدة للسكان	UNFPA
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث	UNITAR
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	UNON
منتدى الأمم المتحدة الدائم المعنى بقضايا الشعوب الأصلية	UNPFII
الاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات	UPOV
منظمة الصحة العالمية	WHO
المنظمة العالمية لملكية الفكرية	WIPO
المعهد العالمي للموارد	WRI
منظمة التجارة العالمية	WTO